

سازمان اسناد و کتابخانه ملی

مرکز تحقیقات کامپیوتر علوم انسانی

مناظرة الملك ركن الدولة للصادق ابن بابويه

تأليف

الشيخ الصدوق

أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه
(ت ٣٨١ هـ)

تحقيق

جواد الورد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، ولي المتقيين، وقوة المستضعفين، دليل المتحيرين، وما حي آثار المفسدين، قاصم الجبارين، ومثير الظالمين، وصلى الله على محمد خاتم النبيين، وسيد المرسلين، شفيع المذنبين، والمبعوث رحمة للعالمين، وعلى آل الطاهرين المعصومين، نجوم المهتدين، وأعلام الدين، النفا عن تحريف الغالين، وأبداع المضللين، وأنتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين.

وبعد :

قال تعالى : «أَذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ
وَجَدِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَخْسَنُ» ^(١).

والمستفاد من الآية الكريمة أن الله سبحانه وتعالى بين أفضل الطرق للهداية إلى سبيله، وأمر رسوله الكريم أن يدعو الناس بها، مع التأكيد على مراعاة مدى استعداد كل فئة من الناس من الجنبة الإدراكية والعقلية، ثم دعوتهم بإحدى هذه الطرق الثلاث بما يقتضيه هذا الاستعداد المعرفي، وهو ما أكدته فَإِنَّا مَا نَرَى إِلَّا مَا أَنْشَأْنَا ^{فَإِنَّا مَا نَرَى إِلَّا مَا أَنْشَأْنَا} بقوله : «إِنَّا معاشر الأنبياء أَمْرَنَا أَن نكُلُّ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ عِقْلِهِم» ^(٢).

(١) سورة النحل ١٦ : ١٢٥ .

(٢) انظر : الكافي ١/٢٣ ح ١٥ ، فردوس الأخبار ١/٢٩٩ ح ١٦١٤ ، كنز العمال ١٠/٢٤٢ ح ٢٩٢٨٢ .

وأول هذه الطرق : هو طريقة الحكمة ، وهو عبارة عن البراهين اليقينية ، والأقىسة القطعية التي تفيد التتابع القطعية والعقائد اليقينية ، وهذه أفضل الطرق وأشرفها ، وهي التي أشار الله تعالى إليها بقوله : «**وَمَنْ يُفْتَنَ الْحِكْمَةً فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا**»^(١) ، وأتباع هذه الطريقة لا يقبلون الدعوة إلا بها ، وهم طلاب الحكمة ، وأتباع العلوم اليقينية ، والدلائل القطعية .

وثانيها : طريق الموعظة الحسنة ، وهو عبارة عن الدلائل الإقناعية والأamarات الظنية ، أو ما يسمى بـ «الأدلة الخطابية» ، فمن الناس من يسكن إليها وتطمئن بها قلوبهم ، وهم أهل الفطرة والسلامة الذين لم يبلغوا مرتبة فهم المعارف الحكمية العالية ، والبراهين القطعية الدقيقة ، بل يكتفون بالخطابات الحسنة .

وثالثها : طريق الجدل ، وهو عبارة عن الأدلة التي يراد بها إلزام الخصم ، وإبطال حجته ، وإفحامه ، والتسمية المشهورة لهذه الطريقة هي «علم الكلام» ، ويفقسم إلى قسمين .

أولاً : أن تكون الأدلة مركبة من مقدمات باطلة ، وشروطيات فاسدة - وإن اعتمد فيها ظاهراً على بعض المسلمات - فتكون النتائج باطلة ، وهي بالغالطيات والمشاغبات أشبه ؛ مرجعها القصور الذهني ، وقلة التمييز ، والغايات المغرضة ، وهذه طريقة أصحاب المتبنيات القبلية الباطلة ، وأتباع التأويلات الفاسدة ، وأهل العناد ، والسفسطائية ، والمشاغبين ، والتي يراد الترويج لها بكل التلبيسات والجحيل الفاسدة ، وهذا القسم لا يليق بالعامة

مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن أبيه ٣٠٧ فضلاً عن أهل العلم والفضل.

وإليه أشار تعالى بقوله: «وَجَادُوا بِأَبْيَاطِلِ لِيُذْهِبُوا بِهِ
الْحَقَّ» ^(١).

وقوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى
وَلَا كِتَابٍ مُّبِينٍ» ^(٢).

وقوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ
أَتَاهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ أَلَّا كَيْزَرٌ مَا هُمْ بِتَالِعِيهِ» ^(٣).

ثانياً: أن تكون الأدلة مبنية على مقدمات يقينية، أو مجمع على التسليم بها، أو مسلم بها عند الخصم، فيلزم بها لـما ألم به نفسه، فتكون التائج يقينية أو إلزامية، وهذا هو الجدال بالتي هي أحسن، وإليه أشار تعالى بقوله: «وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ
أَخْسَنُ» ^(٤).

كما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «نَحْنُ الْمُجَادِلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ
عَلَى لِسَانِ سَبْعِينِ نَبِيًّا» ^(٥).

وهذه طريقة المتكلمين، وهي التي أمر الموصومون عليهما ^{عليهم السلام} بها؛ كقول الإمام الصادق عليه السلام لهشام بن الحكم بعد مناظرته للشامي: «مثلك فليكلم الناس» ^(٦).

(١) سورة غافر : ٤٠ . ٥ .

(٢) سورة الحج : ٢٢ . ٨ .

(٣) سورة غافر : ٤٠ . ٥٦ .

(٤) سورة العنكبوت : ٢٩ . ٤٦ .

(٥) الاحتجاج ٦/١ .

(٦) الكافي ١ / ١٧٣ ح ٤ ، الإرشاد - للمفید - ١٩٩/٢ ، الاحتجاج ٢ / ٢٨٢ .

وبذلك يتبيّن لنا أنّ الجدال فيه قسم مذموم ؛ لأنّه مبنيٌ على الباطل ، وقسم حسن وهو المأمور به ، وقد بيّن الإمام جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام ذلك ، عندما قيل له في النهي عن الجدال - في ما رواه الإمام أبو محمد الحسن بن علي العسكري عليهما السلام - بقوله : «أَمَا الْجَدَالُ بِغَيْرِ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ، فَإِنْ تَجَادُلْ [بِهِ] مُبْطِلًا فَيُورَدُ عَلَيْكَ بَاطِلًا ، فَلَا تَرَدْ بِحَجَةٍ قَدْ نَصَبَهَا اللَّهُ ، وَلَكِنْ تَجْحِدُ قَوْلَهُ أَوْ تَجْحِدُ حَقًّا ، يَرِيدُ ذَلِكَ الْمُبْطَلُ أَنْ يُعِينَ بِهِ بَاطِلَهُ ، فَتَجْحِدُ ذَلِكَ الْحَقَّ مُخَافَةً أَنْ يَكُونَ لَهُ عَلَيْكَ فِيهِ حَجَةٌ ، لَأَنَّكَ لَا تَدْرِي كَيْفَ الْمُخْلَصُ مِنْهُ ، فَذَلِكَ حَرَامٌ عَلَى شَيْعَتِنَا أَنْ يَصِيرُوا فَتَنَةً عَلَى ضَعِيفَاءِ إِخْرَانِهِمْ وَعَلَى الْمُبْطَلِينَ .

أَمَا الْمُبْطَلُونَ فَيَجْعَلُونَ ضَعْفَ الْمُبْعِيْفِ مِنْكُمْ إِذَا تَعَاطَى مَجَادِلَتَهُ ، وَضَعْفَ مَا فِي يَدِهِ ، حَجَةٌ لَهُ عَلَى بَاطِلِهِ .
وَأَمَا الْمُسْعِفَاءِ مِنْكُمْ فَتَغْتَمُ قُلُوبُهُمْ ؛ لِمَا يَرُونَ مِنْ ضَعْفِ الْمُحَقِّقِ فِي يَدِ الْمُبْطَلِ .

وَأَمَا الْجَدَالُ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ، فَهُوَ مَا أَمْرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَبِيُّهُ أَنْ يَجَادُلْ بِهِ إِلَى أَنْ قَالَ : - لَأَنَّ فِيهَا قَطْعٌ عَذْرُ الْكَافِرِينَ وَإِزْالَةُ شَبَهِهِمْ » ^(١) .

فهذه هي الطرق التي أمرنا باتباعها بغية تحقّق ما يرجى من وراثها .
ولا يخفى أنّ الغاية المرجوة من لزوم اتباع هذه الطرق ، هي شمول الهدایة لأكبر عدد ممكن من الناس ، كما هو المستفاد من الآية المتقدمة وغيرها من الآيات الكريمة ، وأحاديث النبي ﷺ والمعصومين عليهما السلام

بها المعنى متواترة ، وما يتحقق عند سلوكها أفضلاً مما يتحقق بالقوة والقهر .

ومن ذلك قوله ﷺ - في حديث - لعلني أعلمك عندما أعطاه الرأية وأمره بالتوجه إلى خير والنزول بساحتهم ودعوتهم إلى الإسلام وإنبارهم بما يجب عليهم من حق الله فيه : «لَمَنْ يَهْدِي اللَّهُ بِكَ وَجْلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لِّكَ مَنْ يَكُونُ لَكَ حُمْرَ النَّعْمٍ»^(١) .

وفي لفظ آخر عندما بعثه إلى اليمن : «لَمَنْ يَهْدِي اللَّهُ عَلَى يَدِكَ وَجْلًا خَيْرٌ لَّكَ مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»^(٢) .

وعلى ذلك - أي الجدال بالتي هي أحسن - جرت سيرة الرعيل الأول من المتكلمين من أصحاب المخصوصين طبلة ، وكذا الذين يلونهم في الطبقات ، متبوعين ما أمرهم به أنتم لهم طبلة ؟ منهم : كميل بن زياد النخعي ، وصعصعة بن صوحان العبد ، وشليم بن قيس الهلالي ، وأبان بن تغلب الكوفي ، وأبو جعفر البجلي الأحول ، وقيس بن الماصر ، وزراره بن

(١) انظر : صحيح البخاري ٤/١٢٢ ح ١٢٣ و ١٤٥ ح ١٥٢ و ص ٢١٣ وج ٥/٨٧ - ٨٨ ح ٢٧٩ و ص ١٩٧ - ٢٨٠ ح ٢٣١ ، صحيح مسلم ٧/١٢١ - ١٢٢ ، سنن أبي داود ٣/٣٦٦١ ح ٣٢١ و ٣٦٦١ ، السنن الكبرى - للنسائي - ٥/٤٦ ح ٨١٤٩ و ص ٤٦ ح ١١٠ و ص ٥٨١٨ ح ١٥٢ / ٦ ، المعجم الكبير ٦/٥٨١٨ و ص ٥٨١٨ ح ١٦٧ و ص ٨٤٠٣ و ص ٥٨٧٧ ح ١٨٧ و ١٨٨ ح ٥٩٥٠ و ص ١٩٨ ح ٥٩٩١ ، مستند أبي يعلى ١/٢٩١ - ٢٩٢ ح ٥٢٢/١٣ و ٣٥٤ ح ٥٢٣ - ٥٢٢ ح ٧٥٢٧ و ص ٥٣١ ح ٧٥٣٧ ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٩/٤٣ ح ٦٨٩٣ ، سنن سعيد بن منصور ٢/١٧٨ ح ٢٤٧٢ ، مستند الروياني ٢/١٢٤ - ١٢٥ ح ١٠٢٣ ، السنن الكبرى - للبيهقي - ٩/١٠٧ ، تاريخ دمشق ٤٢/٨٥ - ٨٨ .

(٢) خرجه الطبراني في المعجم الكبير ١/٣١٥ ح ٩٣٠ و ص ٣٣٢ ح ٩٩٤ ، وأبان حبان في السيرة النبوية : ٣٩١ ، والواقدي في المغازي ٣/١٠٧٩ ، والحكيم الترمذى في نوادر الأصول ١/٢٩٣ ، والبيهقي في مجمع الزوائد ٥/٣٣٤ .

أعين، وهشام بن الحكم، والضحاك أبو مالك الحضرمي، ومحمد بن عمرو الزيدي، وأحمد بن داود الفزارى، وأبو الأحوص المصرى، وعيسى بن روضة، والحسن بن علي بن يقطين، وفصال بن الحسن بن فصال، ويونس بن عبد الرحمن، والفضل بن شاذان الأزدي، ويعقوب بن إسحاق الكندي، والناثن الصغير، وعلي بن إسماعيل الميتمى، وعلي بن منصور، وسعد بن عبد الله الأشعري، وإسماعيل بن علي النويختى، وأبن أبي عقيل العماني، ومحمد بن عبد الرحمن بن قبة الرazi، والحسن بن موسى النويختى، والشيخ المفيد، والشريف المرتضى، وأبو الصلاح الحلبي، وأبو الفتح الكراچكى، والشيخ الطوسي، وأبن جبر، وسديد الدين الحصى، وأبن ميثم البحارنى، والنصرير الطوسي، والعلامة الحلى، وغيرهم رحمة الله عليهم .

وتبعاً لهذا الهدى **الحسن** جرت مناظرة شيخنا الصدوق عليه السلام مع الملك ركن الدولة ، والتي كان محور البحث فيها يدور حول مسألة تعدّ من أخطر المسائل العقائدية ، ألا وهي مسألة الإمامة ، ومن هو صاحب الحق بخلافة رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ؟ والتي جرّى بسببها من سفك للدماء ، وهتك للحرمات ، وسبٍ للذراري ، ونهب للأموال ، وتشريد من الديار ، وغير ذلك من أحداث جسيمة ، وفجائع أليمة ما يقصر عنده حدّ الوصف .

قال أبو الفتح الشهريستاني : « وأعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة ؛ إذ ما سُئل سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سُئل على الإمامة في كل زمان » ^(١) .

ولا يقل أثراً عن السيف المسلط على الإمامة ، ما خطّته الأقلام فيها ، وما قاله الخطباء على المنابر عنها ، وما جرى بين المتكلمين من مناظرات حولها .

لذلك كانت هذه المسألة هي موضوع مناظرة الشيخ الصادوق وركن الدولة ، والتي دامت عدة مجالس كما يظهر من بعض فقراتها ، بل جاء في أحدها ما نصّه : «وفي يوم آخر» .

وقد ذكر الشيخ النجاشي هذه المجالس من ضمن ما أورده للشيخ الصادوق من الكتب بعنوان : «ذكر المجلس الذي جرى له بين يدي ركن الدولة ، ذكر مجلس آخر ، ذكر مجلس ثالث ، ذكر مجلس رابع ، ذكر مجلس خامس» ^(١) .

وذكرها صاحب الذريعة بعنوان «المجالس الخمسة» للشيخ الصادوق ^(٢) ، وبعنوان «مجالس مع ركن الدولة» وقال : «وهي خمسة مجالس ، كل واحد منها رسالة مفردة ، كما عدّها النجاشي كذلك» ^(٣) ، وبعنوان «مناظرة ركن الدولة مع الشيخ الصادوق» ^(٤) ، وفي ذلك تأكيد لما استظهرناه .

وجمع هذه المجالس تلميذه الشيخ الفاضل أبو جعفر ركن الدين محمد بن أحمد بن العباس الدورستي ^(٥) في رسالة مختصرة ،

(١) رجال النجاشي : ٣٩٢ .

(٢) الذريعة / ١٩ / ٣٦٠ .

(٣) الذريعة / ١٩ / ٣٦٧ رقم ١٦٣٥ .

(٤) الذريعة / ٢٢ / ٢٩٣ رقم ٧١٥١ .

(٥) نسب التستري في مجالس المؤمنين ٤٥٦ / ١ كتابة هذه المناظرة إلى ابنه الشيخ ^{عليه السلام}

﴿أبي عبد الله جعفر بن محمد الدوريسني ، وفيه تأمل : لما يلي : إن الشيخ جعفر بن محمد الدوريسني يعد في طبقة الشيخ الطوسي ؛ لأنَّه من تلامذة الشيخ المفيد ، والشريف المرتضى ، ويروي عنه محمد بن أحمد بن شهريار الخازن ، تلميذ الطوسي وصهره على بنته ، وكان حيَا سنة ٤٧٣ هـ على ما ذكره صاحب «الذرية» إذ قال : «وبقي صاحب الترجمة إلى سنة ٤٧٣ ، كما يظهر من كتاب (ثاقب المناقب) على ما أورد عنه صاحب (الروضات) في ص ٥٩٧ ، وهي حكاية أبي عبد الله المحدث ، أملاها المفيد على صاحب الترجمة في سنة ٤٠١ هـ بالعربية ، ثم ترجمها صاحب الترجمة إلى الفارسية بخطه في سنة ٤٧٣ هـ ، ثم عَرَبَ الفارسية صاحب (ثاقب المناقب) وأدرجها في كتابه المذكور سنة ٥٦٠ هـ كما فصلنا في (الذرية)﴾ .
أنظر : طبقات أعلام الشيعة - القرن الخامس والسادس - ٤٣/٢ - ٤٤ ، الذريعة ٥/٥ .

كما ذكر كحالة أنه كان حيَا قبل سنة ٤٦٠ هـ ، ولم يتهيأ لي معرفة مرجعه في ذلك .

أنظر : معجم المؤلفين ١/٤٩٤ رقم ٣٧١٤ .

وعلى هذا ، فمن البعيد جداً أن يكون هو المقرر لمناظرة الشيخ الصدوق مع ركن الدولة ؛ لأنَّ المناظرة جرت نحو سنة ٣٤٧ هـ ، كما سيأتي بيان ذلك في ترجمة والده .

ولو افترضنا أنه كان من المعمرين - كما احتمله صاحب «روضات الجنات» - ، فإنه لا يمكن حضوره في مجلس المناظرة حتى مع هذا الاحتمال ؛ لأنَّ ولادته ستكون بعد سنة ٣٤٧ هـ مع احتمال وفاته في سنة ٤٧٣ هـ ؛ ولو تزَلَّنا وقلنا : إنَّ المناظرة جرت في سنة وفاة ركن الدولة ، فيكون وقتُنِّ طفلاً إن لم يكن قد ولد بعد ، ومن البعيد حضوره في هذا المجلس وهو بهذه السنِّ الصغيرة .

أضف إلى ذلك أنَّ جملة ممَّن ترجم له ذكرها أنه ولد سنة ٣٨٠ هـ .

فقد ترجمه صاحب «السياق لتاريخ نيسابور» كما في «المنتخب» ص ١٨٥ رقم ٤٦٤ بهذا العنوان : «الفقيه الديوسي : جعفر بن محمد بن أحمد بن العباس ، الفقيه ، أبو عبد الله الديوسي ، قرية من قرئ بيهق ، حَدَّثَ عن محمد لله

﴿ابن بكران عن المحاملي ، وعن أبيه ، وغيرهما .

قال صالح بن أبي صالح في ما قرأ من خطه : سأله عن مولده فقال : سنة
ثمانين وثلاثمائة﴾ .

ونقله عن ياقوت الحموي . أنظر : معجم البلدان ٢ / ٥٥٨ رقم ٤٩٤٦ .

وأحتمال أن يكون غيره بعيد جدًا لوجه ثلاثة :

أولها : اتحادهما في أربعة أسماء والكنية ، ومعه فإنّ احتمال الغيرية ضعيف
جدًا ، وقد تبيّنا كتب التراجم والتاريخ فلم نعثر على ما يدلّ على أيّهما اثنين .
وثانيها : إنّ احتمال تصحيف «الدورسي» بـ «الدوسي» وارد جدًا ؛ للتتشابه
بالرسم .

وثالثها : عدم ذكر صاحب «تاريخ بيهق» لهذه القرية ، وأحتمال عدم علمه بها
بعيد ؛ لأنّها بلاده وهو خبير بها .

وقد راجعنا «تاريخ بيهق» فوجدنا أنه قد ورد ذكر قرية «دوبين» خمس مرات ،
في الصفحات : ١٣٧ ، ٢٩٨ ، ٣١٣ ، ٣٤١ ، ٤٩٧ ، ولم نعثر على أيّ ذكر لقرية
تسمى «دويس» .

وراجعنا «معجم البلدان» وغيره ، فلم نجد أيّ ذكر لقرية «دوبين» ، مما يؤكد ما
أفدناه .

وفي ضوء ذلك يمكن أن نقول : إنّ وفاته كانت في أواخر القرن الخامس
الهجري .

بقي هنا إشكالان ينبغي التنبيه إليهما :

الأول : ذكر بعضهم روايته عن الشيخ الصدوق من دون واسطة أبيه ، كما في
«فرائد السبطين» في عدّة موارد ، وكذا في بعض نسخ «الاحتجاج» ، وهو بعيد ؛
لأنّ وفاة الصدوق كانت سنة ٢٨١ هـ ، وولادة الدورسي كانت سنة ٣٨٠ هـ .

الثاني : ورد في موارد كثيرة من «فرائد السبطين» رواية الشيخ شاذان بن
جبرائيل عنه ، وجاء - كذلك - في إجازة العلامة عليه السلام لبني زهرة أنه يروي عن والده ،
وأحمد بن طاوس وخاله المحقق جميعاً ، عن السيد فخار بن معد ، عن شاذان
بن جبرائيل ، عن أبي عبدالله الدورسي ، عن الشيخ المفيد عليه السلام ؛ كما في البحار
٦٩ / ١٠٧ - ٧٠ كتاب الإجازات / الإجازة الخامسة .

إلا أنها باللغة الأهمية؛ لما فيها من دلالة على علو مكانة الشيخ الصدوق الذي ذاع صيته وعلمه وفضله بين القاصي والداني، حتى وصلت شهرته إلى مسامع الملك ركن الدولة مما دعاه إلى أن يرسل بطلبها والحضور بين يديه، وبعد مجيء الشيخ أجلسه إلى جانبها، وما أن بدأ المجلس حتى

٦ وفيه تأمل؛ لأنَّ من البعيد رواية شاذان بن جبرئيل عن جعفر بن محمد الدوريسى من دون واسطة في أقل تقدير؛ لأنَّه كان حيَا سنة ٥٩٣ هـ على ما ذكره السيد فخار بن معد في كتابه «إيمان أبي طالب» ص ٩٠ ، في روايته عنه بواسط في تلك السنة ، وحتى لو كان من المعمرين ، فمن البعيد روايته عنه .
نعم ، ألف كتابه «إزاحة العلة في معرفة القبلة» سنة ٥٥٨ هـ ، كما صرَّح به في ديباجته .

أنظر : الذريعة ١ / ٥٢٧ رقم ٢٥٧٢ .

ولو قلنا : إنَّه أَلفَهُ وَهُوَ فِي السَّنَتَيْنِ مِنْ عُمْرِهِ ، فروايته عن الدوريسى مستبعدة كذلك .

ثُمَّ كَيْفَ يَرْوِيُ عَنْهُ مِنْ دُونِ وَاسْطَةٍ؟! وَهُوَ الَّذِي يَرْوِيُ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي عَلَىِ ابْنِ الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرِ الطُّوسِيِّ - الَّذِي كَانَ حَيَا سَنَةَ ٥١١ هـ ، كَمَا فِي مَوَاضِعٍ كَثِيرَةٍ جَدًّا مِنْ كِتَابِ «بَشَارَةِ الْمُصْطَفَى» - بِوَاسْطَةِ عَمَادِ الدِّينِ الطَّبَرِيِّ - صَاحِبِ «الْبَشَارَةِ» ، الَّذِي كَانَ حَيَا سَنَةَ ٥٥٣ هـ - عَلَىِ مَا فِي إِجازَةِ الْعَلَامَةِ ؛ كَمَا فِي الْبَحَارِ ٦٩ / ١٠٧ ، فَضَلًّا عَنْ كَوْنِ الدُّورِيَسِيِّ أَعْلَى طَبْقَةِ مِنْ أَبِي عَلَىِ الطُّوسِيِّ ، بَلْ هُوَ فِي عَدَدِ طَبَقَاتِ أَبِيهِ وَإِنْ تَأْخَرَتْ وَفَاتَهُ عَنْهُ ، رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا .

وَمَمَّا يَنْبَغِي التَّنْبِيَهُ إِلَيْهِ كَذَلِكَ ، مَا ذَكَرَهُ كَحَالَةٍ فِي مَعْجَمِ الْمُؤْلَفِينَ ١ / ٨٠٧ رقم ٥٩٧٣ ، فِي تَرْجِمَةِ شاذانِ بْنِ جَبَرِئِيلَ ، أَنَّهُ كَانَ حَيَا فِي حَدُودِ سَنَةِ ٦٥٠ هـ ، وَفِي كِتَابِ «الْفَضَائِلِ» الْمُطَبَّعِ ، أَنَّ وَفَاتَهُ سَنَةَ ٦٦٠ هـ ، وَهُوَ بَعِيدٌ لِلْغَايَا ، لِرَوَايَةِ الشَّيْخِ سَدِيدِ الدِّينِ وَالدُّلَّا عَلَامَةِ ، وَجَمَالِ الدِّينِ ابْنِ طَاوُوسِ ، وَالْمَحْقُّنِ الْحَلَّيِّ عَنْهُ بِوَاسْطَةِ السَّيِّدِ فَخَارِبِنْ مَعَدِ ، الْمُتَوفَّى سَنَةَ ٦٣٠ هـ ، وَإِلَّا لَرَوَوْا عَنْهُ مِنْ دُونِ وَاسْطَةٍ ، فَضَلًّا عَنْ رَوَايَةِ السَّيِّدِ فَخَارِبِ عَنْهُ وَهُوَ مَتأخِّرٌ عَنْهُ بِطَبْقَةٍ ، وَالَّذِي نَحْتَمِلُهُ أَنَّهُ تَوَقَّيْ حَدُودَ السَّنَمَةِ .

وَالْمُتَحَصَّلُ مِمَّا تَقْدَمْ : أَنَّ مَا نَسَبَ التَّسْتَرِيُّ ، وَنَقْلَهُ عَنْ غَيْرِهِ ، مِنْ أَنَّ الْمَقْرِئَ للمناظرة هو جعفر بن محمد الدوريسى ، ليس بتاتاً !

توجه الملك بالسؤال إلى الشيخ ، وهكذا بدأت المناظرة .

ولكن الأمر الذي يؤسف له أنها وصلتنا ناقصة ؛ لأن مجالس هذه المناظرة كانت خمسة كما تقدم عن النجاشي ، والذي وصل إلينا في المخطوطة التي بين أيدينا لا يتحمل أكثر من ثلاثة مجالس ، كما هو بيني بأدنى تأمل ، بل حتى هذه الثلاثة فيها نقص ليس بالقليل ، وهو ظاهر لا يخفى على القارئ فضلاً عن المتتبع ؛ لوجود خلل في بعض الموارد ، وعدم ترابط بعضها ، بل نظن أن بعض هذه المجالس في غير محلها من حيث ترتيبها التسلسلي .

والذي نحتمله أن الشيخ الدورسي لم يحضر في بعض هذه المجالس ، فجمع ما سمعه منها ، أو أنه جمعها في أوراق سائية وحصل لبعض أوراقها تلف أو ضياع ، وجاء من بعده من دون ما وجد منها فجاءت ناقصة وغير مسلسلة ، ولا ننسى نصيب الناسخ من التسبب في حصول بعض موارد السقط فيها ، والذي نظن أن كثيراً من هذا السقط عائد إليه .

كما ورد في نسخة التستري مورد جاء فيه أن الملك «في يوم آخر» ذكر الشيخ بغيابه ، وأن الملك أثنى عليه ، وأن أحد الحاضرين - ممن يتضيّد في الماء العكر بحسب الظاهر - قال : «إن الشيخ يعتقد أن رأس الحسين عليه السلام عندما كان على الرمح كان يقرأ سورة الكهف ؟ فقال الملك : إني لم أسمع ذلك منه ، لكنني سأأسأله ، ثم كتب رقعة إلى الشيخ بهذا الشأن» .

والذي نرجحه أن هذه المكاتبة ليست من ضمن مجالس المناظرة الخمسة ؛ لأن الشيخ عليه أجاب عن سؤال الملك مكاتبة ثم أرسله إليه .

وبالرغم من كُلّ هذا يبقى ما وصل إلينا من هذه المنازرة أثراً نفسياً
كشف لنا عن جانب مهمٍ من أسلوب الشيخ الصدوق عليه السلام في الجدل
يضاف إلى تراثه الذي بين أيدينا ، والحمد لله على كُلّ حال .



ترجمة الشيخ الصدوق

هو : الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي ، نزيل الرئي ، المولود سنة ٣٠٦ هـ ، والمتوفى سنة ٣٨١ هـ ، رئيس المحدثين في عصره ، وصاحب التصانيف الكثيرة التي عليها اعتماد الطائفة الحقة ، وأشهرها «من لا يحضره الفقيه» ، ثاني الكتب الأربعة المعتمدة لدى الطائفة ، وكان كثير السمع واسع الرحلة في طلب الحديث .

ذكره النجاشي في رجاله وقال : «شيخنا وفقهنا ووجه الطائفة بخراسان ، وكان ورد بغداد سنة خمس وخمسين وثلاثمائة ، وسمع منه شيخ الطائفة وهو حديث السن ، وله كتب كثيرة ...» وذكر جملة منها^(١) .
وقال الشيخ في «الفهرست» : «كان جليلًا ، حافظاً للأحاديث ، بصيراً بالرجال ، ناقداً للأخبار ، لم يُر في القميّين مثله في حفظه وكثرة علمه ، له نحو من ثلاثة مصنفات ، وفهرست كتبه معروفة ...» ثم ذكر جملة من مصنفاته^(٢) .

وذكره في «رجاله» ، في من لم يرو عنهم عليهنَّ ، وقال : «جليل القدر ، حفظة ، بصير بالفقه والأخبار والرجال ، له مصنفات كثيرة»^(٣) .

(١) انظر : رجال النجاشي : ٣٨٩ رقم ١٠٤٩ .

(٢) انظر : فهرست الشيخ : ٤٤٢ رقم ٧١٠ .

(٣) رجال الشيخ : ٤٩٥ رقم ٢٥ .

ووصفه ابن شهرآشوب بأنه مبارز القميّين^(١).

وذكره الخطيب في «تاريخ بغداد»، وقال: «نزل بغداد وحدث بها عن أبيه، وكان من شيوخ الشيعة، ومشهورٍ الرافضة، حذّثنا عنه محمد بن طلحة النعالي^(٢)».

وذكر السمعاني مثل ما تقدّم عن الخطيب^(٤).

وشهرته تغنى عن الإسهاب في ذكر أخباره.



(١) أنظر: معالم العلماء : ١١١ رقم ٧٦٤ .

(٢) هو: محمد بن طلحة بن محمد بن عثمان النعالي ، المتوفى سنة ٤١٣ هـ ، روى عن أبي بكر الشافعي ، والجعابي ، وأبي بحر البربهاري ، وأبن مالك القطيعي ، وحبيب بن الحسن الفراز ، وغيرهم .

قال الخطيب: «كتبته عنه ، وكان رافضياً وهو جد أبي عبدالله الحسين بن أحمد الحافظ .

أنظر: تاريخ بغداد ٥/٣٨٣ - ٣٨٤ رقم ٢٩٠٨ ، الأنساب - للسمعاني - ٢/١٥٥ «الحافظ» ، ميزان الاعتدال ٦/١٩٤ رقم ٧٧٢٣ ، لسان الميزان ٥/٢١٢ رقم ٧٣٢ .

(٣) تاريخ بغداد ٣/٨٩ رقم ١٠٧٨ .

(٤) أنظر: الأنساب - للسمعاني - ٤/٥٤٤ .

ترجمة الدوريستي

هو: الشيخ الجليل ركن الدين أبو جعفر محمد بن أحمد بن العباس بن الفاخر [محمد] العبسي، نسبة إلىبني عبس قبيلة حذيفة بن اليمان؛ لأنّه من ذرّيته.

والذرّيسي نسبة إلى دوريست - بضم الدال وسكون الواو والراء أيضاً يلتقي فيه ساكنان، ثم ياء مفتوحة وسین مهملة ساكنة، وتاء مثناة من فوقها - من قری الری.

وفي «مجالس المؤمنين» و«تعليق البهبهاني على منهج المقال»، أنه يقال لها الآن: ذرّشت، بidal وراء مهملتين مفتوحتين وشين معجمة ساكنة.

وُصف بأنه فقيه ، عالم ، فاضل ، يروي عنه ولده جعفر ، ويروي عن أبي جعفر بن بابويه^(١).

أهل بيته :

هو من بيت علم خرج منه جماعة كبيرة يقال لهم: مشايخ دوريست؛ قال الشيخ متجب الدين في ترجمة الشيخ نجم الدين

(١) انظر: الذريعة ٢٩٣/٢٢ رقم ٧١٥١ ، معجم البلدان ٢/٥٥٠ - ٥٥١ رقم ٤٩١٨ ، أعيان الشيعة ١٥١/٤ ، أمل الأمل ٢/٤١ رقم ٧١١ ، رياض العلماء ٥/٢٦ ، مستدرك الوسائل (الخاتمة) ٣٨/٢١ ، منهج المقال (تعليق الوحيد) ٣/٢٣٠ .

عبد الله بن جعفر الدوريسني حفيد المترجم: «له الرواية عن أسلافه مشايخ (دوريسن) فقهاء الشيعة».

وقال التستري في ترجمة ابنه جعفر بن محمد: «إنه من بيت جليل، أهل علم وعفة وأمامه خلفاً عن سلف».

وقال الشيخ النوري عند ذكر ابن المترجم: «العالم الجليل، المعروف بيته آباء وأبناء بالفقاهة والفضل».

ووصفهم الشيخ عباس القمي بـ«بيت العلم والفضل»^(١).

منهم: ولده أبو عبد الله جعفر بن محمد الدوريسني، المولود سنة ٣٨٠ هـ، والمتوفى سنة ٤٩٨ هـ، كما تقدم بيانه، وثقة الشيخ في «رجاله»، في مَنْ لَمْ يُرَوِّ عَنِ الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ الْكَفَافُ.

وقال فيه الشيخ مستحب الدين: «ثقة عين عدل».

وُصف بالعالم الجليل، الفقيه، العظيم الشأن، وأنه من أكابر علماء الإمامية، كثير الرواية، وكان الوزير نظام الملك يعظمه ويذهب في كل أسبوعين مرة من الرأي إلى قرية «دوريسن» للسماع منه.

قرأ على الشيخ المفيد، وعلم الهدى، وغيرهما، وروى عنه جماعة، له كتب منها: الكفاية في العبادات، وكتاب يوم وليلة، وكتاب الاعتقادات، وكتاب الرد على الزيدية، وغيرها^(٢).

(١) انظر: فهرست الشيخ مستحب الدين: ١٢٨ رقم ٢٧٦ ، مستدرک الوسائل (الخاتمة) ٢١/٣٧ ، أعيان الشيعة ٤/١٥١ و ٩/١١٥ ، الكنى والألقاب ٢٣٣/٢ .

(٢) انظر: رجال الشيخ: ٤٥٩ رقم ١٧ ، فهرست الشيخ مستحب الدين: ٣٧ رقم ٢٠ .

مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٣٢١

ومنهم : حفيده الشيخ نجم الدين عبد الله بن جعفر بن محمد بن موسى بن جعفر بن محمد ، المتوفى بعد ٦٠٠ هـ بيسير .

وصفه الشيخ متجب الدين بالفقية الصالح .

وذكره ياقوت الحموي وقال : «أحد فقهاء الشيعة الإمامية» .

ووصفه المشهدی في «مزاره الكبير» بالفقية العالى .

وقال الحر العاملي : «كان عالماً فاضلاً ، صدوقاً ، جليل القدر» .

ووصفه صاحب «الرياض» بالفقية ، الفاضل ، الجليل ، المعروف ، أحد أجلة العلماء .

ووصفه النوري بالعالم الفقيه ، المحدث المعروف ^(١) .

ومنهم : حفيده الآخر حسن بن جعفر ، كان أدبياً شاعراً ، وقد مدح نظام الملك بعدة قصائد ، والآخر أبو جعفر محمد بن موسى بن جعفر بن محمد بن أحمد ، وغيرهم .

وكلهم علماء فضلاء ، وترجمتهم مذكورة في مظانها ، ولا نريد الإطالة ^(٢) .

٦٧ ، معالم العلماء : ٣٢ رقم ١٧٣ ، أمل الآمل ٥٣/٢ - ٥٤ رقم ١٣٧ ، رياض العلماء ١١٠/١ ، مستدرک الوسائل (الخاتمة) ٣٧/٢١ ، أعيان الشيعة ١٥١/٤ ، الكنى والألقاب ٢٢٣/٢ ، معجم المؤلفين ٤٩٤/١ رقم ٤٩٤ .

(١) انظر : فهرست الشيخ متجب الدين : ١٢٨ رقم ٢٧٦ ، معجم البلدان ٢/٥٥٠ - ٥٥١ رقم ٤٩١٨ ، المزار الكبير - للمشهدی :- ١٢٢ ، أمل الآمل ١٥٩/٢ رقم ٤٦١ ، رياض العلماء ٣/١٨٧ ، مستدرک الوسائل (الخاتمة) ٢٧/٢١ ، أعيان الشيعة ٤٩/٨ .

(٢) انظر : أعيان الشيعة ٤/١٥١ ، الكنى والألقاب ٢٢٣/٢ ، مستدرک الوسائل (الخاتمة) ٢١/٢٧ ، دمية القصر ١/٣٤٣ رقم ٢٠٥ .

ولادة المترجم ووفاته :

لم نجد في ما بين أيدينا من مصادر من ذكر ولادة المترجم أو وفاته ، ولكن يمكن أن يقال : إنّ ولادته كانت في عشرينيات القرن الرابع ؛ لأنّ الشيخ الصدوق انتقل إلى الريّ سنة ٣٤٧ هـ ، أو قبلها بقليل ، كما يظهر من روایته عن محمد بن عليّ بن أسد الأُسدي بالريّ في رجب من السنة المذكورة^(١) ، بعد أن استدعاه الملك ركن الدولة إلى الريّ وطلب منه السكنى في الريّ .

ونحن نتحمل أنّ المناظرة جرت في حدود هذا التاريخ ، والمقرر لهذه المناظرة هو شيخنا المترجم ، وهذا يستلزم أن يكون في العقد الثالث من عمره في أقلّ تقدير ؛ لما يتطلّب حضور هذا المجلس من أهلية ومقام ، ومن بعيد حضور الأحداث مثل هذا المجلس .

أما وفاته ، فكذلك ، فلم نجد من ذكر عنها شيئاً ، ولكن نتحمل أنه توفّي في أواخر القرن الرابع أو بداية القرن الخامس ؛ والله العالم .



(١) انظر : أمالي الصدوق : ٤ ٣٠٤ ح ٣٤٤ .

ترجمة ركن الدولة

هو: أبو علي الحسن بن بويه بن فناخسرو الديلمي، ولد تقديرًا سنة ٢٨٤ هـ، وتوفي ليلة السبت لاثنتي عشرة ليلة بقيت من المحرم سنة ٣٦٦ هـ بالري، ودفن في مشهده.

وهو أخو عماد الدولة أبو الحسن علي بن بويه، ومعز الدولة أبي الحسن علي، بدأت ولايته سنة ٣٢١ هـ، ودامت أربعين وأربعين سنة، حكم فيها أصفهان وهمدان وعراق العجم كلّه والري وجبل الديلم إلى خراسان، وخضعت له الرعية.

وقسم ممالكه على أولاده في حياته، فقاموا بها خير قيام.

وصفه المؤرخون وأرباب التراجم بالصلاح، وحبّ الخير، وحسن التدبير، والكرم، والشجاعة، وحسن الخلق، والعدل، والتحرّج من الظلم، وكان محباً للعلم، مكرماً للعلماء، مع مساعدة الحظ والتوفيق له.

وقد أسهب مسكويه في نقل أخباره، وهذه كلمات جملة منهم:

قال ابن الأثير - في حوادث سنة ٣٦٦ هـ - : «في هذه السنة في المحرم توفي ركن الدولة... وأوصى إلى أولاده بالاتفاق وترك الخلاف، وخلع عليهم، ثم سار عن أصحابه في رجب نحو الري، فدام مرضه إلى أن توفي، فأصيب به الدين والدنيا جميعاً؛ لاستكمال جميع خلال الخير فيه ...»

ثم قال: كان حليماً، واسع الكرم، كثير البذل، حسن السياسة

لرعاياه وجنده ، رؤوفاً بهم ، عادلاً في الحكم بينهم ، وكان بعيد الهمة ، عظيم الجد والسعادة ، متحرجاً من الظلم ، مانعاً لأصحابه منه ، عفيفاً عن الدماء ، يرى حقنها واجباً إلا في ما لا بد منه ، وكان يحمي على أهل البيوتات ، وكان يجري عليهم الأرزاق ، ويصونهم عن التبدل ، وكان يقصد المساجد الجامعة في أشهر الصيام للصلوة ، ويتصب لرذ المظالم ، ويتعهد العلوين بالأموال الكثيرة ، ويتصدق بالأموال الجليلة على ذوي الحاجات ، ويلين جانبه للخاص والعاص ... وفي فعله في حادثة بختيار ما يدل على كمال مروءته وحسن عهده ، وصلته لرحمه ، رضي الله عنه وأرضاه ، وكان له حسن عهد ، ومودة ، وإقبال».

وقال ابن خلkan : «كان ملكاً جليل القدر ، علي الهمة ، وكان أبو الفضل ابن العميد وزيره ، ولما توفي استوزر ولده أبو الفتح علياً ، وكان الصاحب بن عباد وزير ولده مؤيد الدولة ، ولما توفي وزر لفخر الدولة ... كان مسعوداً ، ورزق السعادة في أولاده الثلاثة».

وقال أبو الفداء - عند ذكر وفاته - : «أصيب به الدين والدنيا جميعاً لاستكمال خلال الخير فيه».

وقال ابن الوردي مثل كلام أبي الفداء المتقدم .

وقال الذهبي : «كان ملكاً جليلاً عaculaً [عادلاً]».

وقال أيضاً : «وكان هذا ملكاً سعيداً ، قسم ممالكه على أولاده ، فقاموا بها أمثل قيام ، وأمتدت أيامه وخضعت له الرعية ، وولي خمساً وأربعين سنة».

وقال الحافظ ابن كثير : «كان حليماً ، وقوراً ، كثير الصدقات ، محباً

مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن أبيه ٣٢٥

للعلماء ، فيه بز وكرم وإيثار ، وحسن عشرة ورثاستة ، وحنو على الرعية وعلى أقاربه .

وقال ابن تغري بردي : «كان ملكاً جليلاً سعيداً في أولاده ، قسم عليهم المالك ، فقاموا بها أحسن قيام ، وملك ركن الدولة أربعاً وأربعين سنة وأشهرأ» .

وقال ابن العماد الحنبلبي : «كان ملكاً جليلاً ، عاقلاً نبيلاً ، بقي في الملك خمساً وأربعين سنة ، ووزر له ابن العميد ، وزر لولده الصاحب بن عباد ، ومات الحسن هذا بالقولنج ، وقسم المالك على أولاده ، فكلهم قام بنيته أحسن قيام» .

وأخباره مشهورة تناولها المؤرخون بالتفصيل^(١) .

مركز تحقيق كتابة علمية

(١) انظر : تجارب الأمم ١٥٧/٥ - ٤٣٣ ، الكامل في التاريخ ٣٦٤/٧ - ٣٦٥ ، وفيات الأعيان ١١٨/٢ ، تاريخ أبي الفداء ١١٦/٢ ، تاريخ ابن الوردي ٢٩٠/١ ، العبر - للذهبي - ١٢٤/٢ ، سير أعلام النبلاء ٢٠٣/١٦ ، البداية والنهاية ٢٤٢/١١ ، النجوم الزاهرة ١٣١/٤ ، شذرات الذهب ٥٥/٣ .

النسخ المعتمدة

اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على مصورة نسخة مخطوطة ضمن مجموعة رسائل ، مكتوبة بخط واحد ، وكتب في نهاية الرسالة التي سبقت رسالتنا ، ص ٩٢ : «فرغ من تسويله الواثق بالله الغالب ، ابن الحاج أبي تراب أبو طالب ، جعلهما الله من المتمسكين بولاية علي بن أبي طالب وأولاده المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين» من دون ذكر سنة التسويid ، محفوظة في مكتبة البرلمان الإيراني السابق ، ضمن مجموعة رقم ١٣٥٩ (١٢٩٥).

ويبدأ ترقيم رسالتنا بالصفحة ٩٣ ، ويتهي بالصفحة ١١١ .
كما اعتمدنا على نسخة البحرياني التي أدرجها في «كتشوله» ، وهي نسخة مختصرة ، يبلغ ما فيها حدود ربع مادة مخطوطة رسالتنا ، والذي نظنه أنها ضمت المجلس الأول فحسب .

وكذلك على نسخة التستري التي أدرجها في «مجالسه» ، باللغة الفارسية ، وتمت ترجمتها إلى اللغة العربية ، وهي مختصرة كذلك ، وتبلغ حدود ثلث مادة المخطوطة ، ونظن - كذلك - أنّ ما فيها هو المجلس الأول ، ولكنها تمتاز عن نسخة البحرياني بوجود سؤال للملك عن غيبة الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف ، وجواب الشيخ عنه ، ومكتبة الملك للشيخ الصدوق حول تكلم رأس الإمام الحسين عليه السلام وهو على الرمح ، وجواب الشيخ عن ذلك .

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٣٢٧

وقد استفينا من هاتين النسختين في إتمام النقص والأسقاط
الواردة في المخطوطة الأصل على نحو التلقيق ؛ لتلafi الخلل ولحصول
النفع ، مع الإشارة إلى ذلك في موضعه .



منهجية التحقيق


- ١ - مقابلة المخطوطة ومعارضتها على نسختي البحرياني والتستري .
- ٢ - تقويم النص وضبطه مع بيان ما فيه من سقط أو تصحيف ، بما في ذلك تصحيح الأغلاط الإملائية تبعاً للرسم الحديث دون الإشارة إليها .
- ٣ - ما أضفناه من إحدى النسختين ، أو من بعض المصادر ، أو للضرورة ، جعلناه بين معقوقتين مع الإشارة إلى ذلك .
- ٤ - تخريج الآيات القرآنية الكريمة .
- ٥ - تخريج الأحاديث النبوية الشريفة وأحاديث المعصومين عليهم السلام من الأصول المعتمدة .
- ٦ - توضيح بعض المطالب والتعليق على بعضها بما نراه مناسباً .
- ٧ - بيان معنى بعض المفردات اللغوية .
- ٨ - ترجمة بعض الأعلام الواردة أسماؤهم في نسخة الأصل ؛ لمن رأينا أنه بحاجة إلى تعريف ، أو إضافة شيء جديد لمشهوريهم .



وأخيراً :

لا يسعني إلا أن أتوجّه بالشكر الجزييل إلى كلّ من أسهم في نشر هذه الرسالة النفيسة ، ولا سيّما الإخوة في مؤسسة آل البيت عليهما السلام لإنجاح إحياء التراث .

والحمد لله أولاً وأخراً ، وصلّى الله على سيدنا ونبيّنا محمد وآلـه وسلم تسلیماً كثیراً .



من آخر الملك كان الوليد المأمون يأمر بطبع

اسم استاذ ابن الجم

فهل يكفيه بالشيخ العام اقتداره مزور في القبر الذي ينبع على عين
 الشيعة التي يبغى بيه العذر عليهم وقال للغافر لا يحييكم فما
 منك قال يا رب ما يحيي يا الملك من استقام لم يتسلل عنك الى قبور
 ستر حريمي يحيي اهل صنم والقمر عبد من دون انت ولا يقبل منكم
 الاقرار
 بينما تحرث حنيفة اهل بيتي في زمان مثل ابيه الملك بمحاجج
 الصبي هكذا لم يقبل منكم العقرار بما تستدعيه المنيع حتى ينزلون
 سرا من اذنكم المتشدد قال الملك ناهيكم عن خاتمة ما شئتم
 جمال السنف ابكيت اهلا قبوركم وهم من الامانة وعذيرهم نوال امامته
 الى المنيع على قبوركم وهم ابكيتكم وعذيرهم لا يلتفت
 بكل كلامكم ما ينهره تلك الشيعه وعساوا رواة منا ومن حماه الله انت
 نزلت سورة براءة على البنين دعا ابا يكربلاه من هذه الديانت
 فادعوه بها باسم محبتك يا خدا امير المؤمنين ابراهيم عليه السلام
 هو قال يا اختر ربك ثم قال ليس ويقول لك لا ينور عكل الله
 اقوس به منك ضعاعيلك يا واعي وبدلي بكر ويا من ذنبه برك وديها
 امام المسئم عليه سعادته امير المنيع هنوز من الالميفه وفينا الملايين

صورة الصفحة الأولى من المخطوطة

عليهم فلذ قبرهم ليس الدليل بالثبات والمعادن بالمخالب
اصلتى من يأكله ميتة كالدفاعة والقفال الفرد فى متى باز عربه
الاسع والمعتر وله سبله كأن قلاد عمه كثغر الديوان فى قبة
لعدوكاهلا اسب سهموا وسب الملة تهونوا وبيكرا احوالهم
وقد منع وفتحت الحجنة الحال فصار سخافات الشيش وكم قد اولاد
وللغزو بعلوه وطريقها صلاة استغاثة شهاده والرايا هرثي

لدينها لغير اكثير

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وحاصد عالمه والاعلامين وجعله لهذا
صونه وتحفته وآمن به ولهم عزيز من يحيى نجل الامامة
كان عامله على انت مدهون بغيره والثاني من ولائي اللامات من شناسيره
هروبي بكتاب التكبير قال حدثنا ابن ربيعة قال حدثنا أبي عبد الله
قال حدثنا عبد الله بن حبيب قال أنس قال أنس قال في ذلك صفات عبد الرحمن
سنان لم يصرخ في حضوره حتى يلقيه وكل من سمعه فما زال يغضبه حتى
يغفر له وما يغفر له يعني يغفر له ما لا يغفر له يعني يغفر له
صلوات الله عليه وورثة نصبه الى المؤمنين وورثة الاضرار بكرزاته
صلاته يزيد يوماً على يومها استقام وقتلها نبيه عمر اهل بيته

ث

صورة الصفحة الأخيرة من المخطوطة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الملك :

أيتها الشیخ العالی ! اختلف الحاضرون في القوم الذين يطعن عليهم الشیعة ؟ قال بعضهم : يجب الطعن عليهم ؛ وقال الآخرون : لا يجب ولا يجوز ؟ فما عندك ؟

قال ابن بابویه :

أيتها الملك إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَقْبَلْ مِنْ عَبْدِهِ الْإِقْرَارُ بِتَوْحِيدِهِ حَتَّى يَنْفُوا كُلَّ صَنْمٍ وَآلَهَةٍ عَدَدُهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ [أَلْمَ ثَرَ أَنَا أَمْرَنَا أَنْ نَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ] نَفِيَ كُلُّ إِلَهٍ عَيْدَ مِنْ دُونِهِ، وَقَوْلُهُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» إِثْبَاتٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [١٩]

ولم يقبل منهم الإقرار بنبوة محمد ﷺ حتى ينفوا
كُلَّ مُتَنَبِّئٍ فِي زَمَانِهِ، مُثْلِ مُسِيلِمَةَ الْكَذَابِ^(١) وَسَجَاحَ^(٢)

(١) ما بين المعقوقتين أثبتناه من نسخة البحرياني .

(٢) مُسِيلِمَةَ بْنِ ثَمَامَةَ بْنِ كَبِيرَ بْنِ حَبِيبِ الْحَنْفِيِّ، أَبُو ثَمَامَةَ، مُتَنَبِّئٌ، مِنَ الْمُعْمَرِينَ، وَفِي الْأَمْثَالِ «أَكَذَّبَ مِنْ مُسِيلِمَةً»، نَشَأَ بِالْيَمَامَةِ بِقُرْبِ الْعَيْنَةِ بِوَادِي حَنِيفَةِ، ادْعَى النَّبُوَّةَ فِي سَنَةِ ١٠ هـ، وُقْتَلَ سَنَةَ ١١ هـ، عَنْدَ رَدَّةِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، قُتِلَهُ أَبُو دِجَانَةُ الْأَنْصَارِيُّ، وَقِيلَ غَيْرُهُ، وَأَخْبَارُهُ مُشَهُورَةٌ مَعْرُوفَةٌ .

آنَظِرْ : السِّيَرَةُ النَّبُوَّيَّةُ - لَابْنِ هَشَامَ - ٥ / ٢٧٠ ، فَتْوحُ الْبَلَدَانَ : ٩٧ ، السِّيَرَةُ النَّبُوَّيَّةُ - لَابْنِ حَيَّانَ - ٤٣٦ ، تَارِيخُ الطَّبَرِيِّ ٢٧٥ / ٢ ، الْبَدَءُ وَالتَّارِيخُ ١٩٥ / ٢ ، الْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ ٢١٨ / ٢ .

(٣) سَجَاجُ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ سَوِيدِ بْنِ عَقْفَانَ التَّمِيمِيَّةِ، مِنْ بَنِي يَرْبُوعٍ، أَدَعَتْ النَّبِيَّ

والعنسي^(١) [وأشياهم^(٢) .

وهكذا لم يقبل الإقرار بإمامية أمير المؤمنين عليهما حتى ينفوا كلّ ما سواه من الأئمة المقدّمين .

فلا بعد وفاة النبي ﷺ ، وكانت في بني تغلب بالجزيرة ، وكان لها علم بالكتاب أخذته عن نصارى تغلب ، فتبعها جمع من عشيرتها بينهم بعض كبار تميم ، كالزبير قان بن بدر ، وعطارد بن حاجب ، وشبيث بن ريعي الرياحي وكان مؤذناً لها ، وعمرو بن الأهتم ، فأقبلت بهم من الجزيرة تزيد غزو أبي بكر ، فنزلت باليمام ، فبلغ خبرها مسلمة الكذاب ، وقيل له : إنّ معها أربعين ألفاً ؛ فخافها ، وأقبل عليها في جماعة من قومه وتزوج بها ، وأصدقها بإسقاط صلاته الفجر والعشاء الآخرة عن قومها ، فأقامت معه قليلاً ، وأدرك صعوبة الإقدام على قتال المسلمين فانصرفت راجعة إلى أخوالها بالجزيرة .

ثمّ بلغها مقتل مسلمة ، فأسلمت ورحلت إلى البصرة فسكنتها وتوفيت بها نحو سنة ٥٥ هـ ، وصلّى عليها سحرا بن جندب والي البصرة لمعاوية ؛ وأخبارها مشهورة .

أنظر : كتاب الردة - للواقدي - ١١١ ، تاريخ الطبرى / ٢ ، ٢٦٨ ، البدء والتاريخ ١٩٧ / ٢ ، فتوح البلدان : ١٠٨ ، الكامل في التاريخ ٢١٣ / ٢ ، البداية والنهاية . ٢٣٩ / ٦

(١) عيالة بن كعب بن عوف ، الأسود العنسي المذججي ، متبّئٌ مشعرٌ من أهل اليمن ، أسلم لـها أسلمت اليمن ، وأرتدّ أيام النبي ﷺ وأدّعى النبوة وأردى قومه أعيجيب استهراهم بها فتبعه كثيرٌ منهم ، وتغلب على نجران وصنعاء ، واتسع سلطانه حتى غلب على ما بين مفاوز حضرموت إلى الطائف إلى البحرين والأحساء إلى عدن ، وجاءت كتب رسول الله ﷺ إلى من بقي على الإسلام في اليمن بالتعريض على قتلها غيلة أو مصادمة ، فاغتاله فيروز الدليمي بتدبير مع أمرائه التي كانت على ظاهر الإيمان ، وكان ذلك قبل وفاة النبي ﷺ بشهر واحد ؛ وأخباره مشهورة .

أنظر : تاريخ خليفة بن خياط : ٧٧ - ٧٦ ، تاريخ الطبرى / ٢ ، ٢٤٧ و ٢٩٣ ، فتوح البلدان : ١١٣ ، البدء والتاريخ ١٩٢ / ٢ ، الكامل في التاريخ ٢٠١ / ٢ ، البداية والنهاية ٦ / ٢٢٨ - ٢٢٢ .

(٢) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحرياني .

قال الملك :

هذا هو الحق ؛ فأخبارني - يا شيخ - ببرهان جلي للفي أبي بكر من الخلافة ، بل خروجه من الإمامة .

[قال الشیخ :

أيتها الملك ! اجتمعـت الأمة على نقل خبر سورة براءة ، وفيه خروج أبي بكر من الإمامة ^(١) ، وفيه نزول إمامـة أمير المؤمنين على عثـلـة من السماء وعزل أبي بكر من السماء ، وفيه دلالة على أنـا أبو بـكـرـ لم يكن من النبي ﷺ .

[قال الملك : مـرـحـيقـاتـ كـامـپـوـرـ عـلـومـ رـسـلـيـ

وكيف ذلك ^(٢) [١٩]

قال الشیخ :

روت الرواية مـنـاـ ، ومن مـخـالـفـيـناـ ، أـنـهـ لـمـاـ نـزـلـتـ سـوـرـةـ بـرـاءـةـ عـلـىـ النـبـيـ ﷺ دـعـاـ أـبـوـ بـكـرـ ، وـقـالـ : خـذـ هـذـهـ آـيـاتـ فـأـدـهـاـ عـنـيـ بـالـمـوـسـمـ بـمـكـةـ .

فـأـخـذـهـاـ أـبـوـ بـكـرـ وـسـارـ بـهـاـ أـيـامـاـ ، وـهـبـطـ جـبـرـيـلـ ، وـقـالـ : يـاـ مـحـمـداـ

(١) ما بين المعقوقتين أثبتناه من نسخة البحرياني .

(٢) ما بين المعقوقتين أثبتناه من نسخة البحرياني .

مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن أبيه ٣٣٥

رِئَكَ يَقْرَئُكَ السَّلَامُ وَيَقُولُ لَكَ : لَا يُؤْذَى عَنْكَ إِلَّا أَنْتَ أَوْ مَنْ هُوَ مِنْكَ .

فَدُعَا عَلَيْهَا عَلِيًّا عَلِيًّا وَأَمْرَهُ بَرَدَ أَبِي بَكْرٍ وَيَأْخُذُ مِنْهُ بِرَاءَةَ وَيَؤْذِيهَا أَيَّامَ
الْمَوْسَمِ بِمَكَّةَ ، فَلَحِقَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا بْنُ أَبِي طَالِبٍ بْنِ الْحَلِيفَةِ^(١) ، وَقَيْلٌ : لَحِقَهُ
بِالرَّوْحَاءِ^(٢) مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الْمَدِينَةِ ، وَأَخْذَ السُّورَةَ وَأَدَّاهَا عَنِ اللَّهِ
وَعَنِ رَسُولِهِ كَمَا أَمْرَهُ بِهِ^(٣) .

فَقَدْ صَحَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا بْنَ أَبِي طَالِبٍ نَزَّلَتْ
وَلَاتِّهِ مِنَ السَّمَاءِ .

وَقَدْ صَحَّ أَنَّ أَبَا بَكْرَ قَدْ نَزَّلَ عَزْلَهُ مِنَ السَّمَاءِ ، فَوَلَوْا النَّاسُ مِنْ عَزْلِهِ

(١) ذُو الْحَلِيفَةِ : قَرْيَةٌ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ سَتَّةُ أَمْيَالٍ أَوْ سَبْعَةَ ، وَمِنْهَا مِيقَاتُ أَهْلِ
الْمَدِينَةِ .

أَنْظُرْ : مَعْجَمُ الْبَلْدَانِ ٢/٣٣٩ رقم ٣٨٧١ .

(٢) الرَّوْحَاءُ : قَرْيَةٌ جَامِعَةٌ لِمَرْزُونَةِ ، عَلَى لَبِلَيْتَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ ، بَيْنَهُمَا أَحَدُ وَأَرْبَعُونَ
مِيلًا ، وَفِي كِتَابِ مُسْلِمٍ بْنِ الْحَاجَاجِ عَلَى سَتَّةِ وَثَلَاثَيْنِ مِيلًا ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي
نَزَّلَ بِهِ شَيْعَ حِينَ رَجَعَ مِنْ قَتَالِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَرِيدُ مَكَّةَ ، فَأَقَامَ بِهَا وَأَرَاحَ فَسَمَّاهَا
الرَّوْحَاءِ .

أَنْظُرْ : مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمْ ٢/٦٨١ ، مَرَاصِدُ الْأَطْلَاءِ ٢/٦٣٧ .

(٣) أَنْظُرْ : مَسْنَدُ أَحْمَدَ ١/٣١ وَ ١٥١ وَ ج ٣/٢١٢ وَ ٢٨٣ وَ ٢٨٣ ح ٢٥٦/٥ ح
٣٠٩٠ ، السَّنَنُ الْكَبْرَى - لِلنَّسَائِيِّ - ١٢٨/٥ - ١٢٩ ح ٨٤٦٠ - ٨٤٦٢ ، فَضَائِلُ
الصَّحَابَةِ - لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ - ١٩٤/٢ ح ٩٤٦ وَ ص ٧٩٥ ح ٩٤٦ ، مُصْتَفِّ ابنِ
أَبِي شَيْبَةِ ٧/٥٠٦ ح ٧٢ ، الْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ - لِالطَّبرَانِيِّ - ١٢/١٢ ح ١٢٥٩٣
الإِحْسَانُ بِتَرْتِيبِ صَحِيحِ ابْنِ حَبَّانِ ٨/٢٢٢ ح ٦٦١٠ ، السَّنَنُ - لِابْنِ أَبِي عَاصِمِ -
٥٨٩ ح ١٣٥١ ، الْمُسْتَدِرُكُ عَلَى الصَّحِيحِيْنِ ٣/٥٣ ح ٤٣٧٤ ، السَّنَنُ
الْكَبِيرُ - لِلْبَيْهَقِيِّ - ٩/٢٢٤ - ٢٢٥ ، الْأَمْوَالُ - لِابْنِ عَبِيدِ - ٤٥٧ ح ٢١٥
تَفسِيرُ الطَّبَرِيِّ ٦/٣٠٦ - ٣٠٧ ح ١٦٣٨٦ وَ ١٦٣٨٩ وَ ١٦٣٩٢ ، مَنَاقِبُ الْإِمَامِ عَلِيِّ
ابْنِ أَبِي طَالِبٍ - لِلْكَوْفِيِّ - ١/٤٨٤ ح ٣٩٠ ، تَفسِيرُ العَيَاشِيِّ ٢/٧٩ - ٨٠ ح ٤
٦ ، تَفسِيرُ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ١/٢٨١ ، تَفسِيرُ فَراتِ الْكَوْفِيِّ ١/١٥٩ ح ١٩٧ .

الله عزّ وجلّ ، وعزلوا من ولأه الله ، وقدّموا من أخره الله تعالى ، وأخرّوا مَنْ قَدِّمَهُ الله تعالى .

وقد صَحَّ بهذا الحديث أَنَّ أَبَا بَكْرَ لَمْ يَكُنْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ؛ لِقُولِ جَبَرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْمَكْرُومِ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِقُولِهِ : « لَا يُؤْذِي عَنْكَ إِلَّا أَنْتَ أَوْ مَنْ هُوَ مِنْكَ » ، أَيْ : مِنْ نَسْبِكَ ؛ لَأَنَّ أَبَا بَكْرَ لَوْ كَانَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا رَدَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ الْوَجْهِ الَّذِي وَجَهَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ...

وقد صَحَّ بهذا الحديث أَنَّ عَلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ؛ [هَذَا مَعَ مَا روَاهُ الْمُخَالِفُ فِي تَفْسِيرِ قُولِهِ] ^(١) تَعَالَى : « أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَنْتَلُوْ شَاهِدًا مِنْهُ » ^(٢) [أَنَّ الَّذِي عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] ^(٣) ، وَالشَّاهِدُ الَّذِي يَنْتَلُوْ هُوَ عَلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ ^(٤) .

وَهَذَا الْحَدِيثُ روَاهُ الْمُخَالِفُ وَالْمُؤَلِّفُ ، أَنَّ الشَّاهِدُ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ ^(٤) .

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ أَثْبَتَنَا مِنْ نَسْخَةِ الْبُحَارَانِيِّ .

(٢) سُورَةُ هُودٍ ١١ : ١٧ .

(٣) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ أَثْبَتَنَا مِنْ نَسْخَةِ الْبُحَارَانِيِّ .

(٤) أَنْظُرْ : تَفْسِيرُ الطَّبَرِيِّ ١٧/٧ ح ١٨٠٦١ ، تَفْسِيرُ الشَّعْلَبِيِّ ٥/١٦٢ ، مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ - لَأَبِي ثَعِيمٍ - ١/٨٨ ح ٣٤٦ ، مَنَاقِبُ الْإِمَامِ عَلَيِّ - لَابْنِ الْمَغَازِلِيِّ - ٢٣٦ ، ٣١٨ ، شَوَّاهِدُ التَّنْزِيلِ ١/٢٧٥ - ٢٧٢ ح ٣٧٢ - ٣٨٧ ، تَفْسِيرُ الْبَغْوَى ٢/٣١٨ ، تَارِيخُ دَمْشَقٍ ٤٢/٣٦٠ ، زَادُ الْمَسِيرِ ٤/٦٦ ، تَفْسِيرُ الْفَخْرِ الرَّازِيِّ ١٧/٢٠٩ ، تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ ٩/١٣ ، الدَّرَرُ الْمُتَشَوِّرُ ٤/٤٠٩ - ٤١٠ عَنِ ابْنِ أَبِي حَاتَمٍ وَابْنِ مَرْدُوِيَّهِ وَالْشَّعْلَبِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ ، تَفْسِيرُ الْحَبْرِيِّ : ٢٧٩ - ٢٨٠ ح ٣٦ وَ ٣٧ ، تَفْسِيرُ الْعَيَّاشِيِّ ٢/١٥٢ - ١٥٣ ح ١٣ وَ ١٢ ، تَفْسِيرُ فَرَاتِ الْكَوْفِيِّ ١/١٨٧ - ١٩١ ح ٢٤٦ - ٢٣٧ ، شَرْحُ الْأَخْبَارِ - لِلْقَاضِيِّ النَّعْمَانَ - ١/٩٥ ح ١٤ وَ ٢/٣٤٧ ح ٦٩٨ .

مناظرة الملك ركن الدولة للصادوق بن بابويه ٣٣٧

وروي أيضاً عن النبي ﷺ أنه قال: «عليّ مثني وأنا منه»^(١).

[وما رواه^(٢) عن النبي ﷺ : «ليتهينَ^(٣) أو لا يُبْعِثُنَّ عليهم رجالاً نفْسَهُ نفسي ، وطاعته كطاعتي ، ومعصيَّته كمعصيَّتي»^(٤) .

وممَّا روي عن جبرئيل عليه السلام في غزوة أحد، أَنَّه نزل على النبي ﷺ ، فنظر إلى علي عليه السلام وجهاده بين يدي رسول الله ﷺ ،

(١) أنظر : مسند أحمد ٤/٤ ١٦٥ و ٤٢٨ وج ٤٢٨/٥ ، ٣٥٦ ، صحيح البخاري ٤/٤ ح ٩ و ٣٧١٦ ذبح ١٩٦ ، سenn الترمذى ٥/٥ ٥٩٠ - ٥٩١ ح ٥٩١ و ص ٥٩٣ و ٣٧١٦ ، سenn ابن ماجة ١/٤٤ ح ١١٩ ، السنن الكبرى - للنسائي - ٥/٥ ح ٤٥٠ - ١٢٨ و ص ١٢٦ - ٨٤٥٤ - ٨٤٥٦ ح ٨٤٥٦ ، المعجم الكبير للطبراني - ١٨/١٢٨ - ١٢٩ ح ٢٦٥ ، مسند أبي يعلى ١/١٢٩ ح ٣٥٥ - ١٢٨ ح ٤٢٩ ، صحيح ابن حبان ٩/٤١ ح ٤٢ - ٦٨٩٠ ح ٤٢٧ ، مسند الطیالسی : ١١١ ح ٤٩٥/٧ ، مصنف عبد الرزاق ١١/١١ ح ٢٢٧ ، مصنف ابن أبي شيبة ٨٢٩ ح ٤٩٥ - ١٣٢٠ ، مسند الروياني ١/٦٢ ح ١١٩ ، المستدرك على الصحاحين ح ٥٨٤ ح ١١٨٧ ، مسند الروياني ١/١١٩ ، المستدرك على الصحاحين ح ٤٩٩ ح ٥٠٤ ، اللستة - لابن أبي عاصم : - ٥٥٠ ح ٥٥٠ - ٤٥٧٩ ح ١١٩/٣ أي المخالف .

(٢) ورد في بعض النصوص : «ليتهينَ أقوام» ، وفي بعضها : «ليتهينَ عشر قريش» ، وفي بعضها : «يا عشر قريش ! لنتهنَ» ، وفي بعضها : «ليتهنَ بسن وليعة» .

(٤) أنظر : السنن الكبرى - للنسائي - ٥/٤٢٧ ح ٨٤٥٧ ، سenn الترمذى ٥/٥ ح ٣٧١٥ وصححه ، فضائل الصحابة - لأحمد بن حنبل - ٢/٧٠٦ ح ٩٦٦ و ص ٧٣٣ - ٧٣٤ ح ١٠١٨ و ص ٨٠٦ ح ١١٥ ، مسند أبي يعلى ٢/١٦٥ - ١٦٦ ح ٨٥٩ ، مسند البرزار ٣/١١٨ ح ٩٥٥ و ج ٢٥٩ - ٢٥٨ ح ١٠٥ ، مصنف عبد الرزاق ١١/٢٢٦ ح ٢٠٣٨٩ ، مصنف ابن أبي شيبة ٧/٤٩٧ ح ٤٩٧ و ص ٤٩٨ ح ٢٢٦/١١ ، مصنف ابن أبي شيبة ٧/٤٩٧ ح ٤٩٧ و ص ٤٩٨ ح ٢٣ و ص ٤٩٩ ح ٣٠ و ص ٥٠٦ ح ٧٤ ، المستدرك على الصحاحين ٢/١٤٩ - ١٥٠ ح ٢٦١٤ وصححه هو والذهبى ، المعرفة والتاريخ - للفسوى - ١/١٢١ ، تاريخ بغداد ١/١٣٣ - ١٣٤ وج ٤٣٣/٨ ، الاستيعاب ٣/١١٠ - ١١١ ، تاريخ دمشق ٤٢/٣٤٢ - ٣٤٣ من عدة طرق ، أنساب الأشراف ٢/٣٦٤ .

فقال جبرئيل : « هذه الموسامة ؛ فقال : يا جبرئيل ! إله متى وأنا منه ؟
فقال جبرئيل : وأنا منكما »^(١).

فكيف يصلح - أيها الملك - للإمامية رجل لم يأتمنه الله تعالى على
تبليغ آيات من كتابه أن يؤذيها إلى الناس أيام الموسم ؟
وكيف يجوز أن يكون مؤتمناً على أن يؤذى جميع دين الله عزّ
وجلّ بعد النبي ويكون والياً عليهم وقد عزله الله عزّ وجلّ وولى
عليها عثثلاً^(٢) ؟

وكيف لا يكون علياً مظلوماً وقد أخذوا ولايته وقد نزل بها جبرئيل
من السماء ؟



فقال الملك :

هذا بين واضح [الحقيقة كما توير علوم رسولى]^(٣)

قال رجل من خواص الملك - وكان جالساً بعدهما استاذن في
الكلام^(٤) ، فأذن له - ، فقال : أيها الشيخ ! كيف [يجوز]^(٤) اجتماع [هذه

(١) انظر : فضائل الصحابة - لأحمد - ٨١٦ / ٢ - ٨١٧ ح ١١١٩ و ١١٢٠ ، المعجم
الكبير - للطبراني - ٣١٨ / ١ ح ٩٤١ ، تاريخ الطبرى ٦٥ / ٢ ، الكامل - لابن عدي -
٣٧٣ / ٦ ، الأغاني ١٥ / ١٨٧ ، ربيع الأبرار ١ / ٨٣٣ ، تاريخ دمشق ٤٢ / ٧٦ ،
الرياض النصرة ٣ / ١٣١ ، مجمع الزوائد ٦ / ١١٤ و ١٢٢ عن الطبراني والبزار .

(٢) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحرياني .

(٣) في نسخة البحرياني : « وكان رجل واقف على رأس الملك يقال له : أبو القاسم ،
فاستاذنه في كلامه ». .

(٤) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحرياني .

مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٣٣٩

الأمة^(١) على الضلال مع قول النبي ﷺ : « لا تجتمع أمتى على خطأ ». ^(٢)

قال الشيخ :

هذا الحديث ممنوع من وجوه :

● الأول^(٣) : إنّه متناقض ؛ ويبدّل على مناقضته ثلاثة أجوبة :
الجواب الأول : إنّه يعارض الحديث المجمع [عليه]^(٤) بين
المسلمين ، المنتقول من صاحبهم بالتواتر ، أنّ النبي ﷺ قال :

(١) ما بين المعقوقتين أثبتناه من نسخة البحرياني .

(٢) رواه ابن ماجة في سنته ١٣٠٣ / ٢ ح ٣٩٥٠ ، والترمذى في سنته ٤٠٥ / ٤ ح ٢١٦٧ ، والطبرانى في المعجم الكبير ٣٤٢ / ١٢ ح ١٣٦٢٣ و ١٣٦٢٤ ، وعبد بن حميد في مستحبه : ٣٦٧ ح ١٢٢٠ ، وأبن أبي عاصم في السنة : ٤٢ - ٤١ ح ٨٢ - ٨٥ ، والحاكم في المستدرك على الصحيحين ١٩٩ / ١ - ٢٠٢ ح ٣٩١ - ٣٩٢ ، وأبو ثعيم في حلية الأولياء ٣٧ / ٣ رقم ٢٠٣ ، واللالكائى في شرح أصول السنة ١١٧ - ١١٨ ح ١٥٣ و ١٥٤ .

وآخرجه السخاوي في المقاصد الحسنة : ٥٣٨ ح ١٢٨٨ ، والعجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإبلاس ٣٥٠ / ٢ ح ٢٩٩٩ ، والقاري في الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة : ١١٠ ، وقال المناوى في فيض القدير ٣٤٤ / ٢ ذ ح ١٨١٨ ما لفظه :

« قال ابن حجر في (تخریج المختصر) : حديث غريب ، خرجه أبو ثعيم في (الحلية) ، واللالكائى في (السنة) ، وروجاه رجال الصحيح ، لكنه معلوم ، فقد قال الحاكم : لو كان محفوظاً حكمت بصحته على شرط الصحيح ، لكن اختلاف فيه على معتمر بن سليمان على سبعة أقوال ؛ فذكرها ، وذلك مقتضى للاضطراب ، والمضرور من أقسام الضعيف ». ^(٥)

(٣) لم يرد من هذه الوجوه سوى الوجه الأول هذا ، والظاهر أنه يتنهى عند قوله : « حصل الافتراق وعدم الوفاق » الآتي في ص ٣٤٤ ؛ فلاحظ !

(٤) ما بين المعقوقتين أضفناه لمقتضى السياق .

«ستفترق أمّتي ثلث وسبعون فرقة، منها واحدة ناجية والباقيون في النار»^(١)

(١) أنظر : مستند أَحْمَدُ ٢/٣٣٢ وَج ١٢٠/٣ وَج ١٤٥ وَج ١٠٢/٤ ، سِنَنُ أَبْيَ دَادِدٍ ٤٥٩٦ ح ٤٥٩٧ وَص ٤٥٩٧ ، سِنَنُ التَّرمِذِيٍّ ٥/٢٥ - ٢٦ ح ٢٦٤٠ وَص ٢٦٤١ ، سِنَنُ ابْنِ مَاجَةَ ٢/١٢٢١ - ١٢٢٢ ح ٣٩٩١ - ٣٩٩٣ ، سِنَنُ الدَّارِمِيٍّ ٢/١٦٦ ح ٢٥٤١ ، الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ ٨/٢٧٣ - ٢٧٤ ح ٨٠٥١ - ٨٠٥٤ وَج ١٨/٧٠ ح ١٢٩ وَج ٢١٩/٧ ح ٤٨٨٦ ح ٢٤٧/٥ ، الْمَعْجمُ الْأَوْسَطُ ٥/٣٧٦ - ٣٧٧ ح ٨٨٤ وَص ٨٨٥ ، الْمَعْجمُ الْأَوْسَطُ ٥/٣٣٧ ح ٦٢١٤ ح ٣٣٧/١٢ ، مَسْنَدُ الْبَزَارِ ١٢/٣٣٧ ح ٦٢١٤ ، الْإِحْسَانُ بِتَرْتِيبِ صَحِيحِ ابْنِ حَبَّانِ ٤٤٥ - ٤٤١ ح ٢١٩ - ٢١٧/١ ح ٣٩٤٤ وَص ٣٩٣٨ ح ٣٩٤٤ وَص ٣٩٣٨ ح ٥٩١٠ وَص ٣٨١ ح ٥٩٧٨ وَص ٥٠٢ ح ٦١١٧ ، مَسْنَدُ الْبَزَارِ ١٢/٦٢١٤ ، الْإِحْسَانُ بِتَرْتِيبِ صَحِيحِ ابْنِ حَبَّانِ ٤٨/٤ ح ٦٢١٤ ، الْمَسْتَدِرُكُ عَلَى الصَّحِيحِيْنِ ١/٢١٧ - ٢١٩ ح ١١٢ - ١١٦ ح ١٤٨ - ١٥٢ .

وأنظر : الْكَافِيٌّ ٨/٢٢٤ ح ٢٨٣ ، الْخَصَالُ - لِلصَّدُوقِ - ٢/٥٨٤ - ٥٨٥ ح ١٠ و ١١ ، مَعْنَى الْأَخْبَارِ - لِلصَّدُوقِ - ١/٣٢٣ ح ٤٥/٢ ح ١٢٢ ، تَفْسِيرُ الْعَيَّاشِيِّ ٢/٥٢٣ ح ٥٢٣ وَص ١١٥٩ .

ورواه شمس الدين المقدسي البشّاري في كتاب «أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم» : «اثنتان وسبعون في الجنة وواحدة في النار». وأيضاً بلفظ : «اثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة» ، ثم قال : «وهذا أشهر إلا أن الأول أصح إسناداً».

ورواه الحافظ رضي الدين الحسن بن محمد العدوى العمري الصغاني الحنفي في كتابه «الشمس المنيرة» بلفظ : «افتقرت أمّة أخى عيسى على الشّتتين وسبعين فرقة، وستفترق أمّتي على ثلث وسبعين فرقة، كلّها هالكة إلا فرقة واحدة . فلما سمع ذلك منه ضاق المسلمين ذرعاً وضجّوا بالبكاء ، وأقبلوا عليه وقالوا : يا رسول الله ! كيف لنا بعدك بطريق النّجاة ؟ وكيف لنا بمعرفة الفرقة الناجية حتى نعتمد عليها ؟

فقال عليه السلام : إني تارك فيكم ما إن تمكّتم به لن تضلّوا من بعدي أبداً ،

مناظرة الملك ركن الدولة للصادوق بن بابويه ٣٤١

فقد شهد النبي ﷺ بافتراءٍ مَنْ بَعْدَهُ، وَهُمْ يَشْهُدُونَ لِأَنفُسِهِمْ
بِالْجَمْعَ؛ هَذِهِ مَنَاقِضَةٌ ظَاهِرَةٌ

وَأَيْضًا : فَإِنْ حَصُولَ الْجَمْعِ، أَتَهُ عَلَيْهِ مُتَقْفُونَ - عَلَى اجْتِمَاعِ هَذِهِ
الثَّلَاثِ وَالسَّبْعُونَ فِرْقَةً، الَّتِي هِيَ عِبَارَةٌ عَنْ أَتَهُ -، وَالْجَمْعُ مُتَقْفٌ لِهَذَا
الْحَدِيثِ الْمُجْمَعُ عَلَيْهِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ^(١).

وَأَيْضًا : إِذَا تَعَارَضَ الْحَدِيثَانِ وَتَنَاقَضاً، أَحَدُهُمَا مُجَمَّعٌ عَلَيْهِ بَيْنَ
الْمُسْلِمِينَ - شِيعَيْهِمْ وَسُنَّتِهِمْ -، وَالْآخَرُ مُخْتَلِفٌ [فِيهِ]^(٢)، فَوُجُوبُ
الْمُصِيرِ إِلَى الْحَدِيثِ الْمُتَقْفِ عَلَيْهِ؛ وَهَذَا بَيِّنٌ وَاضْχَنٌ .

وَالْجَوابُ الثَّانِي : إِنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ الدُّورُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الرِّوَايَةَ لِهِ مِنْ ذَلِكَ
الْإِجْمَاعِ، وَلَا يَبْثِتُ الْإِجْمَاعَ إِلَّا بِهَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ مُخَالِفِنَا، وَلَا يَبْثِتُ
الْحَدِيثَ إِلَّا بِالْإِجْمَاعِ عِنْدَ مَنْ أَثْبَتَهُ بِهَذَا الطَّرِيقِ، فَتَقَوَّلُ صَحَّةُ كُلِّ وَاحِدٍ
مِنْهُمَا عَلَى صَحَّةِ الْآخَرِ، فَيَدُورُ^(٣)، وَالْدُّورُ بَاطِلٌ، فَلَا يَبْدُ مِنْ كُونِ أَحَدُهُمَا
صَادِقًا وَالْآخَرُ كَاذِبًا ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْمُتَقْفِ عَلَيْهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ^(٤) : «سَتَفْتَرِقُ
أَمْتَى عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فِرْقَةٌ نَاجِيَةٌ».

وَالْجَوابُ الثَّالِثُ : إِنَّ الْإِجْمَاعَ عَلَى بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ لَمْ يَصْحُّ؛ لِأَنَّا
وَجَدْنَا الصَّحَابَةَ اخْتَلَفُوا فِي الْخِلَافَةِ وَالنَّبِيِّ ﷺ لَمْ يُدْفَنْ، وَالْمَهَاجِرُونَ

﴿لَا كِتَابَ اللَّهِ وَعَنْتَرِي أَهْلَ بَيْتِي، إِنَّ الْلَّطِيفَ الْخَبِيرَ نَبَّأَنِي أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرْدَا^(٥)
عَلَيَّ الْحَوْضُ﴾ .

(١) الْعِبَارَةُ فِيهَا اضْطِرَابٌ بَيْنَ ، وَمَفَادِهَا وَاضْχَنٌ مِنْ أَنَّ الْإِجْمَاعَ الْأَوَّلَ غَيْرُ مُتَحَقِّقٌ ،
بَيْنَمَا الْإِجْمَاعُ عَلَى حَدِيثِ الْأَفْتَرَاقِ مُتَحَقِّقٌ .

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ أَضْفَانَهُ لِمَقْنَصِي السِّيَاقِ .

(٣) بَيَانُ الدُّورِ : ثَبُوتُ الْإِجْمَاعِ الْمَدْعُى يَتَوَقَّفُ عَلَى ثَبُوتِ حَدِيثِ الْاجْتِمَاعِ ، وَثَبُوتِهِ
يَتَوَقَّفُ عَلَى حَصُولِ إِجْمَاعِ الْأَمَّةِ لِرَوَايَتِهِ ، فَيَلْزَمُ الدُّورَ .

والأنصار في سقيفة بني ساعدة من التشاجر والمسابقة ما هو مشهور في التواريخ والكتب^(١) ، حتى قالت المهاجرون والأنصار^(٢) : «منا أمير ومنكم أمير»^(٣) ..

فأي إجماع هناك انعقد وأمير المؤمنين عليه لم يبايع^(٤) ، بل إنه أبي وأدعى لنفسه وتظلم (منه ، حيث تقدم)^(٥) !
وعامة بني هاشم لم يبايعوا ..

وسعد بن عبادة سيد الأنصار ، وولده قيس بن سعد ، ونفر من الخزرج ؛ امتنعوا من بيعة أبي بكر ..

وجماعة من خيار الصحابة ؛ كسلمان الفارسي ، والزبير ، وعمار ، والمقداد ، وأبي ذئ ، وجابر بن عبد الله الأنصاري ، وأبي أيوب الأنصاري ، وحذيفة بن زيد^(٦) ، وأبي بن كعب ، وزيد بن الحسين الإسلامي^(٧) ، وخالد بن سعيد بن العاص الأموي^(٨) ؛

(١) أنظر مثلاً : السيرة النبوية - لابن هشام - ٦/٧٧ ، تاريخ الطبرى ٢/٢٣٤ ، البدء والتاريخ ٢/١٣٩ ، المستظم - لابن الجوزي - ٣/١٤ ، الكامل في التاريخ ٢/١٨٩ ، تاريخ ابن خلدون ٢/٤٦٧ .

(٢) لا يخفى أن هذا القول هو للأنصار ، أما المهاجرون فقالوا : «منا الأمراء ومنكم الوزراء» ..

(٣) أنظر : تاريخ الطبرى ٢/٢٣٣ و ٢٣٤ ، المستنظم ٣/١٥ ، الكامل في التاريخ ٢/١٨٩ ، تاريخ ابن خلدون ٢/٤٦٨ .

(٤) أنظر كتاب «الإمامية» للشيخ عباس كاشف الغطاء ، ص ٧٦ .

(٥) كذا ، والظاهر وجود سقط هنا .

(٦) كذا ، والصحيح حذيفة بن اليمان .

(٧) كذا ، والصحيح بريدة بن الحصيبة الإسلامي .

(٨) ويضاف إليهم : أبان وعمرو أبا سعيد بن العاص ، وخزيمة بن ثابت ، وأبرة

امتنعوا^(١).

وررووا في أخبارهم أنَّ علياً عليهما امتنع عن البيعة هو وسائربني هاشم ستة أشهر ، حتى اجتمعوا عليه وأخرجوه من داره ملبياً يقودونه إلى المسجد حتى مسحوا على يده كرهاً ، وأحرقوا بيت فاطمة عليهما ، وضربوها بالسوط^(٢).

وينو حنيفة^(٣) لم يبايعوا ، ولا حملوا زكاتهم ، ولم يعتقدوا إمامته ، حتى سماهم أهل الردة^(٤) !

الهيثم مالك بن التيهان ، وسهل وعثمان ابن حنيف ، وفروة بن عمرو بن ودقة الأنصاري البياضي ، والبراء بن عازب ، ومالك ومتمم ابن نويره وقومهما .

(١) انظر : الاستيعاب ٩٧٣/٣ رقم ١٦٣٣ ، تاريخ اليعقوبي ٩/٢ ، الأخبار الموقفيات : ٤٧١ ، روضة المناظر - لابن الشحنة - ١١٢/١١ - ١١٣ ، تاريخ أبي الفداء ١٥٦ .

(٢) راجع في كيفية بيعة علي أمير المؤمنين عليهما وما سبقها من أحداث : الإمامة والسياسة ٣٠/١ - ٣٣ ، تاريخ اليعقوبي ١١/٢ ، تاريخ الطبرى ٢٢٣/٢ - ٢٣٤ ، العقد الفريد ٢٧٣/٣ ، مصنف ابن أبي شيبة ٥٧٢/٨ ح ٤ ، المغني - للقاضي عبد الجبار - ٢٠ ق ٢٦٩/٢ ، شرح نهج البلاغة - لابن أبي الحميد - ٤٨/٦ ، الملل والنحل - للشهرستاني - ٥٠/١ - ٥١ ، تاريخ أبي الفداء ١٥٦ .

(٣) المراد بهم : مالك بن نويره اليربوعي وقومه ، وهو الذي كان يقال فيه : فتى ولا كمالك ؛ وكان رديفاً للملوك ، ومن أشراف الجاهلية والإسلام ، وقد وفد على النبي الأكرم عليهما وأسلم ، وأحسن الصحبة ، وأستعمله رسول الله عليهما صلى الله عليهما صدقات قومه .

(٤) والذي يدلُّ على كونهم مسلمين وغير مرتدِّين ، وأنهم قُتلوا ظلماً وعدواناً - فضلاً عن احتجاجهم على خالد بن الوليد بأنهم مسلمون ، وشهادة أبي قتادة بأنهم صلوا معه ، وقوله لخالد : إني أشهد أنَّه لا سبيل لك عليهم - ؛ أنَّ آباء بكر عرض الديمة على متمم بن نويره من بيت المال ، وأطلق الأسرى والسبايا من قوم مالك ، وأمر خالداً بطلاق زوجة مالك التي نزأ عليها خالد ليلة مقتل زوجها ، والتي كان له بها

بل ولا إجماع أهل المدينة، بل ولا إجماع المهاجرين^(١)، بل ولا إجماع الإجماع^(٢)، بل حصل الافتراق وعدم الوفاق.

وعلى تقدير صحة هذا الخبر نحمله على أحد الأمرين:
الأول : إن الأمة لا تجتمع على ضلال لاشتمالها على المعصوم؛ لأن الأمة إذا اجتمعت يدخل فيها المعصوم وغيره، وإذا كان المعصوم داخلاً فيها لم يجتمع على خلاف، وإذا ضل جاز أن تجتمع على الضلال؛ لأن كل واحد من الأمة يجوز عليه الخطأ، فائي عاصم لهم عن الكذب عند

هوئ من قبل ، وفي ذلك يقول حوي بن سعيد بن زهرة السعدي :
 ألا قل لحبي أوطنوا بالستانبك
 نطاول هذا الليل من بعد مالك
 عدا خالد بغيأ عليه لعرسه
 وكان له فيها هوئ قبل ذلك
 وأمضى هواء خالد غير عاطف
 عنان الهوى عنها ولا متمالك
 ويحق لنا أن نسأل هذا السؤال : ما هو المجرز لدفع دية مالك وفك
 الأسرى والسبايا من قومه إن كانوا مرتدين !

وإذا كانوا مسلمين - وهو الحق - فلم عفا أبو بكر عن خالد الذي قتل رجلاً مسلماً وقومه ، وزرا على امرأته من ليته دون عدة ، ولم يقتض منه بالرغم من معارضه عمر الشديدة لذلك ومطالبته بالاتصال به ؟

أنظر : كتاب الردة - للواقدي - : ١٠٥ - ١٠٨ ، تاريخ الطبرى / ٢ - ٢٧٤ ،
 البدء والتاريخ ١٩٥ / ٢ ، الفتوح - لابن أثيم - ٢٤ / ١ - ٢٦ ، الأخبار الموقفيات :
 ٦٣٠ - ٦٣١ ، تاريخ دمشق ٢٥٥ / ١٦ - ٢٥٩ ، المنتظم - لابن الجوزي - ٢٥ / ٣ -
 الكامل في التاريخ ٢١٦ - ٢١٨ ، وفيات الأعيان ١٢ / ٦ نقلأ عن «كتاب الردة»
 لوثيبة بن موسى بن الفرات ، تاريخ أبي الفداء ١٥٧ / ١ - ١٥٨ ، البداية والنهاية
 ٦ / ٢٤١ - ٢٤٢ ، الإصابة في تمييز الصحابة ٥٥ / ٢ وج ٧٥٤ / ٥ - ٧٥٦ ، روضة
 المناظر - لابن الشحنة - ١١٤ / ١١ ، تاريخ الخميس ٢١٨ / ٢ ، خزانة الأدب
 . ٢٦ - ٢٣ / ٢

(١) كما تقدم في الصفحتين السابقتين .

(٢) كذا ، والعبارة مشوشة ، ويمكن أن تستقيم بمثل قولنا : «أهل الإجماع» ، أو «على الإجماع» .

الاجتماع؟ ! فلا بد من دخول المقصوم فيها^(١).

وإنما كان على مقصوماً؛ لأنَّه ولد على الفطرة، لم يشرك بالله طرفة عين، بل أجمع المسلمون أنَّه لم يسجد لصنم قط^(٢)، ولا وثن أيضاً^(٣).
ويدلُّ على عصمته - أيضاً - قوله تعالى: «إِنَّمَا تُرِيدُ اللَّهُ لِيَتَذَهَّبَ عَنْكُمْ أَرْجُسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا»^{(٤)(٥)}.

(١) أي إنَّ المدار في حجَّة الإجماع، كونه كافياً عن دخول المقصوم في جملة المجمعين - شخصاً، ولم يعرف عيناً - أو القطع باستلزم ما يحكيه الإجماع لرأي المقصوم طليلاً عقلاً من باب اللطف، أو عادة، أو اتفاقاً من جهة حدس رأيه، وإن لم تكن ملزمة بينهما عقلاً ولا عادة؛ لأنَّ الإجماع حجَّة في نفسه من حيث هو إجماع.

أنظر: العدة في أصول الفقه ٦٠٢/٢ ، الشافعي - للمرتضى - ١٢٣ / ١ ، المعتبر - للمحقق الحلي - ٣١ / ١ ، معالم الدين : ١٩٢ ، كفاية الأصول : ٢٨٨ .

(٢) ولذلك يقال فيه: «كرَّم الله وجهه»، أي كرَّمه الله تعالى عن السجود لأي صنم، وهو مما اختص به طليلاً، وقد عَد الإمام الشافعي اختصاص صيغة «رض» بالصحابة، وأختصاص «كرَّم الله وجهه» بعلني طليلاً، فلا يقال لغير على طليلاً: كرَّم الله وجهه؛ لأنَّه لم يسجد لصنم بخلاف غيره من الصحابة.

أنظر: إيضاح الفوائد ٦/١ ، الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٢٠ / ٣ ، الصواعق المحرقة : ٧٢ ، تفسير فرات الكوفي ١/٢٤٩ ح ٢٣٧ .

(٣) الفرق بين الوثن والصنم، أنَّ الوثن: كُلَّ ما له جُنَاح معمولة من جواهر الأرض أو من الخشب والحجارة، كصورة الأدمي، تعمل وتتنصب فتعبد .
والصنم: الصورة بلا جُنَاح، ومنهم من لم يفرق بينهما وأطلقهما على المعنيين، وقد يطلق الوثن على غير الصورة.

أنظر مادة «وثن» في: النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/١٥١ ، لسان العرب ١٥ / ٢١٤ ، تاج العروس ١٨ / ٥٦٦ .

(٤) سورة الأحزاب : ٣٣ : ٣٣ .

(٥) ووجه الاستدلال بالأية الكريمة على العصمة، هو نفي الرجس عنه، والرجس هو مطلق الذنب أو عمل الشيطان وما ليس الله فيه رضاً كما عن ابن عباس ؓ

﴿لَا يَعْنِي ذَلِكُ الْإِلَزَامُ أَوِ الْجُبْرُ عَلَيْهَا - وَهُوَ خَلَافُ مَا عَلَيْهِ الْإِمَامَيْةُ بِنَاءً عَلَى مِبْنِيِّ الْأَمْرِ بَيْنِ الْأَمْرَيْنِ - ، وَإِنَّمَا امْتَنَاعَهُ عَنِ الذَّنْبِ بِاخْتِيَارِهِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ وَإِلَّا لَاتَّفَتْ أَيْةٌ فَضْلَيْلَةٌ لَهُ فِي ذَلِكَ ، لَأَنَّهُ يَصْبُحُ مُجْبَرًا عَلَى أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا ، وَيَكُونُ غَيْرُ الْمَعْصُومِ الْمُطَبِّعِ اللَّهُ تَعَالَى أَفْضَلُ حَالًا مِنْهُ ، وَهُوَ يَنْفَيُ الْحُكْمَ .

أَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِالْخَصَاصِ الْأَيَّةِ فِي الْخَمْسَةِ أَصْحَابِ الْكَسَاءِ ، وَهُمْ : النَّبِيُّ وَعَلِيُّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحَسِينُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَالْكَلَامُ فِيهِ مِنْ جَهَتَيْنِ :

الْأُولَى : ثَبُوتُ النَّصْ عنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْخَصَاصِ الْأَيَّةِ بِالْمُهَاجَرَةِ ، وَهُوَ الْمَرْوُيُّ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَعَائِشَةَ ، وَأَبْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَأَبْنِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، وَأَبْنِي الْحَمْرَاءِ ، وَأَبْنِي الدَّرْدَاءِ ، وَعُمَرِ بْنِ أَبْنِي سَلَمَةَ ، وَسَعْدِ بْنِ أَبْنِي وَقَاصِ ، وَشُوبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَوَالَّلَهُ بْنُ الْأَسْقَعِ ، فَضْلًا عَمَّا رُوِيَّ مِنْ طَرْقِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ؛ وَقَدْ خَرَجَ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٧/١٣٠ ، وَالترْمِذِيُّ فِي سَنَتِهِ ٥/٣٢٧ - ٣٢٨ حَ ٣٢٠٥ وَصَ ٦٢١ حَ ٣٧٨٧ وَصَ ٦٥٦ - ٦٥٧ حَ ٣٨٧١ ، وَالنَّسَائِيُّ فِي سَنَتِهِ الْكَبِيرِيِّ ٥/١٠٧ حَ ١٠٨ - ٨٣٩٩ ، وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ ١/١ وَجَ ٢٥٩/٣ وَ ٢٨٥ حَ ٤/١٠٧ وَجَ ٦٩٢/٣٢٣ وَ ٣٠٤ وَ ٣٢٣ وَ ٣٢٠٤ ، وَفِي فَضَائِلِ الصَّاحَبَةِ ٢/٧٢٧ - ٧٢٨ حَ ٩٩٤ - ٩٩٦ ، وَالْبَخَارِيُّ فِي تَارِيخِ الْكَبِيرِ ٨/٢٥ رَقْمُ ٢٠٥ كِتَابُ الْكَنْتَنِ ، وَالْطَّبرَانِيُّ فِي الْمَعْجمِ الْكَبِيرِ ٣/٥٢ - ٥٦ حَ ٢٦٦٢ - ٢٦٧٣ وَجَ ٩/٢٥ - ٢٦ حَ ٢٦٧٣ - ٢٦٦٢ حَ ٩٢٩٥ ، وَفِي الْمَعْجمِ الْأَوْسَطِ ٢٢/٣ - ٢٣٤ حَ ٧٧١ - ٧٧٨ وَصَ ٧٧٣ حَ ٣٣٧ - ٧٨٣ ، وَفِي الْمَعْجمِ الْأَوْسَطِ ٣٩/٣ حَ ٦٧١٤ - ٣٦٩ حَ ٧/٢٢٨١ وَجَ ٦٧١٤ حَ ٣٦٩ ، وَفِي الْمَعْجمِ الصَّغِيرِ ١/٦٥ وَ ١٣٥ ، وَأَبْوَيُّ يَعْلَمُ فِي مَسْنَدِهِ ٧/٥٩ - ٦٠ حَ ١٢٢٣ وَ ١٢٢٤ ، وَالبَّزارُ فِي مَسْنَدِهِ ٣/٣٢٤ حَ ١١٢٠ وَجَ ٦/٢١٠ حَ ٢٢٥١ وَجَ ١٣/٣١٤ حَ ٦٩١١ ، وَأَبْنِ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ ٩/٦١ حَ ٦٩٣٧ ، وَالحاكمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ ٢/٤٥١ حَ ٤٥١ وَ ٣٥٥٨ وَجَ ٣/٤٧٠٩ ، وَعَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ فِي مَنْتَخِبِهِ : ٢٧٤ حَ ١٧٣ وَ ٢٠٥٩ وَصَ ٣٦٧ - ٣٦٨ حَ ١٢٢٣ وَالطِّبَالِسِيُّ فِي مَسْنَدِهِ : ٢٧٤ حَ ٢٠٥٩ ، وَأَبْنِ أَبِي شَيْبَةِ فِي الْمَصْنُفِ ٧/٥٠١ حَ ٣٩ وَ ٤٠ وَصَ ٥٢٧ حَ ٤ ، وَأَبْنِ أَبِي عَاصِمٍ فِي السُّنْنَةِ : ٥٨٩ حَ ١٣٥١ ، وَأَبْنِ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ ١٠/٢٩٦ - ٢٩٨ حَ ٢٨٤٨٥ - ٢٨٥٠٢ ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي السُّنْنِ الْكَبِيرِ ٢/١٤٩ وَجَ ٧/٦٣ ، وَأَبْنِ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِهِ ١٣/٢٠٢ - ٢٠٧ حَ ٣١٧٩ - ٣١٨٨ لِهِ

وكاية المباهلة^(١)؛ وذلك أنه يستحيل من أن يباهل بأحد من

٢٦٨ وص - ٢٧٠ وج ١٤ / ١٣٧ - ١٤٨ ح ٣٤٤١ - ٣٤٦٠ .

ولا يخفى أن هذه الطرق تربو على حد التواتر على مبني كثيرون من الجمهور فضلاً عن تواتره من طرقنا .

الثانية : إن لفظة «إنما» محققة لما أثبتت بعدها - وهو إرادة الطهارة من الرجس - ، نافية لما لم يثبت - وهو عدمها - ، وهو وصف سلبي عَمَّ غير الخمسة عَلَيْهِ ، فلو كان المراد من الإرادة التعميم ، لافتت أية فضيلة في ذلك ، لاستواء المكلفين في ذلك ، فلم يبق إلا الاختصاص ، وهو الحق .
والمحصل مما تقدم ثبوت إمامية على عَلَيْهِ ؛ لأنَّه لا خلاف في أنه عَلَيْهِ أدعى الخلافة لنفسه ، والكذب من أعظم الرجس ، ولا سيما في مثل هكذا دعوى ، فيكون صادقاً بالضرورة ، وينتفي بذلك أي أثر للدعوى الإجماع المزعوم .

(١) وهي قوله تعالى : ﴿فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفَسْنَا وَأَنْفَسْكُمْ ثُمَّ بَثَهُنَّ فَنَجْعَلُ لَغُنَّةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ سورة آل عمران ٣ . ٦١ ..

فعندما نزلت خرج النبي ﷺ بعلئيل وفاطمة والحسين والحسين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إلى مباهلة وفد نصارى نجران ؛ روى ذلك عَنْ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وأبن عباس ، وحذيفة بن اليمان ، وأبي سعيد الخدري ، وجابر بن عبد الله ، والبراء بن عازب ، والزبير بن العوام ، وطلحة بن عبيد الله ، وعبد الرحمن بن عوف ، وعثمان بن عفان ، وسعد ابن أبي وقاص ، وسعيد بن زيد ، وأبي الطفيل الليثي ، وجد سلمة بن عبد يشوع ، وأم سلمة .

وقد خرجه مسلم في صحيحه ١٢٠ / ٧ - ١٢١ ، والترمذمي في سننه ٥ / ٢١٠ ح ٢٩٩٩ وص ٥٩٦ ح ٣٧٢٤ ، وأحمد في مستنه ١ / ١٨٥ ، وفي الفضائل ٢ / ٩٧٤ - ٩٧٥ ح ١٣٧٤ ، والحاكم في المستدرك ٣ / ١٦٣ ح ٤٧١٩ ، وفي معرفة علوم الحديث : ٥٠ ، وأبن سعد فيطبقات ٦ / ٤٠٦ - ٤٠٧ ، وعبد الرزاق في تفسيره ١ / ١٢٢ ، وأبن جرير في تفسيره ٣ / ٢٩٨ - ٢٩٩ ح ٧١٧٨ و ٧١٧٩ ، وآبن المنذر في تفسيره ١ / ٢٢٩ ح ٥٤٨ و ٥٤٩ ، والدورقي في مستند سعد : ٥١ ح ١٩ ، وأبن شبة في تاريخ المدينة ٢ / ٥٨٣ ، والبيهقي في السنن الكبرى ٧ / ٦٣ ، واللالكائي في شرح أصول الشنة ٧ / ١٤٥٧ ح ٢٦٣٤ ، وأبو ثعيم لله

الناس إلا إذا كان ظهراً ظاهراً أصله، فلما كان النبي ﷺ معصوماً، كان الذين يباهل بهم معصومين^(١).

ويؤيد ما قلناه قوله في آخر الآية: «فَتَجْعَلُ لِغَنَّةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ» بالإجماع^(٢)، ومن وصفهم الله بالصدق لا يجوز منهم الكذب^(٣).

[الثاني]^(٤) [يجب أن نعرف الأمة ، ومعناها : إن الأمة في اللغة هي الجماعة ، وأقل الجماعة رجل وأمرأة ، وقد قال الله تعالى : «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً فَاتِسًا»^(٥) فسمى واحداً أمة ..

في دلائل النبوة ٣٥٣ / ٢ - ٣٥٥ ح ٢٤٤ و ٢٤٥ ، والجصاص في أحكام القرآن ٢٣ / ٢ ، والشعبي في تفسيره ٣ / ٨٥ ، والماوردي في تفسيره ١ / ٣٩٨ - ٣٩٩ ، والواحدي في الوسيط ١ / ٤٤٤ - ٤٤٥ ، وفي أسباب النزول : ٥٧ ، وأبن عساكر في تاريخه ٤٢ / ١١١ - ١١٢ ح ٨٤٦٩ .

(١) للملازمة ، ولما تقدم من دلالة آية التطهير على العصمة .

(٢) لأن الكذب تقضي الصدق ، وهو محال بحق من يبتهل بهم إلى الله تعالى .

(٣) والمحض ثبوت إمامية علي عليه السلام ؛ لأنه لا خلاف في أنه عليه السلام أدعى الخلافة لنفسه كما تقدم ، فيكون صادقاً في دعوه ؛ لثبت صدقه بمفاد آية المباهله ..

كما يمكن استفادة الأمر من الله تعالى باتباع على عليه وتصديقه بضميمة مفاد قوله تعالى : «مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَغْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَنْ تَفْسِيْرِهِ» سورة التوبه ٩ . ١٢٠ .

ونفسه - هنا - هو الإمام علي عليه السلام ، ولو كان الضمير يعود إلى رسول الله ﷺ لقال : «لَا يرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَنْهُ» ، كما هو مقتضى البلاغة ، وخصوص المورد لا يخصشه .

وهذه النكتة من مذكرات الشيخ حسن بن الشيخ جعفر كاشف الغطاء توفي كما في العبرات العبرية : ٣٣٩ - ٣٤٠ .

(٤) ما بين المعقوقتين استظهاراً مما للأمر الثاني ، وإنما فهنا سقط .

(٥) سورة التحل ١٦ : ١٢٠ .

وقال النبي ﷺ : «رحم الله قسًا^(١) ، يحشر يوم القيمة أئمَّة وحده»^(٢) ، فما ينكر أنَّ النبي ﷺ - إنْ كان قال هذا الحديث - عنِّي به عليهَا عَلَيْهَا وَمَنْ تبعَهُ؟

فقال^(٣) : عنِّي به السواد الأعظم ، ومنْ هو كأنَّ أكثر عدًّا .

فقال الشيخ رحمه الله :

وجدنا الكثرة في كتاب الله عزَّ وجلَّ مذمومة ، والقلة مرحومة محمودة في قوله عزَّ وجلَّ : «لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَجْوَاهُمْ»^(٤) ، «بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ»^(٥) ، «وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَغْلَبُونَ»^(٦) ، «بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ»^(٧) ، «وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ»^(٨) ، «وَلَكِنَّ

(١) هو : قتَنْ بن ساعدة بن عمرو الإيادي ، خطيب العرب وحكيمها في عصره ، وبه يضرب المثل «أخطب من قس» ، وهو أول من قال في كلامه : «أما بعد» ، رأى رسول الله ﷺ يخطب في عكاظ قبل النبوة ، وتوفي قبل البعثة ب نحو عشر سنين .

أنظر : الأغاني ١٥ / ٢٢٦ ، مجمع الأمثال - للميداني - ١٩٥ / ١ رقم ٥٦٧ وص ٤٦٠ رقم ١٣٨٠ ، جمهرة أمثال العرب : ٣٢٧ - ٣٢٨ ، عيون الأثر ٨٦ / ١ الإصابة ٥٥١ / ٥٣٤٥ رقم ٧٣٤٥ .

(٢) رواه أبو ثعيم في دلائل النبوة ١٠٥ / ١ ذحج ٥٥ ، والبيهقي في دلائل النبوة ١١٣ / ٢ ، وأبن عساكر في تاريخ دمشق ٤٣٦ / ٣ .

(٣) أي السائل ، وهو أبو القاسم .

(٤) سورة النساء ٤ : ١١٤ .

(٥) سورة العنكبوت ٢٩ : ٦٣ .

(٦) سورة الأنعام ٦ : ٣٧ وآيات أخرى .

(٧) سورة البقرة ٢ : ١٠٠ .

(٨) سورة يونس ١٠ : ٦٠ .

أَكْثَرُهُمْ يَجْهَلُونَ ^(١) ، **وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ** ^(٢) ، **وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ** ^(٣) .

وقال الله تعالى في مدح القلة : **إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ** ^(٤) ، **وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ** ^(٥) ، **وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ** ^(٦) [^(٧)] .

[وَإِنَّ الَّذِي يُؤَيِّدُ تَخْصِيصَ الْأُمَّةِ هُوَ مَا قَالَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ أُمَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : **وَمِنْ قَوْمٍ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَغْدِلُونَ** ^(٨) ، وَعَنْ أُمَّةِ نَبِيِّنَا قَالَ : **وَمِنْ خَلْقِنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَغْدِلُونَ** ^(٩) .

وهنا سكت السائل [^(١٠)].

قال الملك :

كيف [يجوز الارتداد على العدد الكبير مع قرب العهد بموت صاحب الشريعة !]

(١) سورة الأنعام ٦ : ١١١ .

(٢) سورة المائدة ٥ : ٥٩ .

(٣) سورة الأعراف ٧ : ١٠٢ .

(٤) سورة ص ٣٨ : ٢٤ .

(٥) سورة سباء ٣٤ : ١٣ .

(٦) سورة هود ١١ : ٤٠ .

(٧) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحرياني .

(٨) سورة الأعراف ٧ : ١٥٩ .

(٩) سورة الأعراف ٧ : ١٨١ .

(١٠) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة التستري .

فقال الشيخ :

وكيف [١] لا يجوز الارتداد عليهم مع قول الله تعالى : « وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ فَمَاذَا خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَنَّا مَاتَ أَوْ قُتِلَ أَنْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ » [٢] الآية ١٩ [٣] ..

(١) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحرياني .

(٢) سورة آل عمران ٣ : ١٤٤ .

(٣) والوجه في ذلك - كما هو المستفاد من كلام الشيخ المظفر في دلائل الصدق ٢٥ / ٢ وج ٢٠١ / ٣ وج ٢١١ / ٤ - ، أن الاستفهام في الآية ليس على حقيقته ، وإلا لاستلزم نسبة الجهل إليه ، تعالى عن ذلك علوًّا كبيراً .
وعليه : لا بُدَّ أن يكون المراد به الإنكار أو التوبیخ ، وكلٌّ منها لا يكون إلا على أمر محقق ضرورة ، فيكون انقلابهم بعد موت النبي ﷺ محققاً ؛ ولذا قال تعالى : « أَنْقَلَبْتُمْ » بصيغة الماضي ، تنبئها على تتحققه .

ولا يخفى أن الصحابة بعد موت النبي ﷺ لم يعدلوا عن الشهادتين ، فيعين أن يراد به أمر آخر ، وهو إنكار إماماة علي عليه السلام ودفعه عن حقه ؛ إذ لم يصدر منهم ما يكون وجهاً لانقلابهم عموماً غيره بالاجماع .

ولا ينافي أن الآية نزلت يوم أحد - عند فرار الصحابة وتركهم رسول الله ﷺ في ساحة المعركة ؛ إذ لم يبق معه إلا علي عليه السلام ، وأبو دجانة ، وسهل بن حنيف ، على التحقيق - ، فإن سببية نزولها في ذلك لا تمنع صراحتها في وقوع الانقلاب بعد النبي ﷺ كما يقتضيه الترديد في الآية بين الموت والقتل ، فإن ما وقع يوم أحد إنما هو لرعم القتل .

وهذا ما أكدده على أمير المؤمنين عليه السلام في ما رواه التسائي في سنته الكبرى ١٢٥ / ٥ ح ٨٤٥٠ ، وأحمد في الفضائل ٢ / ٨١٠ ح ١١١٠ ، والطبراني في المعجم الكبير ١٠٧ / ١ ح ١٧٦ ، وأبن المنذر في تفسيره ١ / ٤١٥ ح ٩٩٨ ، وأبن أبي حاتم في تفسيره ٣ / ٧٧٧ ح ٤٢٦١ ، والحاكم في المستدرك ٣ / ١٣٦ ح ٤٦٣٥ وصححه وأقره الذهبي ، والمعاملي في أماله : ١٦٣ ح ١٣٤ ، وخرج له الهيثمي في مجمع

وأنقلابهم على أعقابهم هو الرجوع إلى ما كانوا عليه من الكفر قبلبعثة ، وليس ارتدادهم بعد موت نبيهم بأعجب من ارتدادبني إسرائيل حين خرج موسى إلى مناجاة ربّه وأستخلف عليهم أخاه هارون ، [وقال :

الرواية ١٣٤ / ٩ وقال : « رجاله رجال الصحيح » ، عن ابن عباس ، قال : « إنَّ عَلَيَّ كَانَ يَقُولُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى قَوْلُهُ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : ▶ أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ أَنْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ » ، وَاللَّهُ لَا يَنْقُلُ عَلَى أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ ، وَلَئِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ لَا قاتَلَنَّ عَلَى مَا قاتَلَ عَلَيْهِ حَتَّى أَمْوَاتُ ، وَاللَّهُ إِنِّي لِأَخْوَهُ وَوَلِيَّهُ وَأَبِنِي عَمَّهُ وَوَارِثَهُ ، فَمَنْ أَحْقَى بِهِ مَنِّي ؟ ! ». .

والذى يؤكد ارتداد أكثر الصحابة ، وأنقلابهم على أعقابهم ، ما رواه البخاري ومسلم في عدة موضع من صحبيتهم ، ومن ذلك ما خرجه البخاري في صحيحه ج ٢١٧ / ٨ ح ٢٦٦ باب في الحوض ، عن أبي هريرة ، عن النبي تَعَالَى قَوْلُهُ ، قال : « بَيْنَا أَنَا قَائِمٌ إِذَا زَمْرَةٌ حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِّنْ بَيْنِ أَيْمَانِهِ وَبَيْنِ أَيْمَانِهِ فَقَلَّتْ : أَيْنَ ؟ !

قال : إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ !

فَقَلَّتْ : وَمَا شَانُهُمْ ؟ !

قَالَ : إِنَّهُمْ ارْتَدُوا بَعْدَكَ عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْفَهْرَقِيِّ .

ثُمَّ إِذَا زَمْرَةٌ حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِّنْ بَيْنِ أَيْمَانِهِ وَبَيْنِ أَيْمَانِهِ

فَقَلَّتْ : أَيْنَ ؟ !

قال : إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ !

فَقَلَّتْ : مَا شَانُهُمْ ؟ !

قَالَ : إِنَّهُمْ ارْتَدُوا بَعْدَكَ عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْفَهْرَقِيِّ .

فَلَا أَرَاهُ يَخْلُصُ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْلُ هَمَّالِ النَّعْمَ .

وما رواه البخاري في صحيحه ج ٢١٨ / ٨ - ٢١٩ ح ١٧١ ، ومسلم في صحيحه

ج ٦٥ ، باب إثبات حوض نبينا تَعَالَى ، عن أسماء بنت أبي بكر - والله لفظ

للأول - ، قالت : قال النبي تَعَالَى : « إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرُدُّ عَلَيَّ

مُنْكِمًّا ، وَسَيُؤْخَذُ نَاسٌ دُونِي ، فَأَقُولُ : يَا رَبَّ مَنِّي وَمَنْ أَمْتَيْ أَ

فِي قَالَ : هَلْ شَعْرَتْ مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ ؟ ! وَاللَّهُ مَا بِرْحَوْا يَرْجِعُونَ عَلَى

أَعْقَابِهِمْ . . . » .

والأحاديث بهذا المعنى متواترة .

﴿ أَخْلَفْنِي فِي قَوْمِي وَأَضْلَعْ وَلَا تَشْيَعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾^(١) ، ووعده
قومه بأنه يعود إليهم بعد ثلاثين ليلة ، وأتمها الله بعشر ، فتم ميقات ربه
أربعين ليلة ، فلم يصبر قومه إلى أن خرج فيهم السامری وصنع لهم من
حليهم عجلًا جسداً له خوار ، فقال لهم : هذا إلهكم والله موسى ،
وأستضعفوا هارون خليفة موسى ، وأطاعوا السامری في عبادة العجل ،
ولم يحفظوا في هارون وصيّة موسى به ولا خلافته عليهم ، « وَلَمَّا رَجَعَ
مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضِبَانَ أَسِفًا قَالَ يَشْهَدُنِي خَلْقُكُمْ مِنْ بَعْدِي أَعْجَلُتُمْ
أَمْرَ رَبِّكُمْ وَالْقَنِي الْأَلَوَاحَ وَأَخَذْ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجْرُؤُ إِلَيْهِ قَالَ
آبَنْ أُمِّ إِنَّ الْقَوْمَ أَسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي فَلَا تَشْمِتْ بِي الْأَعْدَاءَ
وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ »^(٢) .

هذا مما قص الله تعالى من تمام هذه القصة [٣] .

وإذا جاز علىبني إسرائيل وهم أمة رسول الله من أولى العزم ،
وكانوا أضعاف أضعاف الصحابة من المهاجرين والأنصار [أن يرتدوا
بغيبة موسى عليه السلام بزيادة عشر ليال ، حتى خالفوا وصيّته وأطاعوا السامری
في عبادة العجل ، فكيف لا يجوز على هذه الأمة بعد موت النبي عليه السلام
أن تخالف وصيّه وخليفتة وخير الخلق بعده وتطيع سامری هذه
الأمة]^(٤) ١٩

(١) سورة الأعراف ٧ : ١٤٢ .

(٢) سورة الأعراف ٧ : ١٥٠ .

(٣) ما بين المعقوقتين أثينا من نسخة البحرياني .

(٤) وهذا ما بينه النبي عليه السلام يقوله : «لتبعن سنن من قبلكم ، شبرا بشبر ، وذراعاً
بذراع ، حتى لو سلكوا [دخلوا] جحر ضي لسلكتموه [لاتبعموه] .

وَإِنَّمَا عَلَيْهِ عَلَيْهِ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ ، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبْيَ بَعْدَ
مُحَمَّدٍ ﷺ ؛ لِمَا رُوِيَ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِ النَّقْلِ^(١) .

فَلَنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّهُدُ وَالنَّصَارَىٰ !
قَالَ : فَمَنْ ؟ ! » .

أنظر : صحيح البخاري ٤/٢٦ ح ٢٤٩ وج ٩/١٨٤ ح ١٨٤/٩ ، صحيح مسلم
٨/٥٧ ، سنن ابن ماجة ٢/٣٢٢ ح ٣٩٩٤ ، مستند أحمد ٢/٣٢٧ و ٤٥٠ و ٥١١
و ٥٢٧ وج ٣/٨٤ و ٩٤ ، المعجم الكبير ٦/٥٩٤٣ ح ١٨٦/٦ ، مستند أبي يعلى
١١/٦٢٩٢ ح ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٨/٢٤٨ ح ٦٦٦٨ ،
المستدرك على الصحيحين ١/٤٣ ح ١٠٦ و ص ٢١٩ ح ٤٤٥
والأحاديث بهذا المعنى متواترة .

(١) أنظر : صحيح البخاري ٥/٨٩ ح ٢٠٢ وج ٦/١٨ ح ٤٠٨ ، صحيح مسلم
٧/١٢٠ ، سنن الترمذى ٥/٥٩٦ ح ٣٧٢٤ و ص ٥٩٩ ح ٣٧٣٠ و ٣٧٣١ ، سنن
ابن ماجة ١/٤٢ - ٤٣ ح ١١٥ و ص ٤٥ ح ١٢١ ، السنن الكبرى - للنسائي -
٥/٤٤ ح ٨١٣٨ - ٨١٤٣ و ص ١١٩ - ١٢٥ ح ٨٤٢٩ - ٨٤٤٩ و ص ٢٤٠ ح ٨٧٨٠
مستند أحمد ١/١٧٠ و ١٧٣ و ١٧٥ و ١٧٧ و ١٧٩ و ١٨٢ و ١٨٤ و ١٨٥ وج
٣٢/٣ و ٣٣٨ وج ٦/٤٣٨ و ٣٦٩ ، المعجم الكبير ١/١٤٦ ح ٣٢٨ و ص ١٤٨ ح
٣٢٣ و ٣٣٤ وج ٢/٢٤٧ ح ٢٠٣٥ و ٤/٢٤٧ ح ١٧ و ٣٥١٥ و ص ١٨٤ ح ٤٠٨٧ وج
٥/٢٠٣ ح ٥٠٩٤ و ٥٠٩٥ وج ١١/٦١ ح ١١٠٨٧ و ص ٦٣ ح ١١٠٩٢ وج
٧٨/١٢ ح ١٢٥٩٣ و ١٢٥٩٣ ح ٢٩١/١٩ وج ٦٤٧ ح ٣٧٧ و ٢٣ ح ٨٩٢ وج ٢٤ ح ١٤٦ -
١٤٧ ح ٣٨٤ - ٣٨٩ ، المعجم الأوسط ٣/٢١١ ح ٢٧٤٩ و ٤/٤٤٨ ح ٤٨٤ وج
٥/٤٣٩ ح ٤٣٣٥ و ٦/٣٢ ح ٥٥٦٩ و ص ١٣٨ ح ٥٨٤٥ و ص ١٤٦ ح ٥٨٦٦ وج
٧/٣٦١ ح ٧٥٩٢ و ٨/٧٤ ح ٧٨٩٤ ، المعجم الصغير ٢/٢٢ و ٥٤ ، مستند أبي
يعلى ١/٢٨٥ - ٢٨٦ ح ٣٤٤ و ٢/٥٧ ح ٦٩٨ و ص ٦٦ ح ٧٠٩ و ص ٧٣ ح ٧١٨
و ص ٨٦ ح ٧٣٨ و ٧٣٩ و ص ٩٩ ح ٧٥٥ و ص ١٣٢ ح ٨٠٩ و ج ١٢/٣١٠ ح
٦٨٨٣ ، مستند البزار ٣/٢٧٦ ح ٢٧٩ و ١٠٦٦ و ١٠٦٥ و ١٠٦٨ و ص ٢٨٣ - ٢٨٥
ح ١٠٧٤ - ١٠٧٦ و ص ٣٢٤ ح ١١٢٠ و ص ٦٣٨ ح ١١٧٠ و ج ٤/٣٢ - ٣٣ ح
٦٦٩ و ص ٣٨ ح ١٢٠ ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٨/٢٢١ ح ٣٦٧ و ٢/٣٦٧ ح
٣٢٩٤ ح ٤١ - ٤٠ ح ٦٨٨٧ و ٦٨٨٨ ، المستدرك على الصحيحين ٢/٣٦٧ ح ٣٦٧

قال الملك للشيخ الفاضل :

ما سمعت في المعنى كلاماً أحسن من هذا ولا أبين [١] [٢].

قال الشيخ الفاضل :

أيها الملك ! زعم القائلون بإمامية أبي بكر أن النبي ﷺ لم يستخلف [٢] ، وقالوا : إنَّه وَكَلَّ الْأُمَّةَ إِلَى نَفْسِهَا لِيختاروا من شاؤوا ، وأستخلفوا هم أبو بكر وأقاموه إماماً لهم .

فإن كان ما فعله النبي ﷺ من ترك الاستخلاف حق ، فالذي أثبتته الأمة من الاستخلاف باطل !

﴿ وَج ١١٧/٣ ح ٤٥٧٥ ، مسند الطيالسي : ٢٨ ح ٢٠٥ و ص ٢٩ ح ٢٠٩ ، مسند الحميدي ١/١ ح ٧١ ، مسند سعد - للدورقي : ٥١ ح ١٩ و ص ١٠٣ ح ٤٩ و ص ١٣٦ ح ٧٥ و ص ٧٦ و ص ١٣٩ ح ٨٠ و ص ١٧٤ - ١٧٧ ح ١٠٠ - ١٠٢ ، مصنف عبد الرزاق ٤٠٦/٥ ح ٩٧٤٥ و ج ٤٠٦/١١ ح ٢٢٦ و ح ٢٠٣٩٠ ، الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٢٣ - ٢١/٣ - ، مصنف ابن أبي شيبة ٧/٤٩٦ ح ٤٩٦ - ١١ - ١٥ و ج ٥٦٢/٨ ح ٤ ، السنة - لابن أبي عاصم - : ٥٥١ ح ١١٨٨ و ص ٥٨٦ - ٥٨٩ ح ١٣٣١ - ١٣٥١ و ص ٥٩٥ - ٥٩٦ ح ١٣٨٧ - ١٣٨٧ ، الجعديات ٢/٢ ح ٧٧ و ص ٢٠٥٨ ، مسند الشاشي ١/١ ح ١٦١ و ص ٩٩ و ص ١٦٥ - ١٦٦ ح ١٠٥ و ص ١٠٦ و ص ١٨٦ ح ١٣٤ و ص ١٨٨ - ١٨٩ ح ١٣٧ و ص ١٩٥ ح ١٤٧ و ١٤٨ ، علل الدارقطني ٤/٣٧٣ - ٣٧٦ رقم ٦٣٨ ، السنن الكبرى - للبيهقي - ٤٠/٩ ، تاريخ دمشق ٤٢/١٤٢ - ١٨٦ من طرق كثيرة جداً .

(١) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحرياني .

(٢) أنظر : تمهيد الأوائل - للباقلي - : ٤٤٢ ، المواقف - للإيجي - : ٤٠٤ ، أصول الدين - للغزنوي - : ٢٧٦ .

..... ٣٥٦ تراثنا / ٨٩ - ٩٠

وَإِنْ كَانَ الَّذِي أَثْبَتَنَا الْأُمَّةُ مِنَ الْإِسْلَامِ صَوَابًا ، فَالَّذِي فَعَلَهُ
النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَرْكِ خَطَاً !
فَمَنْ يَكُونُ الْمُخْطَى ، هُمْ أَمْ هُوَ ؟

قال الملك :

هُمْ أَزْلَى بِالْخَطَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ .

[قال الشيخ ﷺ :

فَكِيفَ يَجُوزُ أَنْ يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا وَلَا يُوصِي بِأَمْرِ الْأُمَّةِ
إِلَى أَحَدٍ ، وَنَحْنُ لَا نُرْضِي مِنْ عُقْلِ أَكَارِ^(١) فِي قَرْيَةٍ إِذَا مَاتَ وَخَلَفَ
مَسْحَةً وَفَأْسَا لَا يُوصِي بِهِ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ !

مَرْتَعَةُ الْحَقِيقَةِ كَامِلَةٌ عَلَمَوْرَسْدَى

قال الملك :

القول كما تقوله لا كما يقوله المخالفون^(٢) .

قال الشيخ :

وَنَلْزَمُهُمْ بِحَجَّةٍ أُخْرَى ، وَهِيَ أَنَّهُمْ قَالُوا : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) وهو محال ؛ لمنافاته لعصمته ﷺ الواجبة عقلاً وشرعياً ، فضلاً عن انتقاده
باستخلافه ﷺ لأحد الصحابة كلهما خرج عن المدينة ، غازياً كان أو معتمراً أو
 حاجاً ، كما هو معروف .

(٢) الأكار : الحرات أو الزراع ؛ أنظر مادة «أكر» في : لسان العرب ١ / ١٦٩ ، تاج
العروش ٦ / ٣١ .

(٣) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحرياني .

لم يستخلف ؟ فخالفوه باستخلافهم أبي بكر ، وخالف أبو بكر رسول الله ﷺ ، فلم يتقيّد به في ترك الاستخلاف - على قولهم - وأستخلف بعده عمر^(١) ، ولم يتقيّد عمر بالنبي في ترك الاستخلاف ، ولا بأبي بكر في الاستخلاف على شخص بعينه ، بل جعلها شوري في قوم مخصوصين^(٢) .

وكيف يصح - أيها الملك - (أن النبي معصوم عليه السلام ، الشفيف عليهم)^(٣) كما قال الله تعالى : « حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ »^(٤) أن يخرج من الدنيا ولم يوصي أمر الله تعالى لأي أحد بعده ويختلف ربه ويتركهم مهملين مختلفين ، يضرب بعضهم رقاب بعض بالسيف ؟ مع أن الله تعالى أمرهم بالوصية ، قال : « كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِن تَرَكَ خَيْرًا أَوْ نَصِيبًا »^(٥) ، قال تعالى : « يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُم لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيْنِ »^(٦) الآية .

وقال النبي ﷺ : « من مات بغير وصية مات ميتة جاهلية »^(٧) ..

(١) انظر : تمهيد الأوائل : ٤٦٨ ، الأحكام السلطانية - للماوردي - : ١١ ، الإرشاد - للجويني - : ٣٦٢ ، أصول الدين - للغزنوبي - : ٢٧٩ .

(٢) انظر : تمهيد الأوائل : ٤٦٨ ، الأحكام السلطانية - للماوردي - : ١١ ، الإرشاد - للجويني - : ٣٦٢ .

(٣) كذا .

(٤) سورة التوبة ٩ : ١٢٨ .

(٥) سورة البقرة ٢ : ١٨٠ .

(٦) سورة النساء ٤ : ١١ .

(٧) المقمعة : ٦٦٦ ، الحاوي الكبير - للماوردي - ٨ / ١٣ ، النهاية - للطوسى - : ٦٠٤ ، السرائر ٣ / ١٨٢ ، المجموع شرح المهدب ١٥ / ٣٩٩ .

فنسبوا نبيهم إلى الجهل^(١)

وإذا أمرهم بالوصيّة في أموالهم وأولادهم وأمور دنياهم ، كيف لا يأمر نبيه في أمر الدين والمعاد ، وهو الوصيّة بالخلافة إلى أفضل أمته يقوم فيهم مقامه ؛ ليكون حافظاً لشريعته ، مفسراً للكتاب ، عنده علم ما تحتاج إليه الأمة^{١٩}

ولو صَحَّ ما ادعوه ، أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَضِيَ بِاخْتِيَارِ الْأُمَّةِ لِأَنْفُسِهَا فِي اسْتِخْلَافِ مَنْ شَاءُوا ، لَمْ يَحْتَجْ إِلَى بَعْثَةِ نَبِيٍّ يَهْدِيهَا إِلَى مَصَالِحِهَا ، وَلَكَانَ بَعْثَتْهُ إِلَيْهَا ضَلَالٌ وَعَبْثٌ ، وَكَانَ مِنْ اخْتِيَارِ الْكُفَّارِ عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ حَقٌّ ، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ فِي حِكْمَتِهِ تَعَالَى .. بَلْ نَقْوُلُ :

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَعْدِهِ بِنَصْوَصٍ مَشْهُورَةٍ نَقَلَهَا الْجَمْهُورُ فِي كِتَابِهِمْ ؛ كَحَدِيثِ غَدِيرِ خُمْ^(٢)

(١) وهذا ما أكدَه ابن عباس رضي الله عنهما بقوله : « من زعم أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ماتَ بِغَيْرِ وَصِيَّةٍ فَقَدْ كَذَبَ اللَّهَ وَجَهَلَ نَبِيَّهُ » ؛ كما في تفسير فرات الكوفي ٣١٥ / ١ - ٣١٦ . ح ٤٢٤ .

(٢) لا يخفى على المتتبع أنَّ حديث الغدير لا يقتصر على قوله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ كَنَثَ مَوْلَاهُ فَعَلَيْهِ مَوْلَاهُ » ، بل يضم معه حديث الشَّفَلَيْنِ ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالهما في مقام واحد ، وإنْ كان النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد قال كلاًّ منهما بمفرده في مناسبات متعددة . وقد خرج جمْعٌ من أصحاب الصَّحَّاحِ والسنن والمسانيد والمعاجم والمستخرجات ؛ النَّفَّ على أنَّ حديث الشَّفَلَيْنِ قد قاله النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بما يُدعى حُمَّاً بين مَكَّةَ والمَدِينَةِ ؛ فَمِنْهُمْ مثلاً : مسلم في صحيحه ٧ / ١٢٢ - ١٢٣ ، والنَّسائِيُّ في السنن الْكَبْرَى ٥ / ٥١ ح ٨١٧٥ ، والطِّبَرَانيُّ في المعجم الْكَبِيرِ ٥ / ٥١٨٢ - ١٨٣ ح ٥٠٢٦ - ٥٠٢٨ ، والبِّزَّارُ في مسندِه ١٠ / ٢٣١ ح ٤٣٢٤ وص ٢٤٠ ح ٤٣٣٦ ، وآبَنُ خَزِيمَةَ في صحيحه ٤ / ٦٢ - ٦٣ ح ٢٣٥٧ ، وآبَنُ أَبِي عَاصِمِ في الشَّتَّةِ : ٦٢٩ ح ١٠٥٢ - ١٠٥٠ ، وعبدُ بن حميد في المُتَخَبِّ من مسندِه :

وغيره^(١).

[فأي بيان أوضح من هذا؟]^(٢).

قال الملك :

[هذا بيان واضح]^(٣) ، فأي شيء ورد لهم في إمامية أبي بكر؟

قال الشيخ :

أعظم شبههم في ذلك أنهم زعموا أن النبي ﷺ قدّمه في الصلة

٦١٤ ح ٢٦٥ ، والطحاوي في مشكل الآثار ٤/٢٥٤ ح ٣٧٩٧ ، والبيهقي في السنن
الكبرى ٢/١٤٨ .

وممّن خرّجه بلفظ الجمع بين النصين : النسائي في السنن الكبرى ٥/٤٥
ح ٨٤٦٤ و ص ١٣٠ ح ١٣٠ ، والطبراني في المعجم الكبير ٥/١٦٦ - ١٦٧ ح ٤٩٦٩ - ٤٩٧١ و ص ١٧١ - ١٧٢ ح ٤٩٨٦ ، وأبن أبي عاصم في السنة : ٦٣٠ ح ٤٥٧٧
، والحاكم في المستدرك على الصحيحين ٣/١١٨ ح ٤٥٧٦ و ٤٥٧٦ و ص ٦١٣ ح ٦٢٧٢ و صحّحه هو والذهبي ، وأبن عساكر
في تاريخ دمشق ٤٢/٢١٣ و ٢١٩ ، وغيرهم .

ولا يخفى بلوغ حديث الشَّفَلَيْن درجة التواتر ، فقد روی عن أكثر من ثلاثين
صحابياً ، وكذا حديث «من كنت مولاه» الذي بلغ رواته من الصحابة أكثر من مئة ،
وقد خرّجهما السيوطي ونوح الحنفي في رسالتيهما في الأحاديث المتنوّرة ،
والزبيدي خرّج الثاني في «لقط اللاكي» ؛ وبذلك يحصل تواتر الكل لتواتر أطرافه .
وبضميمة حديث الشَّفَلَيْن إلى حديث «من كنت مولاه» ، يتّفق ما أثير من
لغط حول صرف المعنى الظاهر للمولى إلى معانٍ أجنبية عن المقام ، وإلا لاستلزم
أن يكون النبي ﷺ عابشاً ، وهو المترء عن العبث والخطأ ضرورةً .

(١) كحديث الدعوة والإذنار ، والوصيّة ، والولاية في قوله تعالى : «إِنَّمَا وَلِيَّتُكُمْ أَهْلَ
وَرَسُولِهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِبُوْنَ» .

(٢) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحرياني .

(٣) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة البحرياني .

بالناس .

وهذا خبر باطل ^(١) ؛ [لأمررين :

الأول : [٢) لأنّهم اختلفوا ؛ فمنهم من قال : إنّ النبي ﷺ قال لعائشة : مري أباك أن يصلّي الناس ، [وأنّ النبي ﷺ لما عرف تقدّم أبي بكر خرج مشكّلاً على عليٍ عليه السلام وعلى الفضل بن العباس ^(٣) حتى

(١) ويکفي في ثبوت بطلانه ما صنفه الحافظ أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي الحنبلي ، المتوفى ٥٩٧ هـ ، في الردة على المحدث أبي العز عبد المغيث الحنبلي ، فقد أفرد بالتصنيف رسالة رد فيها على المحدث المذكور ، وسمّها بـ «آفة أصحاب الحديث» أجاد فيها وأفاد ، وأثبتت بالأدلة القاطعة بطلان صلاة النبي ﷺ خلف أبي بكر ، وقد قسمها إلى ستة أبواب ، وعنون هذه الأبواب كما يلي - واللقط له - :

الباب الأول : في إقامة الدليل من النقل الصحيح على أنّ أبي بكر لم يصلّ

رسول الله ﷺ .

الباب الثاني : في بيان إجماع الفقهاء على ذلك ، وتفريغهم المسائل عليه ، وأنّ مذهب أحمد بن حنبل لا يختلف في ذلك ، ليتبين لهذا الجاهل أنه قد خالف مذهبه .

الباب الثالث : في بيان وهن الأحاديث التي احتاج بها .

الباب الرابع : في بيان الجمع بين الأحاديث على تقدير الصحة لـما نقل .

الباب الخامس : في بيان نفي التنصّ عن أبي بكر ، لعدم صلاة الرسول خلفه ، وأنّ ما جرى من الحال كان أفضل .

الباب السادس : في بيان فساد احتجاجه من جهة المعاني وإبطال ما زعمه برؤيه الفاسد .

وأجاد الشيخ المظفر ^{رحمه الله} في رده على الفضل بن روزبهان حول صلاة أبي بكر بالنبي ﷺ في «دلائل الصدق» ج ٦ / ٥٥٩ - ٥٧١ .

وللسيد علي الحسيني الميلاني - حفظه الله - رسالة قيمة في صلاة أبي بكر في مرض النبي ﷺ .

(٢) ما بين المعقوفتين إضافة منا لمقتضى السياق .

(٣) والمروي عن عائشة - في ما رواه عنها عبد الله بن عبد الله بن عتبة - ، أنها ^{تلمي}

مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن أبيه ٣٦١

دخل المسجد فتحى أبو بكر وصلى بالناس قاعداً ، وأبو بكر خلفه ، والناس
كانت خلف أبي بكر [١] ..

ومنهم من قال : إنّه أمره بالصلاحة مشافهة ، ثمّ خرج مسرعاً وعزله
وصلى جالساً ..

ومنهم من قال : إنّه أزال أبو بكر عن المحراب ..

ومنهم من قال : إنّه بقي معه في المحراب يصلّيان جمِيعاً بالناس ..

ومنهم من قال : إنّ أحداً لم يقتدِ برسول الله ﷺ والمسلمون
كلّهم اقتدوا بأبي بكر [٢] .

لله تعالى : خرج رسول الله ﷺ متكتئاً على الفضل بن العباس ورجل آخر ، تخطّ
رجلاه في الأرض ..

قال عبيد الله : فأخبرت ابن عباس بما قالت .

قال : فهل تدرّي من الرجل الآخر الذي لم تسمّه عائشة ؟ !

قال : قلت : لا !

قال ابن عباس : هو عليّ ! إنّ عائشة لا تطيب له نفساً بخيراً

أنظر : مسند أحمد ٦/٣٤ و ٢٢٨ ، مسند الحميدي ١/١١٤ ح ٢٣٣ ،
الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٢/١٧٩ ، صحيح البخاري ١/١٠١ ح ٦١ كتاب
الوضوء وص ٥٧ ح ٢٧٩ وص ٧٨ ح ٣٢ / ٦ كتاب الأذان ، وص ٤٣٢ ح ١٦١٨ كتاب
المغازي ، صحيح مسلم ١/٢ ح ٢١ - ٢٢ ، سنن ابن ماجة ١/٥١٧ ح ١٦١٨ كتاب
الجناز .

أقول : وقد أسقطوا جملة «إنّ عائشة لا تطيب له نفساً بخيراً» من صحيحي
البخاري ومسلم وسنن ابن ماجة ؛ فتدبر !

(١) ما بين المعقوفين أثيناً من نسخة البحرياني .

(٢) ومنهم من قال : إنّ النبي ﷺ قال : مروا أبو بكر فليصلّي بالناس ..

ومنهم من قال : إنّ النبي ﷺ قال : مروا من يصلّي للناس ؛ فصلّى عمر
بالناس ، فلما سمع النبي ﷺ صوته قال : فلما أبو بكر ؟ ! ..

[ومنهم من روى أن النبي ﷺ أمر حفصة أن تأمر أباها أن يصلّي بالناس؛ وهذا الخبر لا يصح؛ لأن المهاجرين والأنصار لم يحتاجوا به، ولا ذكره يوم السقيفة]^(١).

فهذه عندهم فضيلة أصحابهم التي يستحق بها الإمامة^(٢).

ومنهم من قال: إنها صلاة الصبح ..

ومنهم من قال: إنها صلاة الظهر ..

ومنهم من قال: إنها كانت يوم الاثنين ..

ومنهم من قال: إنها كانت يوم الأحد ..

وما التضارب في متن الخبر، والاختلاف في تعين أئمة صلاة هي، وفي أي يوم كانت، إلا دليل على بطلان الحديث.

أنظر الخبر - على اختلاف ألفاظه - في: الموطأ: ١٥٦ ح ٨٩ ، مستند أحمد ٢٣١ و ٣٥٦ وج ٣٤٢/٣ و ١٦٣٢ و ١٩٦ و ٢٠٢ وج ٤١٢/٤ وج ٣٦١ و ٦١٥ ح ١/١ و ٩٦ و ١٥٩ و ٢٠٢ و ٢١٠ و ٢٢٤ و ٢٥١ و ٢٧٠ ، صحيح البخاري ١ ح ٢٦٨ و ٥٦ ح ٢٧٣ - ٢٧٥ - ٦٩ - ٧٤ و ص ٢٧٨ ح ٧٨ و ص ٢٨٧ ح ٧٨ و ص ٢٨٧ ح ١٠١ و ١٠٢ ، صحيح مسلم ٢/١٩ - ٢٥ ، سنن أبي داود ٤/٤ ح ٤٦٦٠ و ٤٦٦١ ، سنن الترمذى ٥/٥ ح ٣٦٧٢ ، سنن النسائي ٢/٩٩ - ١٠٢ ، سنن ابن ماجة ١/٣٨٩ - ٣٩١ ح ٥٧٣ - ١٢٣٥ - ١٢٣٢ ، سنن الدارمي ١ ح ٢٠٤ / ١٢٥٥ ، المعجم الكبير ٧/٥٦ - ٥٧ ح ٦٣٦٧ ، مستند أبي يعلى ٧/٤٥٢ ح ٤٤٧٨ و ١٢ ح ٦٢ ح ٤٤٧٨ و ١٢ ح ٦٧٠٤ ، مستند البزار ٤/٤ ح ١٢٧ - ١٢٨ ، صحيح ابن خزيمة ٣/٥٣ - ٦٠ ح ١٦١٦ - ١٦٢٥ ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٣/٢٧٨ - ٢١١٥ ح ٢٨٣ - ٢١٢٢ و ٢٠٢/٨ ح ٢٠٤ ح ٦٥٦٧ و ٦٥٦٨ وج ٦٥٦٨ ح ١٣/٩ - ١٤ ح ٦٨٣٤ - ٦٨٣٦ ، مصنف عبد الرزاق ٥/٤ ح ٤٣٣ - ٤٣٤ ح ٩٧٥٤ ، مصنف ابن أبي شيبة ٢/٢٢٧ - ٢٢٧ ح ١ - ٩ ، شرح معاني الآثار ١/٤٠٥ - ٤٠٦ ، السنن الكبرى - للبيهقي - ٧٨/٣ - ٨٣ ، تاريخ دمشق ٣/٢٥٨ - ٢٥٩ ، كنز العمال ٧/٢٦٦ ح ١٨٨٣٤ عن أبي الشيخ في الأذان.

(١) ما بين المعقوقتين أثبتناه من نسخة البحرياني.

(٢) أنظر: تمهيد الأوائل: ٤٨٦ ، الإرشاد - للجويني - ٣٥٦ ، شرح عقيدة الإمام مالك الصغير - للقيروانى - ١٢٥ - ١٢٦ ، شرح المقاصد ٢/٢٥٩ ، شرح المواقف ٨/٣٥٦.

الثاني : إنَّه لو كان صحيحاً لَمَا وجبت الإمامة لأبِي بكر؛ لأنَّ
الخلافة لو وجبت لأبِي بكر بالتقديم في الصلاة، لوجب أن يكون
عبد الرَّحْمَنُ بْنُ عَوْفٍ أُولى بالإمامَة من أبِي بكر^(١)؛ لأنَّهُم رواوا أنَّ
النبيَّ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلَفَ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ عَوْفٍ بِغَيْرِ خَلَافٍ بَيْنَهُمْ^(٢).

[وكيف يلزمنا - أيها الملك - قبول خبر عائشة وحفظه بجرهما
النفع إلى أبيهما وإلى أنفسهما، ولا يلزمهم قبول قول فاطمة ؑ وهي
سيدة نساء العالمين^(٣) في ما ادعته من أمر فدك، وأنَّ أباها نحلها إليها،

(١) لأنَّ المستفاد من الخبر المدعى، أنَّ النبيَّ ﷺ لم يعزله من الصلاة.

(٢) انظر : الموطأ : ٣٦ ح ٤٣ ، مسند أحمد ٤/٢٤٤ و ٢٤٧ - ٢٥٠ ، صحيح مسلم
٢٦/٢ - ٢٧ ، سنن أبي داود ١/٣٦ - ٣٧ ح ١٤٩ و ص ٣٨ ح ١٥٢ ، سنن النسائي
٦٣/١ ، سنن ابن ماجة ١/٣٩٢ ح ١٢٣٦ ، سنن الدارمي ١/٢١٩ - ٢٢٠ ح ١٢٣٦
و ١٢٣٧ ، المعجم الكبير ٢٠/٤٢٦ - ٤٢٩ ح ١٠٣٠ - ١٠٤٠ ، صحيح ابن خزيمة
٨/٣ - ١٠ ح ١٥١٤ و ١٥١٥ و ص ٦٩ - ٧٠ ح ١٦٤٢ ، الإحسان بترتيب صحيح
ابن حبان ٢/٣١٧ ح ١٣٤٤ ، متنظر عبد بن حميد : ١٥٢ ح ٣٩٧ ، مسند أبي
عونانة ١/٢١٧ - ٢١٨ ح ٧١٠ ، مسند الطيالسي : ٩٥ ح ٦٩١ ، مصنف عبد الرزاق
١/١٩١ - ١٩٢ ح ٧٤٧ و ٧٤٨ ، مصنف ابن أبي شيبة ٢/٢٢٩ ح ١٠ ، أمالى
المعاملى : ٢٥٨ ح ٢٥٠ ، تاريخ دمشق ٣٥/٢٥٧ - ٢٦٠ .

(٣) كما جاء في نصٍّ عن النبيَّ ﷺ ، وفي لفظ : «سيدة نساء المؤمنين» ، وفي
لفظ : «سيدة نساء أهل الجنة» .

أنظر : صحيح البخاري ٩١/٥ و ١٠٥ ، صحيح مسلم ٧/١٤٣ - ١٤٤ ، سنن
الترمذى ٦١٩ ح ٣٧٨١ ، السنن الكبرى - للنسائي ٥/٨٠ - ٨١ ح ٨٢٩٨ و ص
٩٥ ح ٨٣٦٥ و ص ١٤٦ - ١٤٧ ح ٨٥١٥ - ٨٥١٧ ، سنن ابن ماجة ١/٥١٨ ح
١٦٢١ ، مسند أحمد ١/٣٩١ و ٢٨٢/٦ و موضع آخرى ، المعجم الكبير
٤٠٢ - ٤٠٣ ح ٤٠٥ و ١٠٠٦ و ص ٤١٨ - ٤١٩ ح ٤١٩ و ١٠٣٣ ، مسند
البزار ٣/١٠٢ ح ٨٨٥ ، المستدرك على الصحيحين ٣/٤٧٢١ ح ١٦٤ و ٤٧٢٢
و ص ١٧٠ ح ٤٧٤٠ ، مسند الطيالسي : ١٩٦ - ١٩٧ ح ١٣٧٣ ، مصنف ابن أبي
شيبة ٧/٥٢٧ ح ٣ ، الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٢٧/١٠ .

مع كون فدك في يدها سنتين من حياته تَلَاقَتْهُمْ أَيْمَانُهُمْ^(١) ، مع شهادة على
والحسن والحسين عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وشهادة أم أيمن لها ؟^(٢) .

وكيف يصح هذا الخبر عندهم وقد رووا أن شهادة البنت لأبيها غير
جائزه^(٣) ، وقولهم : إن شهادة النساء لا تجوز في عشرة دراهم ولا أقل إذا
لم يكن معهن رجل^(٤) ، ومع قولهم : إن شهادة النساء على النصف من
شهادة الرجال^(٥) !

(١) أنظر : صحيح البخاري ٤/١٧٧ - ١٧٨ ح ٢٨٨/٥ وج ٢٥٦ ح ٢٦٦/٨ وج ٢٨٨/٥ ح ٢٥٦ - ١٧٨ ، صحيح مسلم ٥/١٥٣ - ١٥٥ ، سنن أبي داود ٣/١٤٢ ح ٢٩٦٨ و ٢٩٦٩ ، سنن الترمذى ٤/١٣٤ - ١٣٥ ح ١٦٠٨ و ١٦٠٩ ، سنن النسائي ٧/١٣٢ - ١٣٣ ، مستند أحمد ١/٦ و ٩ ومواضع آخر ، مستند البزار ١/١٢٤ ح ٥٤ ، مستند أبي يعلى ١/٤٥ ح ٤٤١/٥ ، المعجم الأوسط ٥/٥٣٣٩ ح ٤٤١/٥ ، مستند أبي عوانة ٤/٢٥٣ - ٢٥٠ ح ٦٦٧٧ و ٦٦٨٤ ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٧/١٥٦ ح ٤٨٠٣ ج ٢٠٥/٨ - ٢٠٦ ح ٦٥٧٣ ، مصنف عبد الرزاق ٥/٤٧٢ ح ٤٧٢ ، السنن الكبرى - للبيهقي - ٣٠٠/٦ - ٣٠١ .

(٢) أنظر : المعيار والموازنة : ٤٢ ، المحلى - لابن حزم - ٤١٥/٩ ، معجم البلدان ٤/٢٧٢ رقم ٩٠٥٣ ، شرح نهج البلاغة - لابن أبي الحديد - ٢١٦/١٦ و ٢٢٠ ، المواقف : ٤٠٢ ، شرح المقاصد ٥/٢٧٨ ، شرح المواقف ٨/٣٥٦ ، الصواعق المحرقة : ٢١ - ٢٢ ، وفاء الوفا ٣/٩٩٩ - ١٠٠ ، السيرة الحلبية ٣/٤٨٧ - ٤٨٨ ، الاختصاص : ١٨٤ ، تفسير علي بن إبراهيم ٢/١٣٣ ، الشافعى ٤/٩٧ .

(٣) أنظر مذكرة في : سنن الترمذى ٤/٤٧٤ ذ ٤٧٤ ح ٢٢٩٨ ، السنن الكبرى - للبيهقي - ١٠/٢٠١ - ٢٠٢ ، الحاوي الكبير ٢١/٢١ - ١٧٧ ، المبسوط - للسرخسي - ١٦/١٢٢ ، المجموع شرح المهدب - للنووى - ٢٠/٣٣٤ .

(٤) أنظر : مصنف عبد الرزاق ٨/٣٣٢ ح ١٥٤١٨ - ١٥٤٢٠ ، السنن الكبرى - للبيهقي - ١٠/١٥١ ، المحلى - لابن حزم - ٩/٣٩٦ ، المبسوط ٦/١٤٢ - ١٤٣ ، بداية المجتهد - لابن رشد - ٦/٢١٥ - ٦/٢١٦ .

(٥) أنظر : مصنف عبد الرزاق ٨/٣٣٢ ح ١٥٤٢١ ، السنن الكبرى - للبيهقي -

فقال الملك :

قولهم في هذا غير صحيح؛ والحق والصدق في ما قاله الشيخ الفاضل.

ثم قال الملك :

أيتها الشيخ ألم قلت : إن الأئمة اثنا عشر والله عز وجل منه ألف نبي وأربعة وعشرون ألفنبي^(١) .

فقال الشيخ :

أيتها الملك ! إن الإمامة فريضة من فرائض الله ، وما أوجب الله فريضة غير معدودة ، ألا ترى أن فرض الصلاة في اليوم والليلة سبعة عشر ركعة ، وفرض الزكاة معلوم ، وهي عندها على تسعه أشياء^(٢) ، ووجوب الصوم معلوم وهو ثلاثون يوماً ، وبين مناسك الحجّ وهي معدودة ١٩ وكذلك تكون الأئمة عدداً ، لا يجوز أن يقال بأكثر ولا أقل .

فقال الملك :

فهل بين الله ذلك مجملأ ، والنبي ﷺ بين عددها في شتى ؛ لأن

٤٥١/١٠ ، الحاوي الكبير ٢١/٢١ - ٢٤ ، المحتوى ٣٩٥/٩ - ٣٩٦ ، المبسوط ١١٥/١٦ ، بداية المجتهد ٢١٦/٦ .

(١) انظر : المستدرك على الصحيحين ٢/٦٥٢ - ٦٥٣ ح ٤١٦٦ ، السنن الكبرى - للبيهقي - ٤/٩ ، شعب الإيمان ١/١٤٩ .

(٢) وهي : التقدان ، والأنعمان الثلاث ، والغلات الأربع .

فقال الشيخ :

نعم ، قد بين الفرائض والسنن كلها بأمر الله تعالى ، قال الله تعالى :
﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذُكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾^(١) ..

وإن الله تعالى قال : **﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾**^(٢) ، ولم يبيّن عدد ركعاتها
 وبينها النبي ﷺ ..

وقال تعالى : **﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُرْكِيْمُ بِهَا ﴾**^(٣) ،
 ولم يبيّن عدد الأصناف التي تجب عليها الزكاة ..

وقال تعالى : **﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾**^(٤) ، ولم يبيّن حدوده وهبته وبينها النبي ﷺ ..

وقال الله تعالى : **﴿ وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حُجَّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾**^(٥) ، ولم يبيّن مناسك الحجّ فيبينها النبي ﷺ ..

كذلك قال الله تعالى : **﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِي الْأُمْرِ مِنْكُمْ ﴾**^(٦) ، ولم يبيّن عدد الأئمة ، فيبينها النبي ﷺ ..

(١) سورة التحلية ١٦ : ٤٤ .

(٢) سورة البقرة ٢ : ٤٣ وأيات أخرى .

(٣) سورة التوبة ٩ : ١٠٣ .

(٤) سورة البقرة ٢ : ١٨٣ .

(٥) سورة آل عمران ٣ : ٩٧ .

(٦) سورة النساء ٤ : ٥٩ .

مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٣٦٧
في شتّه^(١) كما بين سائر الفرائض .

فقال الملك :

إنَّ أمر الإمامَة لم يوافِقُكم عليه مخالفوكم كما وافقوكم على عدد
الفرائض .

(١) كقوله عليه السلام : « يكون اثنا عشر أميراً ، كلهم من قريش » ..
وفي لفظ : « يكون من بعدِي اثنا عشر خليفة ، كلهم من قريش » ..
وفي لفظ : « إنَّ هذَا الْأَمْرَ لَا يَنْتَصِي حَتَّى يَمْضِي اثنا عَشَرَ خَلِيفَةً ، كُلُّهُمْ مِنْ
قَرِيشٍ » .. ونحو ذلك .

أنظر : صحيح البخاري ٩/١٤٧ ح ٧٩ ، صحيح مسلم ٦/٣ - ٤ ، سنن أبي داود
٤/٤ ح ٤٢٧٩ - ٤٢٨١ ، سنن الترمذى ٤/٤٣٤ ح ٤٣٤ ، مسنن أحمد
١/٣٩٨ و ٤٠٦ وج ٥/٨٦ - ٩٠ و ٩٢ - ١٠١ و ١٠٣ و ١٠٥ - ١٠٨ ، مسنن البزار
١٠٣/١٥٣ ح ٤٢٢٤ و ص ١٧٣ ح ٤٢٤٧ و ٤٢٤٨ و ص ١٩٤ - ١٩٥ ح ١٩٥
٤٢٨١ ، مسنن أبي يعلى ٨/٤٤٤ ح ٤٤٤ و ٥٠٣١ وج ٩/٢٢٢ - ٢٢٣ ح ٥٣٢٢ و ٥٣٢٣
وج ١٣/٤٥٦ - ٤٥٧ ح ٧٤٦٣ ، المعجم الكبير ٢/١٩٥ - ١٩٧ ح ١٧٩١ - ١٨٠١
و ص ١٩٩ ح ١٨٠٨ و ١٨٠٩ و ص ٢٠٨ ح ١٨٤٩ - ١٨٥٢ - ١٨٧٥ و ص ٢١٤ ح ٢١٤
و ١٨٧٦ و ص ٢١٥ ح ١٨٨٣ و ص ٢١٨ ح ١٨٩٦ و ص ٢٢٣ ح ١٩٢٣ و ص ٢٢٦
١٩٣٦ و ص ٢٣٢ ح ١٩٦٤ و ص ٢٥٣ - ٢٥٤ ح ٢٥٩ - ٢٠٦٣ - ٢٠٦٣ و ص ٢٥٥ ح
٢٠٦٧ - ٢٠٧١ وج ٢٢٠/١٢٠ ح ٣٠٨ و مواضع أخرى كثيرة ، المعجم الأوسط
٢/١٢٢ ح ١٤٥٢ وج ٣/٢٧٩ ح ٢٩٤٣ و ج ٤/٣٦٦ ح ٣٩٣٨ و ج ٦/٢٨٥ ح
٦٢١١ و مواضع آخر ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٨/٢٣٠ ح ٦٦٢٦ -
٦٦٢٨ ، مسنن الطيالسي : ١٠٥ ح ٧٦٧ و ص ١٨٠ ح ١٢٧٨ ، مسنن أبي عوانة
٤/٣٦٩ - ٣٧٣ ح ٦٩٦٧ - ٦٩٩٨ ، السنة - لابن أبي عاصم - : ٥١٨ ح ١١٢٣
المستدرك على الصحيحين ٣/٧١٥ - ٧١٦ ح ٦٥٨٦ و ٦٥٨٩ .

وجاء في المودة العاشرة من كتاب مودة القربي - للهمداني - بلفظ : « كلهم من
بني هاشم » .

والمروري من طرقنا أكثر تحديداً وأبين : أنظر : الغيبة - للنعماني - : ٦٥ - ٦٤ -
٣٠ ، الغيبة - للطروسي - : ١٣٧ - ١٥٧ ح ١٠١ - ١١٤ .

فقال الشيخ رحمه الله :

ليس يبطل قولنا في الإمامة بمخالفة مخالفينا، كما لا يبطل الإسلام ومعجزات النبي بمخالفة اليهود والنصارى والمجوس والبراهمة، ولو بطل شيء من مخالفة المخالفين لم يثبت في العالم شيء؛ لأنّ ما من شيء إلا وفيه خلاف.

فقال الملك :

صدقت، هذا هو الحق، وأنتم عليه.
وأولى الملك في تلك الساعة لأمير المؤمنين عليه السلام ، وسبب أعداءه
ومن شايدهم على ذلك [١].
[فأثنى الملك على هذا الكلام، وسأل الشيخ: ترى متى يظهر
الإمام المهدي؟]

قال الشيخ :

لقد غيَّب الله تعالى هذا الإمام لحكمة ومصلحة عن أعين الناس (٢) ،
فينبغي أن لا يعلم بظهوره إلا الله، كما إنه ورد في الحديث الشريف:

(١) ما بين المعقوقتين أتبتناه من نسخة البحرياني .

(٢) ورد في هذا المعنى حديث عن الإمام الصادق عليه السلام رواه الشيخ الصدوق في كتاب الدين ٢ / ٤٨١ - ٤٨٢ ح ١١ ، والنيلي في منتخب الأنوار المضيئة : ٨١ .

وأنظر حول هذا المعنى : كلام الشريف المرتضى في المقنع في الغيبة : ٤١ - ٤٢ ، وكلام الشيخ الطوسي في الغيبة : ٨٥ - ٨٦ .

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن أبيه ٣٦٩

«مَثُلُ الْقَائِمِ مِنْ وَلْدِي مِثْلُ السَّاعَةِ»^(١) حيث قال الله تعالى : «يَسْتَأْنِفُونَكَ عَنِ الْسَّاعَةِ أَيَّانَ مَرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ تَقْلِي فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بِغَنَّمَةٍ»^(٢).

قال الملك :

كيف يمكن لإنسان أن يعيش كل هذه السنوات ؟

قال الشيخ :

إن الله تعالى أخبر في كتابه بأن نوحًا عاش بين قومه ألف سنة إلّا خمسين عاماً^(٣).

مركز تحقيق تراث الأئمة في علوم الرساله

قال الملك :

إن هذا الكلام صحيح ، لكن في زماننا لا تطول الأعمار إلى هذه المدة

قال الشيخ :

إن كل ما أخبر بوقوعه الله تعالى والنبي ﷺ فهو محتمل

(١) انظر : كفاية الأثر : ٢٥٠ ، كمال الدين ٢ / ٣٧٣ ، عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢ / ٢٩٧ ، فرائد الس冨طين ٢ / ٣٣٨ ح ٥٩١.

(٢) سورة الأعراف : ٧ / ١٨٧ .

(٣) وهو قوله تعالى : «وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَلَمَّا فَتَاهُمْ أَلْفَ سَنةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا» سورة العنكبوت ٢٩ : ١٤ ; وهذا هو زمن الدعوة فحسب .

الحدث ، وقد قال النبي ﷺ : « يكون في أمتى كلّ ما يكون في الأمم السابقة حذو النعل بالنعل ، والقُدْة بالقُدْة »^(١) .

ولما كان احتمال طول العمر قائماً ، وأنه لا بدّ من تحقق ذلك في هذه الأمة ، فمن المناسب حصول ذلك لدى أشهر الأجناس من بني آدم ، وليس هناك من هو أكثر شهرة من الإمام المهدى ، فمن المناسب أن تجري عليه سنة طول العمر .

قال الملك :

إِنَّ الْإِمَامَ الثَّانِي عَشَرَ غَايَبَ وَمُسْتُورٌ، بَيْنَمَا الْحَاجَةُ قَائِمَةٌ لِتَنْصِيبِ إِمَامٍ بِغَيْرِ إِقَامَةِ الْأَحْكَامِ وَإِعْزَازِ الدِّينِ وَإِنْصَافِ الْمُظْلُومِ، وَمَتَى كَانَ غَايَابُ

(١) **القُدْة** : ريش السهم ، وجمعها : قُدَّادٌ وَقِدَّادٌ ؛ والحديث الشريف يضرب مثلاً للشئين يستويان ولا يتفاوتان ؛ انظر مادة « قُدَّادٌ » في : لسان العرب ١١ / ٧١ - ٧٢ ، تاج العروس ٥ / ٣٨٨ - ٣٨٩ .

(٢) انظر : سنن الترمذى ٥ / ٣٦ ح ٢٦٤١ ، مسند أحمد ٤ / ١٢٥ ، المعجم الكبير ٦ / ٢٠٤ ح ٦٠١٧ وج ٢٨١ / ٧ ح ٧١٤٠ وج ٣٩ / ١٠ ح ٩٨٨٢ وج ١٣ / ١٧ ح ٣ ، المستدرک على الصحيحين ١ / ١٢٨ - ٢١٩ ح ٤٤٤ و ٤٤٥ ، مصنف عبد الرزاق ١١ / ٣٦٩ ح ٢٠٧٦٥ ، الجعديات ٢ / ٥١١ ح ٣٤٥٩ ، السنة - لابن أبي عاصم - ٢٥ ح ٤٥ ، الشريعة - للأجري - ٢٦ - ٢٧ ح ٢٩ - ٣١ ، شرح اعتقاد أهل السنة - لللakkائي - ١١١ / ١ ح ١٤٥ - ١٤٧ .

ونحوه في صحيح البخاري ٤ / ٣٢٦ ح ٢٤٩ وج ٩ / ١٨٤ ح ٨٩ و ٩٠ ، صحيح مسلم ٨ / ٥٧ - ٥٨ ، سنن الترمذى ٤ / ٤١٢ - ٤١٣ ح ٤١٣ ، سنن ابن ماجة ٢ / ١٣٢٢ ح ٣٩٩٤ ، مسند أحمد ٢ / ٣٢٧ وج ٣٢٧ ، المعجم الكبير ٦ / ١٨٦ ح ٥٩٤٣ ، مصنف عبد الرزاق ١١ / ٣٦٩ ح ٢٠٧٦٤ ، السنة - لابن أبي عاصم - ٣٦ - ٣٧ ح ٧٢ - ٧٥ ، الفتن - لتعيم بن حماد - ٤٣٢ ، المستدرک على الصحيحين ١ / ٩٣ ح ١٠٦ ، مسند الروياني ٢ / ١٤٣ ح ١٠٧٣ ، الشريعة : ٢٦ ح ٢٧ و ٢٨ .

مستوراً لم تعد الحاجة إليه قائمة !

قال الشيخ :

إن الحاجة إلى وجود إمام هي لأجلبقاء نظام العالم؛ إذ لو لا الإمام لما قامت السماوات والأرض، ولما أنزلت السماء قطرة، ولا أخرجت الأرض بركتها، وقد قال الله تعالى مخاطباً نبيه: «وَمَا كَانَ اللَّهُ يَعْذِبُهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ»^(١).

ومتنى ما كان الله لا يعذبهم ما دام فيهمنبي ، فهو لا يعذبهم ما دام فيهم إمام؛ ذلك أنَّ الإمام هو خليفة النبي في جميع الأمور إلا في النبوة ونزول الوحي ، وقد اتفقت الرواية على أنَّ النبي ﷺ قال: «النجوم أمان لأهل السماء ، فإذا ذهبت النجوم أتيَ أهل السماء ما يكرهون ، وأهل بيتي أمان لأهل الأرض ، فإذا هلك أهل بيتي أتيَ أهل الأرض ما يكرهون»^(٢).

وقال ﷺ : «لو بقيت الأرض بغير حجة ساعة لساخت

(١) سورة الأنفال: ٨.

(٢) آنظر: فضائل الصحابة - لأحمد بن حنبل - ١١٤٥ ح ٨٣٥ / ٢ ، المعجم الكبير

٧ / ٢٢ ح ٦٢٦٠ ، المستدرك على الصحيحين ٤٨٦ / ٢ ح ٤٨٦ / ٢ و ٣٦٧٦ ح ١٦٢ / ٣ وج ٤٧١٥ ، مسند الروياني ١٦٧ / ٢ ح ١١٥٢ و ص ١٧٠ - ١٧١ ح ١١٦٤ و ١١٦٥ ، نوادر الأصول - للحكيم الترمذى - ١٠١ / ٢ ، موضحة أوهام الجمع والتفرقة - للخطيب - ٤٦٣ / ٢ رقم ٤٦١ ، فردوس الأخبار ٣٧٩ / ٢ ح ٧١٦٦ ، تاريخ دمشق ٢٠ / ٤٠ ، مجمع الزوائد ١٧٤ / ٩ ، كنز العمال ١٢ / ١٠١ - ١٠٢ ح ٣٤١٨٨ - ٣٤١٩٠ عن ابن أبي شيبة ومسند والحكيم الترمذى وأبي يعلى والطبرانى وأبن عساكر والحاكم .

بأهلها^(١)

وفي رواية أخرى : «لما جلت بأهلها كما يموج البحر بأهلها»^(٢). ولما انتهى الشيخ إلى هنا ، أكرمه الملك وأعرب هو والحاضرون في المجلس عن إيمانهم ، وقالوا : إن الحق مع هذه الفرقـة وإن الآخرين على باطل ؟ ثم طلبوا من الشيخ أن يحضر إلى مجلسهم في أغلب الأوقات .

■ وفي يوم آخر كان الملك ركـن الدولة جالساً على عرشه ، فذكر الشيخ وأثنى عليه كثـيراً.

فقال أحد الحاضـرين : إنـ الشيخ يعتقد أنـ رأس الإمام الحسين عليه السلام عندما كان على الرمح كان يقرأ سورة الكـهـف .

فقال الملك : إـيـ لم أسمـع ذلك منه ، لكنـي سـأـلـه ؟ ثمـ كـتب رقـعة إلىـ الشـيخ يـسـأـلـه بـهـذا الشـأنـ .

فلـما وصلـت إلىـ الشـيخ كـتب فيـ رـدـهـ ، أـنـهـمـ روـوا هـذـا خـبـرـ عـمـنـ سـمعـ الرـأسـ المـبارـكـ يـتـلوـ عـدـةـ آـيـاتـ منـ سـوـرـةـ الـكـهـفـ^(٣) ، وـلمـ يـرـدـ هـذـا

(١) آنـظرـ : الكـافـيـ / ١٧٩ـ حـ ١٢ـ ، بـصـائـرـ الدـرـجـاتـ : ٥٠٨ـ - ٥٠٩ـ حـ ١٢ـ وـ ٤ـ وـ ٨ـ ، الغـيـبةـ - للـنعمـانـيـ : ١٣٩ـ - ١٤٠ـ حـ ٩ـ وـ ١١ـ ، عـلـلـ الشـرـائـعـ / ١٢٣ـ حـ ٥ـ وـ صـ ٢٣٤ـ - ٢١ـ - ١٥ـ حـ ٢١ـ ، عـيـونـ أـخـبـارـ الرـضاـ عليهـ السـلامـ / ١٤٦ـ - ٢٤٧ـ حـ ١ـ - ٤ـ ، كـمالـ الدـينـ / ٢٠١ـ - ٢٠٤ـ حـ ١ـ وـ ٢ـ وـ ٤ـ وـ ٥ـ وـ ٨ـ وـ ١٤ـ وـ ١٥ـ .

(٢) آنـظرـ : الكـافـيـ / ١٧٩ـ حـ ١٠ـ وـ ١١ـ وـ ١٣ـ ، بـصـائـرـ الدـرـجـاتـ : ٥٠٨ـ حـ ٣ـ ، الغـيـبةـ - للـنعمـانـيـ : ١٣٩ـ - ١٤١ـ حـ ١٠ـ ، دـلـائـلـ الـإـمـامـةـ - للـطـبـريـ : ٢٣٠ـ ، كـمالـ الدـينـ / ٢٠٢ـ - ٢٠٣ـ حـ ٣ـ وـ ٦ـ وـ ٩ـ .

(٣) روـيـ الجـمـهـورـ تـكـلـمـ الرـأسـ الشـرـيفـ عنـ المـنهـاـلـ بنـ عـمـروـ ، وـسـلـمـةـ بنـ كـهـيلـ . آنـظرـ : تـارـيـخـ دـمـشـقـ / ٢٢ـ حـ ١١٧ـ وـ ٦٠ـ وـ ٣٦٩ـ . سـبـلـ الـهـدـىـ وـ الرـشـادـ / ١١ـ ، الـكـواـكـبـ الـدـرـيـةـ - للـمنـاوـيـ : ١٠٣ـ / ١ـ ، نـورـ الـأـبـصـارـ - للـشـبـنـجيـ : ٧٦ـ لـهـ

مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٣٧٣

الخبر عن أيٍ من الأئمة عليهما السلام لكنني لا أنكر ذلك ، بل أراه حقاً ؛ ذلك أنه لما جاز أن تتكلّم أيدي المذنبين وأرجلهم يوم القيمة كما ورد في القرآن : «**أَلَيْوَمْ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتَكَلَّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشَهَّدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ**»^(١) ، كذلك جاز أن يتكلّم الرأس المبارك للإمام الحسين عليهما السلام - الذي هو خليفة الله تعالى ، وامام المسلمين ، وسيّد شباب اهل الجنة ، وجده محمد المصطفى ، وأبوه علي المرتضى ، وأمه فاطمة الزهراء - وينطق لسانه بتلاوة القرآن .

بل إنّ إنكار ذلك هو في الواقع إنكار للقدرة الإلهية ، وفضل الرسول الكريم ﷺ .

والعجب ممّن ينكر صدور مثل هذا الأمر عنّ بكت الملائكة في مصيبته ، ومطرت السماء دماً في رزيته^(٢) ، وناح عليه الجن

٦٤٩ ، إسعاف الراغبين - للصبان - : ٢١٤ .

وروى ذلك - أيضاً - عن سهل الشهزوري ، وزيد بن أرقم ، والحارث بن وكيدة .

أنظر : مقتل أبي مخنف : ١٦٤ و ١٧٥ ، الإرشاد - للمفید - ٢/١١٧ ، الخصائص الكبرى - للسيوطى - ٢/١٢٥ ، مناقب آل أبي طالب - لابن شهر آشوب - ٤/٦٨ .

(١) سورة يسٰ : ٣٦ .

(٢) أنظر : المعجم الكبير ٣/١١٣ ح ١١٤ - ٢٨٣٥ ح ٢٨٣٠ ، الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٦/٤٥٥ ، الجرح والتعديل ٤/٢١٦ رقم ٩٤١ ، تفسير ابن أبي حاتم ١/٣٢٨٩ ح ١٨٥٥٢ ، تفسير الطبرى ١١/٢٣٧ ح ٣١١٢٠ ، أنساب الأشراف ٣/٤٢٤ ، دلائل النبوة - لأبي ثعيم - ٢/٥٨١ ح ٥٣٠ ، معرفة الصحابة - لأبي ثعيم - ٢/٦٦٢ رقم ٥٦١ و ص ٦٦٧ ح ١٧٨٩ ، دلائل النبوة - للبيهقي - ٦/٤٧١ - ٤٧٢ ، تاريخ دمشق ١٤/٢٢٥ - ٢٢٩ من عدّة طرق وج ٦٤/٢١٧ .

وأعولوا^(١)

وإن كل من ينكر أمثال هذه الأخبار بالرغم من صحة طرقها وقوّة أسانيدها، يمكنه أن ينكر جميع شرائع النبي ﷺ ، ومعجزاته، وجميع ضروريات الدين والدنيا؛ ذلك لأنّ هذه الأمور - أيضاً - وردتنا بمثل هذه الأسانيد والطرق، وبلغت مضمونتها درجة الصحة؛ والحمد لله رب العالمين [٢].

■ وممّا احتاج به مخالفونا على تفضيل أبي بكر ، أنّ الله تعالى قد رضي عنه بقوله تعالى : «لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَبِاعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ»^(٣) ، وكان أبو بكر منهم ، فإذا رضي عنه كان من أهل الجنة ويبطل قول من زعم أنه ظالم^(٤).

﴿ تفسير الثعلبي ٣٥٣/٨ ، تفسير البغوي ٤/١٣٧ ، تاريخ حلب - لابن العديم - ٦/٢٦٣٤ - ٢٦٣٩ من عدة طرق ، سير أعلام النبلاء ٣/٣١٢ ، البداية والنهاية ٨/١٦١ ، مجمع الزوائد ٩/١٩٦ .

(١) انظر : فضائل الصحابة - لأحمد بن حنبل - ٢٦٣٤ - ٢٦٣٩ من عدة طرق ، سير أعلام النبلاء ٣/٣١٢ ، البداية والنهاية ٨/١٦١ ، مجمع الزوائد ٩/١٩٦ .
 (٢) الكبير ٣/١٢١ - ١٢٢ ح ٢٨٦٢ و ٢٨٦٥ - ٢٨٦٩ ، الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٦/٤٥٤ ، تاريخ الطبرى ٣/٣٤٢ ، معرفة الصحابة - لأبي ثعيم - ٢/٦٦٢ و ص ٦٦٨ - ٦٦٩ ح ١٧٩٤ - ١٧٩٥ ، تاريخ دمشق ١٤/٢٣٩ - ٢٤٢ من عدة طرق ، تاريخ حلب - لابن العديم - ٦/٢٦٤٩ - ٢٦٥٤ ، سير أعلام النبلاء ٣/٣١٦ ، البداية والنهاية ٨/١٥٨ - ١٦١ ، مجمع الزوائد ٩/١٩٩ .

(٣) ما بين المعقوفتين أثبتناه من نسخة التستري .

(٤) سورة الفتح ٤٨ : ١٨ .

(٥) لا يمكن حمل الآية على إطلاقها؛ لأنّه يستلزم العجر المنافي للاختيار ، وهو محال ضرورة ، فضلاً عن انتقاد عمومها بعبد الله بن أبي بن سلول وأصحابه ، فإنه من بايع تحت الشجرة - بالرغم من أنّ قريشاً عرضت عليه دخول مكة والطواف بالبيت ، ولكنه أبي وقال : «لا أطوف حتى يطوف رسول الله ﷺ » .

أقول : أجمع المفسرون^(١) ، وجميع أهل الآثار^(٢) ، أن هذه الآية نزلت في أهل الحديبية حين وقعت الهدنة بين رسول الله ﷺ وبين قريش ، قال جابر بن عبد الله : كانوا يومئذ ألف وأربعين^(٣) ، وكان ذلك

وفي لفظ : «إنَّ لِي فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةً حَسَنَةً» ، فلما بلغ رسول الله ﷺ امتناعه رضي عنه وأثنى عليه - ، بل هو من أصحاب بدر الذين قال الله في حقهم - على ما رواه أهل السنة - : «أَعْمَلُوا مَا شَاءُتُمْ فَقَدْ غَرَّتْ لَكُمْ» ، ولا خلاف بين الجمهور على ضلاله ونفاقه ، فكيف يدخل تحت عموم هذه الآية ؟ !
وأيضاً : فإنَّ الجدَّ بن قيس قد تختلف عن هذه البيعة وهو في عداد الصحابة .
وعليه : فالتعريم فيه تعسف ظاهر .

أنظر : المغازي - للواقدي - ٦٠٥ / ٢ ، السيرة الحلبية ٧٠٣ / ٢ ، السيرة النبوية - للحلان - ١٨٦ / ٢ .

وراجع كتابنا شبهات السلفية : ١٢٧ .

(١) أنظر : تفسير مجاهد : ٦٠٧ ، تفسير ابن عيينة : ٣٢١ ، تفسير عبد الرزاق ٢٢٥ / ٢ - ٢٢٦ ، تفسير النسائي ٣٠٩ / ٢ ، تفسير الطبرى ٣٤٧ / ١١ - ٣٤٩ ، تفسير ابن أبي حاتم ٣٣٠٠ / ١٠ ، تفسير الشعبي ٤٧ / ٩ ، تفسير الماوردي ٣١٥ / ٥ ، الوسيط في تفسير القرآن - للواحدى - ١٣٩ / ٤ ، تفسير البغوي ١٧٥ / ٤ ، مجمع البيان ١٧٤ / ٩ ، تفسير ابن كثير ١٩٣ / ٤ ، الدر المثور ٧ / ٥٢٤ .

(٢) أنظر : صحيح البخاري ٥ / ٢٥٨ - ٢٥٩ باب - غزوة الحديبية وقول الله تعالى : «رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَنْتَهُونَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ» ، صحيح مسلم ٦ / ٢٥ باب استحباب مبادعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة ، سنن الترمذى ٥ / ٢٥٩ ح ٣٢٦٣ ، السنن الكبرى - للنسائي - ٤٦٤ ح ٤٦٤ / ٦ ح ١١٥٠٧ و ١١٥٠٩ ، مستند أحمد ٣ / ١٢٢ و ١٣٤ و ٢١٥ و ٢٥٢ ، مستند أبي يعلى ٥ / ٣٠٨ و ٢٩٣٢ و ص ٤٧٢ ح ٣٢٠٤ و موضع آخر ، المستدرك على الصحيحين ٤٩٨ / ٢ ح ٣٧١٠ و ٣٧١١ ، دلائل النبوة - للبيهقي - ١٤٢ / ٤ و ١٥٩ ، السنن الكبرى - للبيهقي - ٥ / ٢١٧ - ٢١٨ ، تاريخ الطبرى ٢ / ١٢١ ، السيرة النبوية - لابن حبان - : ٢٨٥ - ٢٨٦ .

(٣) أنظر : صحيح البخاري ٥ / ٢٦١ ح ١٨٤ وفي الباب عن البراء بن عازب وص ٢٦٠ ح ١٨١ وج ٦ / ٢٤٢ ح ٣٣٥ ، صحيح مسلم ٦ / ٢٥ ، السنن الكبرى - للنسائي -

الرضا من الله تعالى في خطبته تقدّمت منهم ، فلما تابوا منها ورجعوا عنها رضي الله عنهم^(١) ، وذلك ما روي أنّ رسول الله ﷺ لما جاء الحديبية صدّه المشركون عن دخول مكّة ، فأراد أن يصالحهم ، فقال [عمر]^(٢) : ما شكت مذ أسلمت إلا يوم صالح محمد أهل مكّة^(٣) ..

٦٤٦ ح ١١٥٠٩ ، ١١٥٠٧ ، مستند أحمد ٣/٣٠٨ ، مستند الحميدي ٢/٥١٤ ح ١٢٢٥ ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٧/٤٨٥٥ ح ١٩٠ ، مستند أبي عوانة ٤/٣٠١ ح ٤٢٧ وص ٦٨١٨ - ٤٣٠ ح ٧١٩٠ - ٧١٩٣ و ٧٢٠٠ - ٧٢٠٥ ، الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٩٦/٢ ، السنن الكبرى - للبيهقي - ٥/٢٣٥ وج ٦/٣٢٦ وج ١٤٦/٨ ، تاريخ دمشق ١١/٢٢٢ .

(١) والذي يدلّ على أنّ الرضا كان وقتياً وليس دائمياً ما رواه مسلم وغيره ، عن جابر ، أنّ أمّ مُبَشّر أخبرته أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة : « لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد الذين يابعوا تحتها » ; قالت : بلّى يا رسول الله ﷺ ؛ فانهيرها ، فقالت حفصة : « وإن منكُم إلّا واردها » ، فقال النبي ﷺ : قد قال الله عزّ وجلّ : « تُمْ نَجِي الَّذِينَ آتَقْوَا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ حَشِيَا » .

أنظر : صحيح مسلم ٧/١٦٩ ، السنن الكبرى - للنسائي - ٦/٣٩٥ ح ١١٣٢١ ، مستند أحمد ٦/٤٢٠ ، المعجم الكبير ٢٥/١٠٢ - ١٠٣ ح ٢٦٦ و ٢٦٩ ، الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٩٦/٢ ، الجمع بين الصحيحين ٤/٣١٦ ح ٣٥٦٧ . ولا يخفى ما فيه من الدلالة على أنّ استمرار الرضا رهين بملازمة التقوى وحسن العقبى .

(٢) أثبتناه من جملة المصادر الآتية في الهاشم الآتي .

(٣) هذا طرف من حديث المسْؤُور بن مخرمة ومروان الطويل ، وأقدم من رواه ابن شهاب الزهري في المغازى : ٥٠ - ٥٦ ، عبد الرزاق في المصنف ٥/٣٣٠ - ٣٤٠ ح ٩٧٢٠ عن معمر عن الزهري ، وأحمد في مستنه ٤/٣٢٨ - ٣٣١ ، والبخاري في صحيحه ٤/٣٦ - ٤٣ ح ١٨ ، وأبو داود في سننه ٣/٨٥ ح ٢٧٦٥ عن الزهري مختصراً ، وأبن جرير في تفسيره ١١/٣٥٨ - ٣٦١ ح ٣١٥٦٦ عن الزهري ، وأبن حبان في صحيحه ٧/١٨٣ - ١٨٩ ح ٤٨٥٢ ، والطبراني في المعجم الكبير ٢٠/٩ .

١٥ ح ١٣ ، والتعلبي في تفسيره ٩٩ / ٤ - ٦٢ ، والبيهقي في دلائل النبوة ٩٩ / ٤ - ١٠٨ وقال : «رواه البخاري في الصحيح» ، والبغوي في تفسيره ٤ / ١٨٠ - ١٨٣ ، وأبن عساكر في تاريخ دمشق ٥٧ / ٢٢٥ - ٢٣٠ ، والسهيلي في الروض الأنف ٤ / ٥٣ ، كلهم من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى .

وجميع هذه المصادر أوردت قول عمر : «ما شككت منذ أسلمت إلا يومئذ» سوى البخاري وأحمد ، والظاهر أنَّ العبارة حذفت من بعض نسخ البخاري وأحمد ، أو أنَّ يد الطبع الأمينة لم يرق لها وجود مثل هذا الكلام فحذفته ، وإلا فإنَّ جمعاً من الأعلام خرَّجوا الحديث عن البخاري مع وجود هذه العبارة في نسخهم ؛ كالبيهقي في دلائل النبوة ١٠٦ / ٤ ، والذهبي في تاريخ الإسلام ١٢٨٨ / ١ ، والصالحي في سبل الهدا والرشاد ٥ / ٥٣ ، والسيوطى في الدر المتشور ٧ / ٥٣٠ وقد خرَّجه - كذلك - عن عبد الرزاق وأحمد وعبد بن حميد وأبي داود والنسائي وأبن جرير وأبن المنذر .

وخرَّجه الواقدي في المغازى ٢ / ٦٠٦ - ٦٠٩ وفيه : «فما أصابني قط شيء مثل ذلك اليوم ، ما زلت أصوم وأتصدق مخافة كلامي الذي تكلمت يومئذ» . وعن ابن عباس رض بلفظ : «قال لي عمر في خلافته - وذكر القضية - : ارتبت ارتياهاً لم أرتبه منذ أسلمت إلا يومئذ ، ولو وجدت ذلك اليوم شيعة تخرج عنهم رغبة عن القضية لخرجت» .

وعن أبي سعيد الخدري بلفظ : جلست عند عمر بن الخطاب يوماً ، فذكر القضية ، فقال : «لقد دخلني يومئذ من الشك ، وراجعت النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه يومئذ مراجعةً ما راجعته مثلها قط ، ولقد عتقدت في ما دخلني يومئذ رقاباً ، وصممت دهراً ، وإنني لأذكر ما صنعت حالياً فيكون أكبر همي» .

وخرَّجه أحمد في مستنه ٤ / ٣٢٥ ، وأبن هشام في السيرة النبوية ٤ / ٢٨٤ ، وأبن جرير في تاريخه ٢ / ١٢٢ ، وأبن كثير في تفسيره ٤ / ١٩٨ من طريق ابن إسحاق عن الزهرى ، وفيها : «فكان عمر يقول : ما زلت أصوم وأتصدق وأصلى وأعتقد من الذي صنعت مخافة كلامي الذي تكلمت به يومئذ» .

قال السهيلي في الروض الأنف ٤ / ٥٢ معقبًا على قول عمر : «ما شككت منذ أسلمت إلا تلك الساعة» : «وفي هذا أنَّ المؤمن قد يشك ثم يجدد النظر في

لـ «دلائل الحق فيذهب شكه» ، ثم ذكر أن هذا الشك مما لا يصرّ عليه صاحبه ، وإنما هو من باب الوسوسة التي قال فيها عليه السلام مخبراً عن إبليس : «الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة» .

ونقله عنه ابن حجر في فتح الباري ٤٣٥/٥ ، وقال القسطلاني في إرشاد الساري ٢٣٢/٦ : «ولم يكن هذا شكًا منه في الدين ، بل ليقف على الحكمة في القضية وتنكشف عنه الشبهة» .

أقول : لا يخفى ما في هذا الكلام من لزوم كون النبي عليه السلام وأقواله وأفعاله محل شبهة وموضع اتهام عند عمر بالرغم من صحته له طيلة اثنتي عشر عاماً في أفل الاحتمالات ، مع ما رافق ذلك من علامات النبوة وأيات الرسالة ، وإنما هو الداعي لهذا الصوم والتصدق والصلة والعنق المرجو منه دفع أثر هذا الشك لو كان الأمر من باب الوسوسة التي لا يؤخذ العبد بها ، وعلى هذا إجماع الأمة ، وقد روي عن ابن عباس أنه قال : «هو شيء لا يسلم منه أحد» ، والأحاديث والآثار بهذا المعنى متضارفة .

ولو كان الأمر كذلك لما كان ما فعله أكبرهم له كلما تذكره ، كما في حديث أبي سعيد الخدري .

وأيضاً : لو كان الأمر كذلك لما قال : «يا أيها الناس ! اتهموا الرأي على الدين ، فلقد رأيتني أرد أمر رسول الله عليه السلام برأيي اجتهاداً ، فوالله ما آلو عن الحق» ، وذلك يوم أبي جندل ، والكتاب بين رسول الله وأهل مكة ، فقال : (اكتباوا : بسم الله الرحمن الرحيم) ؛ فقالوا : أترانا قد صدقناك بما نقول ؟ ! ولكنك تكتب : باسمك اللهم ؛ فرضي رسول الله عليه السلام وأبيت ، حتى قال لي رسول الله عليه السلام : تراني أرضي وتأتي أنت ؟ !» .

رواه الطبراني في المعجم الكبير ١/٧٢ ح ٨٢ ، والبزار في مسنده ١/٢٥٤ ح ١٤٨ ، والدولابي في الكنى والأسماء ٢/٦٩ - ٧٠ ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١/٢٠٨ ح ١٤٢ ، وأبو يعلى في مسنده كما في مجمع الزوائد ١/١٧٩ ، والبيهقي في المدخل كما في فتح الباري ١٣/٣٥٨ .

وروى نحوه البخاري في صحيحه ٤/٢١٨ ح ٢٢ و ٢٣ وموضع آخر ، ومسلم في صحيحه ٥/١٧٥ - ١٧٦ عن سهل بن حنيف من طريقين وزادا في أحدهما :

﴿فَجَاءَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلْسَنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ ؟ ! . . . إِلَى أَخْرِهِ .

وَحْقًا مَا نَطَقَ بِهِ عُمَرٌ ، فَإِنَّ قَوْلَهُ : «اَتَهْمُوا الرأيَ عَلَى الدِّينِ» هُوَ مَا يَنْبَغِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَلْتَزِمَ بِهِ ، فَالدِّينُ هُوَ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ الشَّافِعَةُ قَوْلًا وَفَعْلًا وَتَقْرِيرًا ، وَالرَّأيُ هُوَ الْابْتِدَاعُ فِي الدِّينِ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ ، وَلَوْ تَلَطَّفْنَا فِي الْقَوْلِ لَقُلْنَا : هُوَ اجْتِهادٌ فِي قِبَالِ النَّصِّ ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ ؛ لِأَنَّ فِيهِ رُدًّا لِكَلَامِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ .

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبِيلَ : لَا تَكَادُ تَرَى أَحَدًا نَظَرَ فِي الرَّأيِ إِلَّا وَفِي قَلْبِهِ دُغْلٌ .

آنظر : فتح الباري / ١٢ - ٣٥٨ - ٣٥٩ .

وَعَلَى هَذَا ، أَلَا يَعْدُ مِنَ الرَّأيِ الْمُتَهَمِّمِ فِي الدِّينِ مَنْعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَنْ يَكْتُبَ لِلْمُسْلِمِينَ كِتَابًا لَنْ يَضْلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا ، وَهُوَ مَا يَسْمِيهِ أَبْنُ عَبَّاسٍ بِرَزِّيَّةِ يَوْمِ الْخَمِيسِ ؟ !

وَجَمِيعُ النَّاسِ فِي رَمَضَانَ عَلَى قَارِئٍ وَاحِدٍ ، أَوْ مَا يُسَمِّي بِصَلَةِ التَّرَاوِيْحِ بَعْدَ أَنْ تَهَبَّ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ !

وَإِمْضَاءَ طَلاقِ الْثَلَاثَ ، بَعْدَ أَنْ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ وَأَبِي بَكْرٍ وَسَتِينَ مِنْ حَكْمِ عَمَرٍ طَلاقِ الْثَلَاثَ وَاحِدَةٌ ؟ !

وَإِحْدَاثُ التَّكْبِيرَاتِ الْأَرْبِعَةِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ ؟ !

وَالْتَّصْرِيفُ فِي الْأَذَانِ بِإِسْقاطِ «حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ» مِنْهُ ؟ !

وَإِحْدَاثُ التَّشْوِيبِ فِي أَذَانِ الصَّبَحِ ، وَقَدْ ثَبَّتَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ لَمْ يَلْتَزِمْ بِمَا أَحْدَثَهُ أَبْيَاهُ ، بَلْ كَانَ يَقُولُ فِي أَذَانِهِ : «حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ» كَمَا فِي السِّنَنِ الْكَبِيرِ - لِلْبَيْهَقِيِّ - ٤٢٤ / ١ - ٤٢٥ .

وَإِحْدَاثُ الْعُولَ وَالْتَّعْصِيبِ ، وَهُوَ مُخَالِفٌ لِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ !

وَتَلْوِيْهُ فِي أَحْكَامِ الْمَوَارِيثِ بِشَكْلٍ عَجِيبٍ ، بَلْ قَدْ يَقْنَعُونَ حَكْمَهُ عَدَّةَ مَرَّاتٍ فِي قَضِيَّةِ وَاحِدَةٍ ؟ !

وَمَنْعِهِ النَّاسِ مِنَ الْبَكَاءِ عَلَى الْمَوْتَىٰ وَقَدْ فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ !

وَمَنْعِهِ مِنْ مَتْعَنِي الْحَجَّ وَالنِّسَاءِ ؟ !

وَرَأْيِهِ فِي تَزْوِيجِ زَوْجَةِ الْمَفْقُودِ ؟ !

وَمَنْعِهِ النَّاسِ مِنَ الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَعَ أَنَّهُ الدِّينَ بِعِينِهِ ، بَلْ كَانَ

فإني قلت : ألسنت بنبي ؟

قال : بلـى .

قلت : أفلسنا مسلمين ؟

قال : بلـى .

قلت : فلـم تعطـي الدنـية من دـينا ؟

قال : إنـها لـيـست بـدـنـيـة ، إنـما هـي خـيـر لـكـ.

قلـت : ألمـ عـدـنـا بـدـخـول مـكـة ؟

قال : وـعـدـتـكـ أـنـ نـدـخـلـهـا هـذـا الـعـام ؟

فـقـلـتـ : لـاـ .

﴿ يـصـرـبـ بـالـدـرـةـ عـلـىـ ذـلـكـ ؟ ﴾

وـتـوزـعـهـ العـطـاءـ عـلـىـ أـسـاسـ المـفـاضـلـةـ بـالـقـبـيلـةـ وـالـسـابـقـةـ ، وـهـذـا خـلـافـ هـدـيـ

رسـوـلـ اللـهـ ﷺ ؟

وـتـشـطـيرـهـ لـأـمـوـالـ عـمـالـهـ ؟

وـقـولـهـ بـعـدـ الصـلـاـةـ مـعـ فـقـدـ الـمـاءـ بـالـرـغـمـ مـنـ تـنبـيـهـ عـمـارـ بـنـ يـاسـرـ لـهـ بـوـجـوبـ

الـتـيـمـ ؟

وـإـيـطـالـهـ سـهـمـ الـمـؤـلـفـةـ قـلـوبـهـمـ ؟

وـإـحـدـائـهـ التـكـفـيرـ - التـكـفـ - فـيـ الصـلـاـةـ ، مـعـ أـنـهـاـ كـانـتـ تـحـيـةـ يـحـيـيـ بـهـ الفـرـسـ

عـظـمـاءـهـمـ ؟

إـلـىـ غـيـرـ ذـلـكـ مـنـ الـمـوـارـدـ الـكـثـيـرـةـ ، وـهـيـ كـلـهـ آـثارـ ثـابـتـةـ خـرـجـهاـ أـصـحـابـ الصـحـاحـ

وـالـسـنـنـ وـالـمـسـانـيدـ وـالـمـعـاجـمـ وـالـجـوـامـعـ وـالـمـسـتـخـرـجـاتـ وـمـصـنـفـاتـ الـحـدـيـثـ

وـالـأـثـارـ .

وـعـلـىـ هـذـاـ أـسـاسـ ، فـإـنـ هـذـهـ الـأـرـاءـ مـمـاـ يـتـهـمـ بـهـاـ عـلـىـ الدـيـنـ كـمـاـ هـوـ الـمـسـتـفـادـ

مـنـ كـلـامـ عمرـ ، فـضـلـاـ عـمـاـ فـيـهاـ مـنـ رـدـ لـمـحـكـمـاتـ الـكـتـابـ وـثـوـبـتـ السـنـنـ الـتـيـ بـهـاـ

كـمـلـ الـدـيـنـ وـتـمـتـ النـعـمـةـ وـتـحـقـقـ الرـضاـ بـهـ بـاـنـتـفـاءـ كـلـ نـقـصـ فـيـهـ الـمـانـعـ مـنـ إـدـخـالـ كـلـ

مـاـ لـيـسـ فـيـهـ .

فقال : تدخلها إن شاء الله تعالى .

ثم إن عمر جاء إلى جماعة من الصحابة ، وقال : والله ما نرضي بهذا الصلح ، ولا نعطي الدنيا من ديننا ، ونحن على الحق وهم على الباطل ، فنواجههم في الله حتى ندخل مكة .

فلما سمع النبي ﷺ هذا منه أخذ بيده علي بن أبي طالب عليهما السلام فجلس تحت الشجرة ونزلت ...^(١) (١) القوم الذين خالفوا أمره .

ثم إن عمر ومن تابعه أخذوا أسلحتهم وحملوا على قريش من غير إذن النبي ﷺ ، فصبروا لهم ، ثم كرروا عليهم ، فانهزم عمر ومن تابعه .

فمن شدة هزيمتهم وقع بعضهم على بعض ، فتبعتهم قريش ، فأمر رسول الله ﷺ علياً أن يتلقى قريشاً ويعدهم عن الصحابة ، وقام في وجه قريش وصاح بهم ، فارتعدوا ووقفوا ، فقالوا إله لابن عمك في ما أعطانا من الهدنة .

فرجعت قريش ، وندموا أولئك عما كانوا عليه من الخلاف لرسول الله ﷺ ، وجاؤوا يعتذرون ، فأقبل عليهما عليهما عليهم يوتخهم ؛ وقال^(٢) : أما إني لو أمرتكم بجهاد قريش كيوم الخندق ويوم أحد تفرّون عنهم^(٣) وتشتموني لقوم لما استرلّكم

(١) الظاهر أن هنا سقطاً .

(٢) القائل هو النبي ﷺ .

(٣) والذي يدل على فرارهم قوله تعالى : «إِذْ تُضيَّعُونَ وَلَا تَسْلُوْنَ عَلَى أَخْدُوكُمْ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَاجِكُمْ فَأَثَابُوكُمْ عَنَّا بِغَمٍ» سورة آل عمران ٣ : ١٥٣ ، وقد

أجمع المفسرون وأصحاب السير والآثار على نزولها في فوار الصحابة يوم أحد . وكذلك قوله تعالى : « وَمَا مَحَّدْ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّؤْشُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أُوْ قُتِلَ أَقْلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ » سورة آل عمران : ٣ . ١٤٤

ولم يثبت معه إلّا عليّ ، والمقداد - على الأرجح - ، وأبو دجانة الأنصاري ، وسهل بن حنيف ، وأمّ عمارة الأنصاري على التحقيق .

راجع : تفسير ابن المندز ١ / ٤٠٢ - ٤٠٣ ح ٩٧٥ و ٩٧٦ وج ٢ / ٤٤٨ - ٤٥٢ ح ١٠٦٨ - ١٠٧٦ ، تفسير ابن جرير ٣ / ٤٥٥ - ٤٥٨ ح ٧٩٣٩ - ٧٩٥٢ و ص ٤٧٦ - ٤٧٨ ح ٤٧٨ - ٨٠٤٦ - ٨٠٥٧ ، تفسير ابن أبي حاتم ٣ / ٧٧٨ ح ٤٢٦٣ و ص ٧٩٠ - ٧٩١ ح ٤٣٤١ - ٤٣٤٧ ، تفسير الثعلبي ٣ / ١٧٦ - ١٧٧ و ص ١٨٥ - ١٨٦ ، الوسيط في تفسير القرآن المجيد - للواحدي - ١ / ٤٩٨ و ص ٥٠٥ - ٥٠٦ ، تفسير البغوي ١ / ٢٨١ و ص ٢٨٤ - ٢٨٥ ، تفسير ابن كثير ١ / ٣٩١ .

وأنظر : المغازى - للواقدي - ٣٢١ / ١ - ٣٢٣ ، السيرة النبوية - لابن هشام - ٤ / ٦٣ و ٦٧ ، السير - لأبي إسحاق الفزارى - ٢١٨ ح ٢٣٦ ، تاريخ الطبرى ٢ / ٦٨ - ٦٩ ، السيرة النبوية - لابن حبان - ٢٢٣ - ٢٢٤ ، دلائل النبوة - للبيهقي - ٣ / ٢١٠ - ٢١١ ، الدرر في اختصار المغازى والسير - لابن عبد البر - ١٠٥ ، شرح نهج البلاغة - لابن أبي العميد - ٢٩٣ / ١٣ .

وقيل : إنّ ممّن ثبت يوم أحد سعد بن أبي وقاص ، وفيه تأمل ؛ لِمَا رواه الحاكم في المستدرك ٣ / ٢٨ ح ٤٣١٤ وصحّحه على شرط مسلم ، وأقرّه الذهبي ، عن سعد ، قال : لما جال الناس عن رسول الله ﷺ تلك الجولة يوم أحد تحيّت ، فقلت أذود عن نفسي ، فلما أُشتهد ، وإلّا أن أنجو ... الحديث .

ولما رواه ابن جرير في تاريخه ٢ / ٦٧ - في خبر - بأنه لم يقف أحد إلّا طلحة ، وسهل بن حنيف ؛ ولكن حتى ثبات طلحة فيه نظر ؛ لِمَا رواه ابن إسحاق في السير والمغازى : ٣٣٠ ، والواقدي في المغازى ١ / ٢٨٠ ، وابن هشام في السيرة النبوية ٤ / ٣١ - ٣٢ ، وأبن جرير في تاريخه ٢ / ٦٦ ، وأبن حبان في السيرة النبوية : ٢٢٤ - ٢٢٥ وفي الثقات ١ / ٢٢٨ ، والبيهقي في دلائل النبوة ٣ / ٢٤٥ ، عن القاسم بن عبد الرحمن بن رافع ، أخيبني عدي بن النجار ، قال : انتهى أنس

ابن النضر - عم أنس بن مالك - إلى عمر بن الخطاب وطلحة بن عبيد الله في رجال من المهاجرين والأنصار ، وقد ألقوا بأيديهم ، فقال : ما يجلسكم ؟ !
قالوا : قُتل رسول الله ﷺ !
قال : فما تصنعون بالحياة بعده ؟ ! قوموا فموتوا كراماً على ما مات عليه رسول الله ﷺ .

ثم استقبل القوم ، فقاتل حتى قتل ،
إلا أنَّ كلامه لم يحرِّك فيهم ساكناً !

والذي يؤكده قوله عمر - كما في لفظ الواقدي في المغازى ٢٨٠ / ١ : «أتني لأرجو أن يعيش الله أمة واحدة يوم القيمة ؛ ووجد به سبعون ضربة في وجهه» ..
وفي لفظ ابن سعد في الطبقات الكبرى ٤ / ٣٢٩ : «فوجد قتيلًا فيه بضم وثمانون بين ضربة بسيف ، وطعنة برمخ ، ورمية بسهم ، وقد مثلوا به بما عرفناه حتى عرفته أخيه بياته» ..
وفيه دلالة واضحة على أنه ذهب وحده ولم يرافقه أحد .

ولما رواه مسلم في صحيحه ٥ / ١٧٨ ، عن أنس بن مالك ، أنَّ رسول الله ﷺ أفرد يوم أحد في سبعة من الأنصار ورجلين من المهاجرين ، فلما رهقه قال : «من يردهم عنا وله الجنة - أو : هو رفيقي في الجنة - ؟ فتقدَّم رجل من الأنصار ، فقاتل حتى قُتل ، ثم رهقه أيضاً ، فقال : من يردهم عنا وله الجنة - أو : هو رفيقي في الجنة ؟ فتقدَّم رجل من الأنصار فقاتل حتى قُتل ، فلم يزل كذلك حتى قُتل السبعة ، فقال رسول الله ﷺ لصاحبيه : ما أصنفنا أصحابنا » .
ومن المقطوع به أنَّ أحد هذين الرجلين المهاجرين هو عليٌّ ظليلاً ، والثاني المقداد بن عمرو على الأظهر .

ويزيده تأكيداً ما روی عن عليٍّ ظليلاً في مسند أبي يعلى ٤١٥ / ١ ح ٥٤٦ ، وكتاب الجهاد - لابن أبي عاصم - ٢٧٠ ح ٦٤٣ / ٢ ، ومجمع الزوائد ١١٢ / ٦ ، أنه قال : لما جلا الناس عن رسول الله ﷺ يوم أحد نظر في القتلى فلم أرَ رسول الله ﷺ ، فقلت : والله ما كان رسول الله ليفرَّ ، وما أراه في القتلى ... فكسرت جفن سيفي ، ثم حملت على القوم ، فأفرجوا لي ، فإذا أنا برسول الله ﷺ بينهم .
وفيه دلالة على أنه لم يبق مع رسول الله ﷺ في ساحة القتال سوى عليٍّ ظليلاً .

الشيطان^(١)، فعصيتموني وخالفتم أمرى ا

فاعتذروا عن ذلك وأظهروا التوبة والندم ، فقال النبي ﷺ : إني لا أبایعکم إلا بشرط أن لا تنهزوا في موطن ، وجددوا لي البيعة ، فقد نقضتم ما كان لي في أعقاکم .

فبايعوه عند ذلك تحت الشجرة بيعة الرضوان عنهم ، وكان هذا رضوان بعد سخط وقع منهم ، فأنزل الله هذه الآية بعد ذلك^(٢) .

(١) إشارة إلى قوله تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ تَوَلُّو مِنْكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّمَا أَشْتَرَّهُمُ الْشَّيْطَانُ بِغَيْرِ مَا كَسَبُوا» سورة آل عمران : ٣ . ١٥٥ .

وقد أجمع المفسرون على أنها نزلت في الذين انهزوا يوم أحد ، وإن خصصها جمع منهم بعثمان بن عفان ، ورافع بن المعلئ ، وخارجة بن زيد ، والوليد بن عقبة ، وسعد بن عثمان ، وعقبة بن عثمان ، وأبي حذيفة بن عتبة .

وال الصحيح أن الآية تعم كل من انهزم يومئذ ، ويدل عليه قول عمر ، في ما رواه ابن جرير وغيره ، عن كليب ، قال : خطب عمر يوم الجمعة فقرأ آل عمران ، وكان يعجبه إذا خطب أن يقرأها ، فلما انتهى إلى قوله : «إِنَّ الَّذِينَ تَوَلُّو مِنْكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّمَا كَانُوا يَوْمَ أَحَدٍ هُرُونًا ، فَفَرَرُوا حَتَّى صَعَدُوا الْجَبَلَ ، فَلَقِدْ رَأَيْتَنِي أَنْزَوْتُكُمْ أَرْوَى ، وَالنَّاسُ يَقُولُونَ : قُتِلَ مُحَمَّدٌ ... حَتَّى اجْتَمَعْنَا عَلَى الْجَبَلِ» .

ولا يخفى ما في قوله : «حتى اجتمعنا على الجبل» من تأكيد على فرارهم بأجمعهم سوى الأربعة أو الخمسة الذين ثبتو ، كما تقدم في الهاشم السابق ، بل بلغ فرار بعضهم إلى المدينة ، بل لم يعد بعضهم إلا بعد ثلاثة أيام ، كعثمان وغيره ، حتى قال لهم رسول الله ﷺ : «لقد ذهبت بهم عريضة» .

أنظر : تفسير ابن جرير ٤٨٨/٣ - ٤٨٩ ح ٤٨٩ - ٨١٠٣ ح ٨٠٩٧ - ٨١٠٣ ، تفسير ابن المنذر ٤٥٨ - ٤٦٠ ح ١٠٩٣ - ١٠٩٦ ، تفسير ابن أبي حاتم ٣/٧٩٦ - ٧٩٧ ح ٤٣٧٩ - ٤٣٨٦ ، تفسير الشعبي ١٨٨/٣ ، الوسيط في تفسير القرآن - للواحدي - ٥٠٩/١ - ٥١٠ ، تفسير البغوي ٢٨٦/١ ، تفسير القرطبي ١٥٧/٤ ، الدر المنشور ٣٥٥/٢ . ٣٥٦

(٢) رواه بنحو هذا السياق علي بن إبراهيم في تفسيره ٢٨٥/٢ - ٢٩٠ .

قال مؤلف الكتاب :

إذا ثبت ما ذكرناه ، فإنّا قد وجدنا الشّيخين وغيرهما ، في جماعة
كثيرة من الصحابة الذين بايعوا رسول الله ﷺ تحت الشّجرة على
الموت ، وقد نكثوا بيعتهم ولم يوفوا بما عاهدوا الله عليه ؛ وذلك بأنّهم
بايعوا على أنّهم لا يفرّون قطّ حتّى يقتلوا ، ففروا يوم خيبر ، وكان
عليّ عَلَيْهِ الْأَرْمَدُ العَيْنُ ، فدفع الرّاية إلى أبي بكر فانهزم من مربّع ، وكذا
عمر^(١) ، فانتقضت البيعة منهمما .

■ وممّا رووا - أيضاً - مخالفنا ، أنّ السكينة تنطق على لسان

عمر^(٢) ..

وفي حديث آخر ، أنّ له ملّاكاً بين عينيه يسده ويوقفه^(٣) ..

(١) راجع في فوار أبي بكر وعمر : السنن الكبير - للنسائي - ١٠٨ / ٥ - ١١٠ ح ٨٤٠٣ - ٨٤٠٣ ، سنن ابن ماجة ٤٣ / ١ - ٤٤ ح ١١٧ - ٤٤ ، مستند أحمد ٩٩ / ١ وج ٣٥٣ و ٣٥٨ ، مستند البزار ١٣٥ / ٢ - ١٣٦ ح ٤٩٦ وج ٢٢ / ٣ - ٢٣ ح ٧٧٠ ، مصنف ابن أبي شيبة ٤٩٧ / ٧ ح ٤٩٧ - ٤٩٨ ح ٢٢ وج ٥٢٥ ح ٤٠ ، مستند الروياني ٢ / ١٧٢ - ١٧٣ ح ١١٧٢ ، المستدرك على الصّحّيّن ٣ / ٣٩ - ٤٣٨ ح ٤٠ - ٤٣٤٢ ، دلائل النّبوة - للبيهقي - ٢١٢ / ٤ - ٢١٣ ، تاريخ دمشق ٤٢ / ٤٢ - ٨٩ / ٤٢ وج ٩٧ وص ١٠٦ - ١٠٧ .

(٢) رواه بهذا السياق ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٤ / ٩٦ ، وخرجه عنه المتّقى في
كتنز العمال ١١ / ٥٨٠ ح ٣٢٧٥٣ ، ورواه موقوفاً عن على عَلَيْهِ الرَّزْقُ في
المصنف ١١ / ٢٢٢ ح ٢٠٣٨٠ ، وأحمد في مستنده ١ / ١٠٦ ، والطبراني في
المعجم الأوسط ٦ / ٢٢ ح ٥٥٤٩ ، والفسوسي في المعرفة والتاريخ ١ / ٢٤٦ ، وأبى
نعيم في حلبة الأولياء ١ / ٤٢ ، وخرجه موقوفاً عن ابن مسعود الطبراني في
المعجم الكبير ٩ / ١٦٧ ح ٨٨٢٧ .

(٣) آنظر : فضائل أحمد ١ / ٣٠٣ ح ٣٠٦ ، المعجم الكبير ٩ / ١٦٤ ح ٨٨١٣ ، المعرفة والتاريخ ١ / ٢٤٦ - ٢٤٧ وهو قول عبد الله بن مسعود .

وفي حديث آخر ، أَنَّ اللَّهَ ضَرَبَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ^(١) .. فَإِنْ كَانَ مَا نَقْلَوْهُ حَقًّا ، فَعُمَرُ أَفْضَلُ مِنْ مُحَمَّدٍ ؛ لَأَنَّ مُحَمَّدًا كَانَ يَؤْذِي رِسَالَةَ رَبِّهِ عَنْ مَلَكٍ وَاحِدٍ ، وَقَلْتُمْ : إِنَّ اللَّهَ زَادَ عُمَرَ مَلَكًا يَنْطَقُ عَلَى لِسَانِهِ^(٢) ، وَزَادَهُ مَلَكًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَزَادَهُ أَنَّهُ ضَرَبَ بِالْحَقِّ عَلَى لِسَانِهِ ، وَزَادَهُ أَنَّ السَّكِينَةَ تَنْطَقُ عَلَى لِسَانِهِ ، وَهَذَا مَا يَوْجِبُ الْعَصْمَةَ مِنَ الْزَّلْلِ وَالْخَلْلِ ، وَقَدْ رَوَيْتُمْ أَنَّ عُمَرَ بَعْكَسَ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُفْتَنُ فِي الْقَضَايَا ، فَيَخْطُنُ وَيَرْدُ عَلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، فَيَرْجِعُ عَنْ قَوْلِهِ ، وَيَعْتَرِفُ بِخَطْطِهِ ، فَيَقُولُ : «لَوْلَا عَلَيِّ لَهُكُمْ عُمَرُ»^(٣) فِي كَثِيرٍ مِنَ الْحُكُومَاتِ^(٤) ، فَكَيْفَ

(١) رواه بهذا اللفظ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ ١٤٥ / ٥ ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمَعْجمِ الْأَوَّلِ ١٣٤ / ١ ح ٢٤٩ ، وَأَبْنُ عَدَيٍّ فِي الْكَاملِ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ ٢١٩ / ٤ ، وَأَبْنُ عَاسِكَرٍ فِي تَارِيخِ دَمْشِقٍ ٩٩ / ٤٤ - ١١١ وَ ١٠٤ - ١٠٥ .

(٢) آنَظِرْ : فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ - لِأَحْمَدَ - ٣٤١ ح ٣٢٢ / ١ ، مَنَاقِبُ عُمَرَ - لِابْنِ الْجُوزِيِّ - ٢٣٩ ، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ - لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ - ١٧٩ / ١٢ .

(٣) آنَظِرْ : تَأْوِيلُ مُخْتَلِفِ الْحَدِيثِ - لِابْنِ قَتِيَّةِ - ١٥٠ ، الْإِسْتِيعَابُ ١١٠٣ / ٣ ، مَنَاقِبُ الْإِمَامِ عَلَيِّ طَهِّلَةً - لِلْخَوارِزمِيِّ - ٦٥ ح ٨١ ، تَذَكُّرُ الْخَوَاضَ : ١٣٧ عَنْ أَحْمَدَ فِي الْفَضَائِلِ وَالْمُسْنَدِ ، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ - لِابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ - ١٤١ / ١ وَ ١٨ / ١ ، الْرِّيَاضُ النَّضْرَةُ ١٦١ / ٣ ، الْمَوَاقِفُ : ٤١١ ، شَرْحُ التَّجْرِيدِ - لِلْقَوْشَجِيِّ - ٤٨٣ .

(٤) كَفْضِيَّةُ الْمَرْأَةِ الَّتِي وَلَدَتْ لِسْتَةً أَشْهُرًا ، وَأَرَادَ أَنْ يَرْجِمَهَا عَنْدَمَا رُفِعَتْ إِلَيْهِ ، وَعَنْدَمَا أَمْرَ بِرِجْمِ مَجْنُونَةٍ قَدْ زَنَتْ ، وَالْمَرْأَةُ الَّتِي تُكْحَتُ فِي عَدْتَهَا ، وَالْمَكْرَهَةُ الَّتِي زَنَتْ .. إِلَى غَيْرِ ذَلِكِ مَا شَتَّهُ .

آنَظِرْ : مَصْنُفُ عَبْدِ الرَّزَاقِ ٣٥٠ / ٧ ح ١٣٤٤٤ ، سَنَنُ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورِ ٦٦ / ٢ - ٦٧ ح ٢٠٧٤ وَ ٢٠٧٨ - ٢٠٨٣ ، تَفْسِيرُ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ ٢ / ٤٢٨ ح ٤٢٨ ، سَنَنُ أَبِي دَاؤِدِ ٤ / ١٣٧ - ١٣٨ ح ٤٣٩٩ - ٤٤٠٢ ، مُسْنَدُ أَحْمَدَ ١ / ١٤٠ وَ ١٥٥ - ١٥٥ وَمَوَاضِعُ أَخْرَى ، مُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى ١ / ٤٤٠ ح ٤٤٠ ، صَحِيحُ ابْنِ خَزِيمَةِ ٢ / ١٠٢ ح ١٠٣ ، الْإِحْسَانُ بِتَرْتِيبِ صَحِيحِ ابْنِ حَبَّانِ ١ / ١٧٨ ح ١٤٣ ، الْمُسْتَدِرُكُ عَلَى الصَّحِيفَيْنِ ٢ / ٢٣٥١ ح ٤٢٩ / ٤ وَ ج ٤٣٠ ح ٤٢٩ / ٤ وَ ج ٨١٦٨ وَ ٨١٦٩ ، الْجَعْدِيَّاتُ لله

مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٣٨٧

يضرب بالحق على لسانه وهو مخاطن في أقواله وأفعاله، ويرجع لأقوال
أمير المؤمنين عليه السلام، عما أشكل في الشريعة ١

ثم كيف يضرب الله بالحق على لسان من نهى عن أمره الله تعالى
في كتابه عن المتعترين^(١)، وكذا في المغالاة في مهور النساء^(٢).

٦) /١ ٢٣٣ ح ٧٤٠ ، السنن الكبرى - للبيهقي - ٤٤١/٧ - ٤٤٢ وج ٢٣٦ /٨ ، أحكام
القرآن - للحصاص - ٥٨٠/١ ، جامع بيان العلم ١٠٨/٢ ، كنز العمال ٤٥٦/٥ ح
٤٥٩٦ عن البغوي .

(١) وهو قوله تعالى : «فَمَنْ تَمَّثَّلَ بِالْقُمَّةِ إِلَى الْحَجَّ» سورة البقرة ٢ : ١٩٦ ،
وقوله تعالى : «فَمَا أَشْتَمَّتُمْ بِهِ مِنْهُ فَاتُوهُنَّ أَجُوزَهُنَّ فَرِيقَةً» سورة النساء
٤ : ٤ .

وأنظر نهيه عن المتعترين في : صحيح البخاري ٢/٢ ح ٢٨٢ وج ١٦٤ ح ٥٩/٦ وج
٤٣ ، صحيح مسلم ٤/٤ ، سنن الترمذى ٣/١٣١ ، سنن الترمذى ٣/١٨٤ - ١٨٦ ح ٨٢٤ -
السنن الكبرى - للنسائي - ٣/٢٢٦ ح ٥٥٣٨ ، سنن ابن ماجة ٢/٩٩٢ ح ٩٩٧٩ ،
مسند أحمد ١/٣٣٧ وج ٩٥/٢ ح ٣٨٠/٤ وج ٤٢٨/٤ و ٤٣٤ ومواضع آخر ،
مسند أبي يعلى ٩/٣٤١ ح ٣٤٢ و ٥٤٥١ ح ٣٤٢ و مواضع آخر ، سنن سعيد بن منصور
١/٢١٨ - ٢١٩ ح ٨٥٢ - ٨٥٤ ، مسند أبي عوانة ٢/٣٣٩ - ٣٤٠ ح ٣٣٥٢ -
٣٣٥٧ ، المعرفة والتاريخ ١/١٧٧ ، أحكام القرآن - للحصاص - ١/٣٩٨ و ٤٠٠ ،
السنن الكبرى - للبيهقي - ٧/٢٠٦ ، فوائد ابن منهـ الأصبهانـي - نسخة أبي صالح
عبد الله بن صالح ، كاتب الليث - ٢/١٤٢ ح ١٦٣٨ .

(٢) أنظر : مسند أحمد ١/٤٠ - ٤١ ، سنن أبي داود ٢/٤١ ح ٢١٦ ، سنن
الترمذى ٣/٤٢٣ - ٤٢٤ ح ١١١٤ ، سنن النسائي ٦/١١٧ ، سنن ابن ماجة
١/٦٠٧ ح ٦٠٧ - ١٨٨٧ ، سنن الدارمي ٢/٩٩ ح ٩٩/٢ ح ٢١٩٦ ، سنن سعيد بن منصور
١/١٦٥ - ١٦٧ ح ٥٩٥ - ٥٩٨ ، مسند الحميدي ١/١٢ - ١٣ ح ٢٢ ، مسند البزار
١/٤٥٢ ح ٤٥٢ و ٣٢١ ، مصنف عبد الرزاق ٦/١٧٥ - ١٧٦ ح ١٧٦ و ١٤٠ ح ١٤٠ و ص
١٨٠ ح ١٠٤٢٠ ، المعجم الأوسط ١/٢٤٩ ح ٥٧٤ وج ٤/١٨٥ ح ٣٥٨٦ ، علل
الدارقطني ٢/٢٣٢ - ٢٣٣ سؤال ٢٤١ ، مسند الطیالسی : ١٢ ح ٦٤ ، مسند عمر
- للتجاد - : ٢٧٢٥ ح ١٩٣ - ١٩٢ ح ٦٧ ، المستدرک على الصحيحین ٢/١٩٢ - ١٩٣ ح ٨٩ .

■ ومن روايات مخالفينا الباطلة، أنهم يقولون: كان أبو بكر وعمر وزيرين لرسول الله ﷺ^(١)؛ وهو باطل؛ لأنّا لا نعرف أنّ الوزارة في اللغة إلّا المعاونة والمساعدة خاصة^(٢)، فمعونة رسول الله ﷺ لا تكون إلّا من وجهين:

أحدهما: المعونة على تأدية الرسالة، أي تبلغ الناس عن رسول الله ﷺ دينه الذي جاء به من عنده^(٣)، كما حكى الله عزّ وجلّ عن هارون، فقال تعالى: «وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي * هَارُونَ أَخْيِي»^(٤)، وقال تعالى: «وَلَقَدْ أَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهَ هَارُونَ وَزِيرًا»^(٥)، وكان هارون مبلغاً مع موسى رسالاتِ ربه.

الثاني: المعاونة على مجاهدة الكفار ومحاربتهم، ولا نعرف في وزارة الرسول ﷺ وجهاً آخر ثالثاً؛ وذلك أنّ الوزارة لسائر الناس غير الأنبياء بالرأي والمشورة والتدبير، وهذه أحوال لا تصلح لرسول الله ﷺ؛ لأنّه مؤيد من عند الله تعالى بالطاف وعصمة ووحى.

■ ورووا - أيضاً - مخالفونا، أنّ رسول الله ﷺ قال: ما نفعني

٢٧٢٨ وصححه وأقرّه الذهبي ، المقصد العلي في زوائد أبي يعلى ٣٣٤ / ٢ ح ٧٥٧ ، موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان : ٣٠٧ ح ١٢٥٩ .

(١) انظر: التاريخ الكبير - للبخاري - ١٥٩ / ٢ رقم ٢٠٥٠ عن تليد ، ثم قال: «تكلّم يحيى بن معين في تليد ورماه» ، تاريخ بغداد ٢٩٨ / ٣ وقال: «تفرد بروايته محمد بن مجيبة». ثم ذكر قول يحيى بن معين فيه: «كان كذباً عدوّ الله» ، تاريخ دمشق ٦٣ / ٤٤ - ٦٥ ، البداية والنهاية ١٠٨ / ٧ .

(٢) انظر مادة «وزر» في: لسان العرب ١٥ / ٢٨٥ ، تاج العروس ٥٨٩ / ٧ .

(٣) أي من عند الله تعالى .

(٤) سورة طه ٢٠ : ٢٩ و ٣٠ .

(٥) سورة الفرقان ٢٥ : ٣٥ .

مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٣٨٩

[مال^(١)] كمال أبي بكر ، لقد زوجني ابنته ، وأنفق على أربعين ألف دينار^(٢).

قلت : هذا خبر مكذوب^(٣) ؛ لأنّ النظر في الخبر أصحّ من الخبر ؟

(١) ما بين المعقوفين أضفناه من المصادر المذكورة أدناه ؛ لضرورة السياق .

(٢) أنظر : مستند أحمد ٢٥٣ / ٢ و ٣٦٦ ، سنن الترمذى ٥٦٨ / ٥ - ٥٦٩ ح ٣٦٦١ ، سنن ابن ماجة ٣٦ / ١ ح ٩٤ ، مستند أبي يعلى ٣٩٢ / ٧ ح ٤٤١٨ وج ٣٠٨ / ٨ ح ٤٩٥ ، مستند الحميدي ١٢١ / ١ ح ٢٥٠ صدر الحديث ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٤ / ٩ - ٥ ح ٦٨١٩ و ٦٨٢٠ ، السنة - لابن أبي عاصم - : ٥٦٣ ح ١٢٢٩ - ١٢٢٢ ، تاريخ دمشق ٥٦ / ٣٠ - ٦٦ .

وراجع : الاستغاثة ٢٩ / ٢ .

(٣) وأكذب منه ما روی عن عائشة ، أنها قالت : « فخرت بما لـ أبي في الجاهلية وكان ألف ألف أوقية » ؛ كما في : السنن الكبرى - للنسائي - ٣٥٩ / ٥ - ٣٥٨ / ٥ ح ٩١٣٨ ، والمعجم الكبير ٢٣ / ٢٣ ح ٢٧٢ ، والستة - لابن أبي عاصم - : ٥٦٤ ح ١٢٣٨ ، ومجمع الروايد ٤ / ٣١٧ ، وكنز العمال ١٦ / ٥٦١ ح ٤٥٨٧٤ .. وأنه كان لأبي بكر ثلاثة وسبعين كرسياً ، على كلّ كرسيٍّ حلة بألف دينار ؟ كما في عمدة التحقيق : ١٠٢ .

وأنت جدّ عليم بأنّ ألف ألف أوقية تعني أربعين مليون درهم من الفضة ، أو أربعة ملايين دينار ذهبي ، ولا يخفى ماذا يعني هذا المبلغ من الدرهم أو الدنانير آنذاك ، مضافاً إلى ثلاثة وسبعين ألف دينار ثمن الحلل ، فضلاً عن ثمن الكراسي !

هذا مع غصّ النظر عمّا يستلزم ذلك من فراش ورياضن ، وغرف وإيوانات ، وخدم وحشم ، وخيل وأنعام ، وغلال وضياع ! ولو قارنت هذا بتنقود هذه الأيام ، مع حساب مبدأ القيمة الحالية للعملة ، بلغ عدة مليارات من العملة الصعبة ، وهذا ما لم يتأتّ لأحدٍ من الفسasseنة والنعامة والتبايعة !

بل إنّ ثروة قريش يأجمعاها لا تكاد تبلغ عشر العشر من أموال الصديق هذه ، فقد ذكر أرباب السير ، أنه لم يق بمكّة قرشي ولا قريشية له مثقال فصاعداً إلا بعث به في غير قريش التي أراد النبي ﷺ التعرّض لها ، وكانت سبباً في معركة

وذلك أنه من أنفق مثل هذا المال على النبي ﷺ لا بد أن يعرف

↳ بدر الكبرى ، حتى إن المرأة لتبعد بالشيء التافه ، فكان يقال : إن فيها لخمسين ألف دينار ، وقالوا أقل ، وإن كان ليقال : إن أكثر ما فيها من المال لأن سعيد بن العاص - أبي أحيحة - ، إما مال لهم ، أو مال مع قوم قراض على النصف ، وكانت عامة العير لهم ..

ويقال : كان لبني مخزوم فيها مئتا بعير ، وخمسة أو أربعة آلاف مثقال ذهب ، وكان يقال : للحارث بن عامر بن نوفل فيها ألف مثقال ، وكان لأمية بن خلف ألفاً مثقال ، ولبني عبد مناف فيها عشرة آلاف مثقال ؛ كما في مغازي الواقدي ١ / ٢٧ . وشرح الزرقاني على المawahب ٢ / ٢٦٣ .

ولا ندري من أين جمع أبو بكر هذه الثروة ؟ !

هل ورثها من أبي قحافة الذي كان يمتهن صيد القماري والدباسي ؟ ! كما في الصوارم المهرقة : ٣٢٤ .

أم من المناداة على مائدة عبدالله بن جدعان بقوت بطنه ؟ ! والذي يقول فيه أمية بن أبي الصلت :

لَهْ دَاعُ بِمَكَّةَ مَشْمَعُ عَلَى وَآخْرَى فَوْقَ دَارَتِهِ يَنْدَى

أنظر : المنمق : ٣٧٢ ، الأغاني ٨ / ٣٤٢ .

أم من عمله هو في الجاهلية معلماً ، وفي الإسلام خياطاً ؟ ! كما في الصوارم المهرقة : ٣٢٤ تقللاً عن البخاري .

أم من عمله في حلب الأغنام ؟ ! كما في الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٣ / ١٧٠ ، تاريخ دمشق ٣٢٢ / ٣٠ - ٣٢٣ ، صفة الصفوة ١ / ١٠٩ .

أم من عمله بزاراً ؟ ! كما في المعارف - لابن قتيبة - : ٣١٩ ، الأعلاق النفيضة - لابن رستة - : ٢١٥ ، ولم يكن في عمله هذا صاحب حانوت أو متجر ، بل كان يحمل الأنواع على رقبته ويدور في الأسواق والأزقة لبيعها ، كما في الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٣ / ١٦٨ - ١٦٩ ، تاريخ دمشق ٣٢١ / ٣٠ ، صفة الصفوة ١ / ١٠٩ .

ولستنا هنا في معرض الحطّ من قيمة هذه المهن وأنتقاد أصحابها ، فعمل المؤمن في حد ذاته عبادة ، ولكننا نقول : إن هذه المهن والأعمال لا يمكن أن يتأتى منها تلكم الأموال الطائلة !

راجع كتابنا : شبّهات السلفية : ٢٣٩ - ٢٤١ .

مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٣٩١

موضوعه ، ومتى أنفقه ، وحيث أنفقه ؛ ولستنا نعلم لرسول الله ﷺ موطنًا
غير مكة والمدينة ا

فإن زعموا أَنَّهُ أَنْفَقَهُ بِمَكَّةَ ..

قلنا لهم : هذا يبين المحال ا

فيقولون : إِنَّهُ جَهَزَ بِهِ الْجَيْوَشَ ..

فظهر كذبهم ؛ لأنَّ الرسول ﷺ بإجماع الأمة لم يشهر هو
ولا أحد من الصحابة سيفاً بمكة ، ولم يأمر أحداً منهم بجهاد ، بل كان
يأمرهم بالتقية ، وإنما جميع من أسلم معه أربعون رجلاً^(١) ، فلما كثر
عليهم الأذى من قريش ولئن عليهم جعفر بن أبي طالب وأخرجهم معه
إلى الحبشة ، وكانوا بها إلى أن هاجر رسول الله ﷺ ، فقدموا عليه
بعد ستين من الهجرة^(٢) *الاستغاثة* *كتاب تبر علوم رسلي*

ولقد كان رسول الله ﷺ - بشهادة العام والخاص - أغنى الناس
بعد تزويجه بخديجة بنت خويلد رضي الله عنها ، وكانت من أيسر نساء
قريش وأكثرهن مالاً ، وكانت باقية حيَّةً إلى سنة الهجرة ثم توفيت^(٣) ،
وكان لا يحتاج مع مالها إلى أحد .

وأجمعوا أهل الإيمان ، أَنَّ عَلَيْهَا طَلَّةً قال : «لقد صَلَّيْتُ خَلْفَ

(١) انظر : الاستغاثة ٢ / ٣٠ .

(٢) انظر : الطبقات الكبرى - ابن سعد - ١٧٦ / ١ - ١٧٧ ، المنتظم ٢ / ١٣١ ،
الاستغاثة ٢ / ٣٠ .

(٣) انظر : الاستغاثة ٢ / ٣٠ ، المشهور أَنَّ وفاتها طَلَّةً في أَوْلَى السَّنَةِ الْعَاشِرَةِ مِنَ الْبَعْثَةِ ، وقيل غير ذلك .

رسول الله ﷺ قبل كل أحد سبع سنين»^(١)، وذلك من حين أظهر رسول الله ﷺ دعوته، وبقي على ذلك بمكة ثلاثة عشر سنة من بعد البعثة إلى الهجرة، فيكون إسلام أبي بكر بعد سبع سنين بأشهر، فلأنما قام رسول الله ﷺ بمكة بعد إسلام أبي بكر في نحو من خمس سنين وأشهر.

فيا أيها المسلمين أهل يقدر أن ينفق الرسول في مدة خمس سنين وأشهر أربعين ألف دينار مع كثرة مال خديجة بنت خويلد؟!
وإن قالوا: أنفقه عليه في المدينة..

فقد علم الخاص والع العام أنّ أبي بكر لما وصل المدينة كان مفتراً إلى مواساة الأنصار، وكان رسول الله ﷺ غنيًّا بالغائماء..

وفي ابتداء الهجرة كان^(٢) في ضيافات الأنصار يتداولون ضيافته^(٣)،

(١) رواه أحمد في مسنده ١/٩٩، وفي الفضائل ٢/٧٢٦ ح ٩٩٣ و ٨٤٨ ح ١١٦٤ ، والنسائي في السنن الكبرى ٥/١٠٦ - ١٠٧ ح ١٠٧ و ٨٣٩٦ و ٨٣٩٥ ، وأبي ماجة في سنته ١/٤٤ ح ١٢٠ ، وأبو يعلى في مسنده ١/٣٤٨ ح ٤٤٧ ، والطبراني في المعجم الأوسط ٢/٢٤٠ ح ١٧٦٧ ، والحاكم في المستدرك على الصحيحين في فتاوى ابن القويسي ١٢١ ح ٨٥٨٤ و ٨٥٨٥ ، وأبي شيبة في المصنف ٧/٤٩٨ ح ٢١ ، وأبي عاصم في الشنة : ٥٨٤ ح ١٣٢٤ ، وأبي جرير في تاريخه ١/٥٣٧ ، وأبو هلال العسكري في الأوائل : ٩١ ، وأبو ثعيم في معرفة الصحابة ١/٣٣٩ ح ٨٦ ، والتعلبي في تفسيره ٥/٨٥ ، وأبي عبد البر في الاستيعاب ٣/١٠٩٥ ، وأبي مندبه في فوائد ابن ماسي - ١/٥٤ ح ١٣٣ ، وأبي عساكر في تاريخ دمشق ٢/٢٨ و ٣٠ - ٣١ .

(٢) أي رسول الله ﷺ .

(٣) انظر : الطبقات الكبرى - لابن سعد - ١/٢٠٣ - ٢٠٤ ، السيرة النبوية - لابن هشام - ٣/٢٠ - ٢٨ ، السيرة النبوية - لابن حبان - ١٤٠ ، البداية والنهاية ٣/١٥٩ ، السيرة الحلبية ٢/٢٧٧ ، الاستغاثة ٢/٣١ .

مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٣٩٣

وكان في أوقات كثيرة يشد حجر الماجعة على بطنه ويطوياليومين
والثلاثة^(١) ..

وممّا يدلّ على فساد هذا الحديث ، قعود أبي بكر وعمر وغيرهما
عن مناجاة الرسول بسبب الصدقة أيام المناجاة غير على علّة ؛ فإنه
تصدق بعشرة دراهم فناجاه الرسول عشر مرات^(٢) .

وقال بعض علمائنا : كيف ينفق أبو بكر على الرسول ﷺ هذا
المال العظيم وأبواه فقير ينادي على مائدة عبدالله بن جدعان سيدبني
تيم ، كل يوم مددأ تعين قوته^(٣) ، فلو كان غنياً لأغنى أباء عن هذه
المرتبة !

وأيضاً : من ينفق هذا المال العظيم على رسول الله ﷺ ولم تنزل

(١) أنظر : سنن الترمذى ٤٥٤ ح ٥٠٦ / ٤ ، الشمائل النبوية - للترمذى - : ٤٥٤ ح ٣٧٣ ، مستند أحمد ٣٠٠ / ٣ ، مستند أبي يعلى ٤ / ٨ ح ٢٠٠٤ ، تهذيب الأثار
- لابن حجر - مستند عبدالله بن عباس / السفر الأول : ٢٧٤ ح ٤٦٠ ، أخلاق
النبي ﷺ - لأبي الشيخ - : ٢٨٨ ح ٨٣٠ ، شرح السنة - للبغوي - ٢٠٢ / ٨ -
٤٠٧٨ ح ٢٠٣ ، الشمائل - للبغوي - ١ / ٢٢٩ ح ٤٣٩ ، مجمع الروايد ١٠ / ٣١٤ .

(٢) أنظر : مصنف ابن أبي شيبة ٧ / ٥٠٥ ح ٦٢ ، تفسير مجاهد : ٦٥١ ، تفسير
عبد الرزاق ٢ / ٢٨٠ ، تفسير الطبرى ١٢ / ٢٠ - ٢١ ح ٣٣٧٨٨ - ٣٣٧٩١ ،
المستدرك على الصحيحين ٢ / ٥٢٤ ح ٣٧٩٤ وصححه هو والذهبى ، أحكام القرآن
- للجصاص - ٣٣٩ / ٣ ، تفسير الشعابى ٩ / ٢٦٢ - ٢٦١ ، الناسخ والمنسوخ
- للتحاس - ٢٣٣ ، الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه : ٤٢٦ ، الأوائل - لأبي هلال
العسکري - ١٤٢ ، الوسيط في تفسير القرآن - للواحدى - ٤ / ٢٦٦ ،
البغوي ٤ / ٢٨٣ ، تفسير ابن كثير ٤ / ٣٢٧ ، الدر المنشور ٨ / ٨٤ عن عبد الرزاق ،
وبعد بن حميد وأبن المنذر وأبن أبي حاتم وأبن مردويه وسعيد بن منصور
وإسحاق بن راهويه وأبن أبي شيبة والحاكم .

(٣) راجع الصفحة ٣٨٩ - ٣٩٠ هامش ٣ .

فيه آية واحدة ، من العجائب ألا يرى إلى مدح الله علينا عَلَيْهِ السَّلَامُ حيث تصدق على السائل بخاتمه في ركوعه ^(١) ، وهذا المال الذي تعدونه أن أبي بكر أنسقه على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أزيد من الخاتم ، يا بشسما تحلفون لأصحابكم من المدح الكواذب ، إن هذا إلا بهتان عظيم ^(٢)

وروبيتم أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سمي عثمان ذا النورين ^(٣) ، فقد فصلتموه على أبي بكر وعمر ؛ لأن لكل واحد نوراً واحداً ؛ لقوله تعالى :

(١) وهو قوله تعالى : « إِنَّمَا وَلِيَّكُمْ أَهْلَهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ » سورة المائدة ٥ : ٥٥ .

وقد نزلت هذه الآية الكريمة لما تصدق على عَلَيْهِ السَّلَامُ بخاتمه وهو راكع على المسكين بمحضر من الصحابة ، وكان قد سأله ولهم يعطيه أحد ، وقد روى نزولها في على عَلَيْهِ السَّلَامُ جمع من أئمة الحديث والحافظ والمفسرين ، منهم : رزين العبدري في « الجمجم بين الصاحب والستة » عن النسائي ، كما في جامع الأصول ٦٦٤ / ٨ ح ٦٥١٥ ، والطبراني في المعجم الأوسط ٢٩٤ / ٦ ح ٦٢٣٢ ، وأبن أبي حاتم في تفسيره ١١٦٢ / ٤ ح ٦٥٤٩ و ٦٥٥١ ، وأبن جرير في تفسيره ٦٢٨ / ٤ - ٦٢٩ ح ١٢٢١٩ ، والسدّي في تفسيره : ٢٣١ ، وأبو جعفر الإسکافي في المعيار والموازنۃ : ٢٢٨ ، والبلاذري في أنساب الأشراف ٢ / ٣٨١ ، والجصاص في أحكام القرآن ٢ / ٦٢٥ - ٦٢٦ ، والحاکم في معرفة علوم الحديث : ١٠٢ ، والشعلبي في تفسيره ٨٠ / ٤ - ٨١ ، والماوردي في تفسيره ٤٩ / ٢ ، والخطيب في المتفق والمتفرق ٢٥٨ / ١ ح ١٠٦ ، والواحدی في أنساب التزول : ١١١ - ١١٠ ، والبغوي في تفسيره ٣٨ / ٢ ، وأبن عساکر في تاريخ دمشق ٤٢ / ٤٢ ، والسيوطی في الدر المتنور ٣ / ١٠٤ - ١٠٦ عن الخطیب وعبد الرزاق وعبد بن حمید وأبن جریر وأبی الشیخ وأبن مردویه والطبرانی وأبن أبي حاتم وأبن عساکر .

وقد صرّح العضد الایجی في المواقف : ٤٠٥ ، والفتیانی في شرح المقاصد ٥ / ٢٧٠ ، والشريف البرجاني في شرح المواقف ٨ / ٣٦٠ ، والقوشجی في شرح التجريد : ٤٧٦ بإجماع المفسرين وأتفاقهم على نزول هذه الآية في على عَلَيْهِ السَّلَامُ .

(٢) انظر : معرفة الصحابة ١ / ٦٢ - ٦٣ رقم ٢٣٧ - ٢٤٠ ، الاستیعاب ٤ / ١٠٣٩ ، أسد الغابة ٣ / ٤٨١ ، الإصابة ٤ / ٤٥٦ ، الاستیعاب ٤ / ١٠٣٩ .

مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٣٩٥

﴿وَيَجْعَلَ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾^(١) قوله تعالى : «نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ»^(٢) ؛ فلا إِنَّ مَنْ لَهُ نُورٌ هُوَ أَفْضَلُ مَنْ لَهُ نُورٌ وَاحِدٌ.

وروبيتم أن رسول الله ﷺ زوج عثمان ابنته ، وقال : لو كان لنا ثلاثة لزوجناها^(٣) ؟ فقد فضلتكم على الشيختين ، وهذا خلاف قولكم ؟

(١) سورة الحديد ٥٧ : ٢٨ .

(٢) سورة التحريم ٦٦ : ٨ .

(٣) انظر : المعجم الكبير ١٧ / ١٨٤ ح ٤٩٠ ، تاريخ دمشق ٤٣ / ٣٩ - ٤٥ ، مجمع الروايد ٨٣ / ٩ ، كنز العمال ١١ / ٥٩١ ح ٣٢٨٢٧ و ٣٢٨٢٨ ، الاستغاثة ٢ / ٥٤ .

ونقول : هذا هو المشهور ، وفيه تأمل لوجه ثلاثة :
أولاً : ذكر أرباب السير والتاريخ ، أن رقية وأم كلثوم كانتا متزوجتين من أبي لهب ثم طلقاهما بعد البعثة ، أو بعد تزول سورة «تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ» ، فتزوج عثمان برقية ، وهاجرت معه إلى الحبشة ، ثم توفيت بعد غزوة بدر أو في أثناءها ، إلا أنه لم يخبرنا أحد - حتى ولو كان قاصداً - ما شأن أم كلثوم بعد طلاقها من ابن أبي لهب الآخر ؟ !

ثـم ذـكـرـواـ أـنـ عـثـمـانـ تـزـوـجـهـ سـنـةـ ثـلـاثـ مـنـ الـهـجـرـةـ بـعـدـ وـفـاةـ رـقـيـةـ ، وـهـذـاـ يـعـنيـ أـنـهـاـ بـقـيـتـ بـلـاـ زـوـاجـ بـعـدـ طـلـاقـهـ لـمـدةـ ثـلـاثـ عـشـرـ عـامـاـ فـيـ أـقـلـ تـقـدـيرـ ، فـهـلـ يـعـقـلـ أـنـ تـبـقـيـ مـثـلـ بـنـتـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ مـعـتـلـةـ عـنـ الرـوـاجـ بـعـدـ طـلـاقـهـ هـذـهـ المـدـةـ مـعـ اـنـتـفـاءـ المـانـعـ وـوـجـودـ القـابـلـ ؟ !

ثـانـيـاـ : ذـهـبـ جـمـعـ مـنـ الـمـؤـرـخـينـ وـأـرـبـابـ السـيـرـ إـلـىـ أـنـ عـثـمـانـ تـزـوـجـ بـعـدـ وـفـاةـ رـقـيـةـ أـخـتـهاـ زـيـنـبـ ، وـالـتـيـ هيـ بـدـورـهـاـ تـوـقـيـ زـوـجـهـاـ أـبـوـ الـعـاصـ ، إـلـاـ أـنـ هـذـاـ لـاـ يـمـكـنـ القـبـولـ بـهـ : لـأـنـ زـيـنـبـ تـوـقـيـتـ سـنـةـ سـبـعـ أـوـ ثـمـانـ أـوـ تـسـعـ عـلـىـ اـخـتـالـ الـأـقوـالـ ، أـيـ قـبـلـ وـفـاةـ زـوـجـهـاـ أـبـوـ الـعـاصـ ، الـذـيـ تـوـقـيـتـ سـنـةـ اـثـنـيـ عـشـرـ مـنـ الـهـجـرـةـ كـمـاـ فـيـ الـطـبـقـاتـ الـكـبـرـىـ - لـابـنـ سـعـدـ ٨ / ٥ ، وـمـعـرـفـةـ الصـحـابـةـ ٤ / ٢٣٥٦ـ رقمـ ٢٤٨٢ـ ، وـالـاسـتـيـعـابـ ٤ / ١٧٠٤ـ ، وـأـسـدـ الغـاـيـةـ ٥ / ١٨٦ـ رقمـ ٦٠٣٥ـ .

ثـالـثـاـ : ذـكـرـ الـمـؤـرـخـونـ وـأـصـحـابـ السـيـرـ اـصـطـحـابـ عـلـىـ طـيـلـهـ لـلـفـوـاطـ حـينـ هـاجـرـ ، وـلـمـ نـقـرـأـ أـوـ نـسـمـعـ أـيـ ذـكـرـ لـأـمـ كـلـثـومـ ، وـلـاـ أـحـصـاـهـ عـادـاـ فـيـ مـنـ هـاجـرـ مـعـ عـلـىـ طـيـلـهـ ، وـلـمـ يـذـكـرـ أـحـدـ أـنـهـاـ بـقـيـتـ فـيـ مـكـةـ وـلـاـ كـيـفـيـةـ التـحـاقـهـ بـالـنـبـيـ ﷺـ !

لأنكم روitem في صحاحكم أنَّ أبا بكر خطب إلى رسول الله ﷺ فلم يزوجه^(١) ، وهذا يدلُّ على أنَّ عثمان أفضل من أبي بكر ؛ فقد انتقضت روایتكم .



٤٦ كلَّ هذا يدعونا للشك في أصل وجود أم كلثوم المذعنة ، سواء قلنا : إنها ابنة رسول الله ﷺ ، أو بنت خديجة ، أو زوجة رسول الله ﷺ ، كما ذهب إلى ذلك بعض الأعلام .

أنظر : الاستغاثة / ٦٤ ، مناقب آل أبي طالب - لابن شهر آشوب - ٢٠٩ / ١ . والظاهر أنَّ وجودها مما اختلقه يد الأوهام والأساطير ، وإلا فهي كنية لرقية .
 (١) أنظر : فضائل الصحابة - لأحمد بن حنبل - ٧٦١ / ٢ - ٧٦٢ ح ١٠٥١ ، سنن النسائي ٦٢ / ٦ ، السنن الكبرى - للنسائي - ٢٦٥ / ٣ ح ١٤٣ / ٥ وج ٥٢٣٩ ح ٣٥٧١ / ٢٢ وج ٤٠٩ / ٢٢ ح ١٠٢١ ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٤٩ / ٩ - ٥١ ح ٦٩٠٥ و ٦٩٠٥ ح ١٨١ / ٢٧٠٥ وصححه هو والذهبي ، الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٢٠ / ١٠ ، الذريعة الطاهرة - للدولابي - : ٩٣ ح ٨٣ ، معرفة الصحابة - لأبي ثعيم - ٨٩٥ / ٢ ح ٢٣١١ ، جواهر العقدين : ٣٠١ - ٣٠٢ عن أبي داود السجستاني .

في خبر تظلمه عليهما في من تقدم عليه من الخلفاء ،
وأن سكوطه كان لعدم الأنصار

ما رواه جماعة من أهل الآثار ، أن قوماً من الناس قالوا : ما بال
علي عليهما لم ينزع أبا بكر [و عمر] ^(١) و عثمان كما حارب طلحة والزبير ؟
فبلغ الخبر أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليهما ، فأمر أن ينادي
الصلاة جامعة ، فلما اجتمعوا قام فيهم خطيباً ، فحمد الله تعالى وأثنى عليه
وذكر النبي عليهما ثم قال : عشر الناس ! بلغني أن قوماً قالوا : ما باله لم
ينزع أبا بكر و عمر و عثمان كما نازع طلحة والزبير ؟
فإن لي في سبعة أئباء الله أسوة :

أولهم : نوح عليهما ؛ إذ قال الله تعالى مخبراً عنه : «أَنِّي مَغْلُوبٌ
فَاتَّصِرْ » ^(٢)

فإن قلت : ما كان مغلوباً ؛ كفرتم أو كذبتم القرآن ؛ وإن كان نوح عليهما
مغلوباً ؛ فعليه أذر .

الثاني : إبراهيم الخليل عليهما ؛ حيث (قال : يقول) ^(٣) : «وَأَغْتَرْ لَكُمْ
وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ » ^(٤) ..

فإن قلت : إنه اعزلهم من غير مكره ؛ فقد كفرتم ؛ وإن قلت : إنه

(١) أضفناه من المصادر المذكورة في الهاشم ٢ من الصفحة ٣٩٩ .

(٢) سورة القمر ٥٤ : ١٠ .

(٣) كذا في الأصل ، وإعادهما زائدة إن لم يكن هناك سقط ؛ فلاحظ !

(٤) سورة مريم ١٩ : ٤٨ .

رأى المكروه فاعتزلهم ؛ فأنا أذر.

و [الثالث :]^(١) ابن خاله لوط عليه السلام ؛ إذ قال لقومه : « لَنْ أَنْ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ أَوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ »^(٢) ..

فإن قلت : إنه كان له بهم قوّة ؛ فقد كفرتم ؛ وإن قلت : إنه لم يكن له بهم قوّة ؛ فأنا أذر.

و [الرابع :]^(٣) يوسف عليه السلام ؛ إذ قال : « رَبُّ السُّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَذْعُوْتِي إِلَيْهِ »^(٤) ..

فإن قلت : إنه كان دعا لغير مكروه بسخط ؛ فقد كفرتم ؛ وإن قلت : إنه دعا لما سخط الله تعالى فاختار السجن ؛ فأنا أذر.

و [الخامس :]^(٥) موسى بن عمران عليه السلام ؛ إذ قال : « فَفَرَزْتُ مِنْكُمْ لَئِنْ خَفَقْتُمْ فَوَهَبْتُ لِي رَبِّي حَكْمًا وَجَعَلْتُنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ »^(٦) ..

فإن قلت : إنه لم يفر منهم خوفاً على نفسه ؛ فقد كذبتم الله تعالى في قوله ؛ وإن قلت : كان ذلك خوفاً ؛ فاللوصي أذر.

و [السادس :]^(٧) هارون عليه السلام خليفة أخيه ؛ إذ قال : « أَبْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ أَسْتَضْعِفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي »^(٨) ..

(١) أضفناه لمقتضى النسق .

(٢) سورة هود ١١ : ٨٠ .

(٣) أضفناه لمقتضى النسق .

(٤) سورة يوسف ١٢ : ٣٣ .

(٥) أضفناه لمقتضى النسق .

(٦) سورة الشعرا ٢٦ : ٢١ .

(٧) أضفناه لمقتضى النسق .

(٨) سورة الأعراف ٧ : ١٥٠ .


مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن أبيه ٣٩٩

فإن قلتم: إنهم لم يستضعفوه ولا كادوا يقتلوه حيث نهاهم عن عبادة العجل؛ فقد كفرتم؛ وإن قلتم: إنهم استضعفوه وكادوا يقتلوه لقلة من يعينه؛ فالوصي أذر.

و [السابع]:^(١) نَبَيَّنَا لِلَّهِ شَغَفَتْهُ ؛ إِذْ هَرَبَ إِلَى الْغَارِ ..

فإن قلتم: هرب من غير خوف على نفسه من القتل؛ فقد كفرتم؛ وإن قلتم: إنهم أخافوه فلم يسعه إلا الهرب؛ فالوصي أذر.

قال الراوي: فقال الناس: صدقت يا أمير المؤمنين^(٢).



مَرْكَزْ تَحْقِيقَاتْ كَاتِبِيَّةِ عِلُومِ حَدِيثٍ

(١) أضفناه لمقتضى النسق.

(٢) أنظر: علل الشرائع ١٧٨ / ١ - ١٧٩ ح ٧ ، الاحتجاج ٤٤٦ / ١ - ٤٤٨ ح ٤٤٦ ، مناقب آل أبي طالب - لابن شهر آشوب - ٣٣١ / ١ ، الفضائل - لشاذان بن جبرئيل - ١٢٨ ، الطرائف - لابن طاووس - ٤٢٥ - ٤٢٧ .

■ **وممّا روى مخالفونا عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، الذي كان يقاتل علياً عليه السلام مع معاوية بصفتين ،^(١) [قال : أتيت رسول الله ﷺ ، قال : «يطلع عليكم رجل من أهل النار ؛ وقد تركت أبي يتهيأ ليلحقني ، فاطلع علينا معاوية فسرّي عني ؛ قال شريك : ما كان أسوأ ظنه بأبيه]^(٢) .**

ومن رواتكم : كعب الأخبار^(٣) ، الذي قام إليه أبو ذر رض بين يدي عثمان فضرب رأسه حتى شحّه ، وقال : يا بن اليهودية ! متى كان مثلك يتكلّم في الدين ، والله ما خرجت اليهودية من قلبك^(٤) .

(١) الظاهر أنّ هنا سقطًا كما يقتضيه السياق ، أتممته من «الإيضاح» .

(٢) الإيضاح - لابن شاذان - : ٤٣ ، وأنظر : كتاب صفين - للمنقرى - : ٢١٩ - ٢٢٠ ، أنساب الأشراف ٥ / ١٣٤ ، مناقب الإمام علي بن أبي طالب - للكوفي - ٢١١ / ٢ ح ٧٨٤ ، شرح الأخبار ٢ / ١٤٧ - ٤٥١ ، شرح نهج البلاغة - لابن أبي الحديد - ١٧٦ / ١٥ .

(٣) هو : كعب بن ماتع الحميري (ت ٣٢ هـ) ، أسلم في عهد عمر بن الخطاب وقربه وسمح له بأن يقصّ ، ومن بعده عثمان ، وعن طريقه دخلت كثير من الإسرائيليات في تراثنا الإسلامي ؛ قال ابن كثير : «والأقرب في مثل هذه السيارات أنها متلقّاة عن أهل الكتاب مما وجد في صحفهم ؛ كروايات كعب و وهب ، سامحهما الله تعالى في ما نقلاه إلى هذه الأمة من أخباربني إسرائيل من الأوابد والغرائب والعجائب ، مما كان ومما لم يكن ، وممّا حرف وبُدل وُنسخ» ، وقد روى أبو هريرة عن كعب كثيراً من هذه الأخبار ؛ خرج له أبو داود ، والترمذى ، والنسائي .
أنظر : الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٤٤٩ / ٩ ، التاريخ الكبير - للبخاري - ٧ / ٢٢٣ ، الجرح والتعديل ٧ / ١٦١ ، تاريخ دمشق ١٥١ / ٥٠ ، سير أعلام النبلاء ٤٨٩ / ٣ ، تفسير ابن كثير ٣٥٤ / ٣ ، تهذيب التهذيب ٤٣٨ / ٨ .

(٤) أنظر : مسنّد أحمد ١ / ٦٣ ، المقصد العلي في زوايد أبي يعلى ٤ / ٤٩٤ ح ٤٩٤ .

ومن فقهائكم وعلمائكم : عبد الله بن عمر ، الذي قعد عن بيعة علي بن أبي طالب عليهما السلام ، ثم مرض إلى الحجاج ، فقال : هات يدك أبايعك ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية » ^(١) .

ومن فقهائكم وعلمائكم : عطاء بن أبي رباح ^(٢) ، الذي شك في المسح على الخفين ، والمسح على الخفين عندكم سنة ، فقد شك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) .

٤٠٢ ، أنساب الأشراف ٦ / ٦٦٦ ، تاريخ الطبرى ٢ / ٦٦٦ ، مروج الذهب ٣٣٩ / ٢٣٩ ، حلية الأولياء ١ / ٦٠ ، تاريخ دمشق ٦٦ / ١٩٧ - ١٩٨ ، سير أعلام النبلاء ٢ / ٦٦ - ٦٩ ، مجمع الروايات ١٠ / ٢٣٩ .

(١) أنظر : الإيضاح - لابن شاذان - ٣٤ - ٣٥ ، الفصول المختارة : ٢٤٥ ، المسترشد : ١٧٨ ، الطرائف : ٢٠٩ - ٢١٠ عن كتاب « نديم الفريد » لابن مسكونيه .

(٢) هو : عطاء بن أبي رباح أسلم المكي ، مولىبني فهر (ت ١١٥ هـ) ، وُصف بشيخ الإسلام ، مفتى الحرث ، روى عن عدد من الصحابة ، وروى عنه خلق من التابعين وأتباعهم ، وكان أسود ، أبور ، أقطس ، أشل ، أعرج ، ثم عمى بعد ذلك ، وكأنوا يضعون مرسلاته ، ومع ذلك فقد خرج له ستة ! ..

قال عنه يحيى القطان : « مرسلات مجاهد أحب إلينا من مرسلات عطاء بكثير ، كان عطاء يأخذ من كل ضرب » .

وقال أحمد : « ليس في المرسل أضعف من مرسل الحسن وعطاء ، كانا يأخذان عن كل أحد » .

وقال علي بن المديني : « كان عطاء بأخرة قد تركه ابن جريج ، وقيس بن سعد » .

أنظر : الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٨ / ٢٨ ، التاریخ الكبير - للبخاري - ٦ / ٤٦٣ ، التاریخ الصغير - للبخاري - ١ / ٢٧٧ ، المعارف - لابن قتيبة - ٢٥٢ ، الجرح والتعديل ٦ / ٣٣٠ ، طبقات الفقهاء - لأبي إسحاق الشيرازي - ٦٤ ، ميزان الاعتدال ٥ / ٥٦٤٦ رقم ٨٩ ، سير أعلام النبلاء ٥ / ٧٨ ، تهذيب التهذيب ٧ / ١٩٩ .

(٣) أنظر : عمدة القاري ٣ / ٩٧ ، تفسير الفخر الرازي ١١ / ١٦٧ ، المسترشد : ١٧٩ .

ومن فقهائكم وعلمائكم : إبراهيم^(١) ، الذي تخلف عن (علي بن الحسين عليهما السلام)^(٢) .

ومن فقهائكم : أبو حنيفة ، الذي زعم إشعار البدن مثلاً فلا إشعار^(٣) ، وقد روت عائشة عن النبي ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يُشَعِّرُ بِدَنَهُ^(٤) .

(١) هو : إبراهيم بن يزيد التخمي ، وُصف بالإمام الحافظ ، فقيه العراق ، وهو في عداد أهل الاجتهاد ومن أئمة المذاهب المتنفرة ، وعده ابن قتيبة من الشيعة ، خرج له ستة ، وكان مطلوباً من الحجاج ، فلما وصله خبر موته سجد لله شكراً وبكى من الفرح ، وكان يبغض المرجئة ويشنع عليهم ، وكان لا يأخذ بحديث أبي هريرة إلا ما كان من صفة جنة أو نار أو حث على عمل صالح أو نهي عن شر جاء به القرآن ، وكان الأعمش يعرض عليه الحديث فإذا كان فيه « عن أبي هريرة » يقول : « دعني من أبي هريرة » .

وقد توفي سنة سنتين وسبعين ، وله تسع وأربعون سنة ، فتكون ولادته سنة سبع وأربعين ؛ وعلى هذا يكون عمره يوم استشهاد الحسين عليهما السلام أربعة عشر عاماً أو أقل ، فالمؤاخذة على تخلفه محل تأمل !

أنظر : الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٣٨٨/٨ ، التاريخ الكبير - للبخاري - ١/٣٣٣ ، الثقات - للعجمي - : ٥١٤ رقم ٢٠٦١ ، المعارف - لابن قتيبة - : ٣٤١ ، الجرح والتعديل ١٤٤/٢ ، حلية الأولياء ٢١٩/٤ ، طبقات الفقهاء - لأبي إسحاق الشيرازي - : ٧٩ ، تاريخ دمشق ٣٥٩/٦٧ - ٣٦١ ، سير أعلام النبلاء ٥٢٠/٤ ، تهذيب التهذيب ١/١٧٧ .

(٢) كذا في الأصل ، والظاهر أن الصحيح : الحسين بن علي عليهما السلام .

(٣) أنظر : مصنف ابن أبي شيبة ٣٦٧/٨ ، سنن الترمذى ٢٥٠/٣ ذبح ٩٠٦ ، الحاوي الكبير ٤٨٩/٥ ، المغني - لابن قدامة - ٥٧٤/٣ ، الشرح الكبير ٥٧٧/٣ ، المجموع شرح المهدى ٣٥٨/٨ .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٣٦٧/٨ ، مسنـدـ أـحـمـدـ ٧٨/٦ وـمـوـاضـعـ أـخـرـ ، صـحـيحـ الـبـخـارـيـ ٢٢٥/٢ حـ ٢٧٧ وـمـوـاضـعـ أـخـرـ ، صـحـيحـ مـسـلـمـ ٨٩/٤ ، سنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ ١٥١/٢ حـ ١٧٥٧ ، سنـنـ النـسـائـيـ ١٧٠/٥ ، سنـنـ اـبـنـ مـاجـةـ ١٠٣٤/٢ حـ ٢٠٩٨ .

مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن أبيه ٤٠٣

وقال أبو حنيفة : لو أَنْ رجلاً تزوج أُمّه على عشرة دراهم لم يكن زائياً ، ولم يجب عليه الحد^(١).

ولو أَنْ رجلاً غاب عن امرأته عشرين سنة ، ثُمَّ قدم وبها حمل ، فالحمل منه ، وإن كان له حبس ، وكذلك لو قدم ومعها ولد ابن سنة أو أكثر ، فالولد ولده^(٢).

وزعم أَنَّه من جعل غلاماً أو امرأة بين أَفْخاده ، فلا حَدْ عليه^(٣).

ومن فقهائكم : أبو إسحاق السباعي^(٤) ، وقد خرج في من قاتل

﴿ مسند أبي يعلى ٤٨٥٣ ح ٢٦٥ / ٨ ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٦ / ١٢٦ ح ٣٩٩٢ ، السنن الكبرى - للبيهقي - ٥ / ٢٣٣ . ١٤٩ / ٣ ، شرح معاني الآثار ٣٨٠ / ٨ ، الحاوي الكبير ١١ / ٢٦٩ ، بدائع الصنائع ٧ / ٣٥ ، المنخول - للغزالى - ٥٠٢ : ، تفسير الفخر الرازي ٢٩ / ١٠ ، شرح فتح القدير ٥ / ٢٥٩ ، الهدایة ٥ / ٢٥٩ ، المسترشد : ٨٠ .

(١) أنظر : مصنف ابن أبي شيبة ٨ / ٣٨٠ ، شرح معاني الآثار ٣ / ١٤٩ ، الحاوي الكبير ١٤ / ٢٦٩ ، بدائع الصنائع ٧ / ٣٥ ، المنخول - للغزالى - ٥٠٢ : ، تفسير الفخر الرازي ٢٩ / ١٠ ، شرح فتح القدير ٥ / ٢٥٩ ، الهدایة ٥ / ٢٥٩ ، المسترشد :

(٢) أنظر : الإشراف على مذاهب أهل العلم ١ / ٢٣٢ - ٢٣٣ ، الحاوي الكبير ١٤ / ١٨٤ و ٣٧٥ - ٣٧٦ ، بداية المجتهد ٤ / ٤٥٦ ، الإيضاح : ١٣٦ ، المسترشد : ١٨١ ، الفصول المختارة : ١٨٦ .

(٣) أنظر : المحلى ١١ / ٣٨٢ ، المسبوط ٩ / ٧٧ ، شرح فتح القدير ٥ / ٢٦٢ - ٢٦٣ ، الهدایة ٥ / ٢٦٢ ، نيل الأوطار ٧ / ١٢٤ .

(٤) هو : أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السباعي الهمدانى الكوفي (ت ١٢٧ هـ) ، وصفه الجمهور بالحافظ ، شيخ الكوفة وعاليها ، خرج له السنة ، وعده الشیخ المفید من نقائص الإمام علي بن الحسين علیہما السلام ، وأنه لم يكن في زمانه أبعد منه ، وأنه كان يأخذ بأقوال الإمام الباقر علیہما السلام ، وعده الشیخ الطوسي في أصحاب الإمام الحسن علیہما السلام وفي أصحاب الإمام الصادق علیہما السلام ، ولم نجد ما يؤكّد أنّ الرجل قد خرج في من قاتل الإمام الحسين علیہما السلام .

أنظر : الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٨ / ٤٣١ ، التاريخ الكبير - للبخاري - ٦ / ٣٤٧ ، المعرفة والتاريخ ٣ / ٥ ، الجرح والتعديل ٦ / ٢٤٢ ، سیر أعلام النبلاء ٢

الحسين عليه السلام .

ومن فقهائكم : الشعبي ^(١) ، خرج مع محمد بن الأشعث ^(٢) ، وتخلف عن الحسين عليه السلام .

ورويتم عن سفيان الثوري ^(٣) ، وقد قيل له : كيف تروي عن أبي

٤٦ / ٣٩٢ ، تهذيب التهذيب / ٦٣ ، الاختصاص : ٨٣ ، الإرشاد ١٢ / ١ و ٤٦
و ٣٢٩ ، رجال الشيخ الطوسي : ٧١ رقم ٢ و ص ٢٤٦ رقم ٣٧٥ .

(١) هو : عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار الشعبي (ت ١٠٤ هـ) ، وصفه الجمهور
باليام ، الفقيه ، علامة عصره ، خرج له السنة ، كان مقرباً من عبد الملك بن
مروان ، وبعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ملك الروم ، وأستقضاه الحجاج وقربه ، إلا أنه خرج عليه
مع عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث في وقعة دير الجمامجم سنة ٨٣ هـ ، وعفا
عنه الحجاج بعد هذه الواقعة بعد أن أقرَّ على نفسه بالتفاق ، وكان شرط الحجاج
بالغلو الإقرار بالكفر ، والظاهر أنَّ سبب غفو الحجاج عنه هو انحرافه عن علي عليه السلام .

أنظر : الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٣٦٥ / ٨ ، التاريخ الكبير - للبعhari -
٦ / ٤٥٠ ، المعارف : ٢٥٥ ، الجرح والتعديل ٦ / ٣٢٢ ، أخبار القضاة ٤١٣ / ٢ ،
تاریخ بغداد ٢٢٧ / ١٢ ، طبقات الفقهاء : ٧٨ ، تاریخ دمشق ٣٣٥ / ٢٥ ، سیر
أعلام النبلاء ٢٩٤ / ٤ ، تهذيب التهذيب ٦٥ / ٥ .

(٢) كذا ، والصحيح أنه خرج مع عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث بن قيس
الكتندي ، الذي خرج على الحجاج مع القراء ، والتي عرفت بثورة القراء ، ثم انهزم
ابن الأشعث في دير الجمامجم وفر ، وظفر به الحجاج ، وقتل سنة أربع وثمانين ،
وقيل : خمس وثمانين .

أما محمد بن الأشعث بن قيس ، وأمه أم فروة بنت أبي قحافة ، وكانت له
عمدة يهودية ، فكان ممن شارك في قتل الحسين عليه السلام ، وقتل المختار سنة سبع
وستين ، وكان قد التحق مع مصعب بن الزبير .

أنظر : الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٦٨ / ٧ ، تاريخ الطبرى ٤٨٣ / ٣ و ٦٢٩ ،
تاریخ دمشق ٥٢ / ١٢٤ ، الكامل في التاریخ ٤ / ٦٧ و ٢٠٢ ، سیر أعلام النبلاء
٤ / ١٨٣ ، الإصابة ٦ / ٣٢٧ .

(٣) هو : سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري (ت ١٦١ هـ) ، وأصله من خراسان ،
له

مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٤٠٥

مريم الغفاري^(١) ، وأنت تعلم أنه يشرب الخمر ويمر بك وهو سكران^٢!
قال : إنه لا يكذب في الحديث^(٣) .

وروي عن فقهائكم - مثل حمّاد بن زيد^(٤) ، وغيره ، - ممّن

وقيل من بخاري ، كان يعَدُّ من أئمّة المذاهب المتنافضة ، وبقي معمولاً بمذهبـه
حتّى القرن الرابع ، وهو أقرب إلى أهل الحديث ، وصفـه الجمهورـ بـسـيدـ العـلـمـاءـ ،
وشـيخـ الإـسـلامـ ، وأـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ فـيـ الـحـدـيـثـ ، خـرـجـ لـهـ السـتـةـ ، إـلـاـ أـنـهـ كـانـ يـدـلـسـ
عـنـ الصـفـعـاءـ وـيـكـتـبـ عـنـ الـكـذـابـينـ ، وـكـانـ يـشـرـبـ النـبـيـذـ ، وـيـبـحـ الذـيـ كـثـيرـ مـسـكـرـ!
أنظر : الطبقات الكبرى - لـابـنـ سـعـدـ - ٤٩٢/٨ ، التـارـيـخـ الـكـبـيرـ - للـبـخـارـيـ -
٤/٩٢ ، مشـاهـيرـ عـلـمـاءـ الـأـمـصـارـ : ٢٦٨ رقم ١٣٤٩ ، حلـيةـ الـأـولـيـاءـ ، ٣٥٦/٦ ، تـارـيـخـ
بغـدـادـ ١٥١/٩ ، مـيزـانـ الـاعـدـالـ ٣٤٤/٣ ، سـيرـ أـعـلـامـ النـبـلـاءـ ، ٢٢٩/٧ ، الـبـداـيـةـ
وـالـنـهاـيـةـ ١٠٨/١٠ ، تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ ٤/١١١ .

(١) كـذاـ ، والـصـحـيـحـ : النـجـارـيـ ، نـسـبةـ إـلـىـ بـنـ النـجـارـ ، وـأـسـمـهـ عـبـدـ الغـفارـ بـنـ
الـقـاسـمـ بـنـ قـيسـ ، أـبـوـ مـرـيمـ الـأـنـصـارـيـ (تـ ١٦٠ـ هـ) ، روـيـ عـنـ الـإـمـامـينـ أـبـيـ جـعـفرـ
الـبـاقـرـ وـأـبـيـ عـبـدـ اللهـ الصـادـقـ ، وـتـقـهـ النـجـاشـيـ ، وـأـثـنـيـ عـلـيـهـ شـعـبـةـ ، وـقـالـ : لـمـ
أـرـ أـحـفـظـ مـنـهـ » ، وـقـالـ اـبـنـ عـدـيـ : « سـمـعـتـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ سـعـدـ (ابـنـ عـقـدةـ)
يـشـتـيـ عـلـىـ أـبـيـ مـرـيمـ وـيـطـرـيهـ ، وـتـجـاـزـ الـحدـ فيـ مـدـحـهـ حـتـىـ قـالـ : لـوـ اـنـشـرـ عـلـمـ
أـبـيـ مـرـيمـ وـخـرـجـ حـدـيـثـ لـمـ يـحـتـجـ النـاسـ إـلـىـ شـعـبـةـ » ، وـالـظـاهـرـ أـنـ سـبـبـ تـضـعـيفـهـ
كـونـهـ شـيـعـيـاـ ؛ أـمـاـ نـسـبةـ شـرـبـ المـسـكـرـ إـلـيـهـ فـمـحـلـ نـظرـ .

أنظر : رجال النـجـاشـيـ : ٢٤٦ رقم ٦٤٩ ، فـهـرـسـتـ الشـيـخـ الطـوـسـيـ : ٥٣٥ رقم ٥٣٥
٨٦٨ ، الـكـاملـ فـيـ ضـعـفـاءـ الرـجـالـ - لـابـنـ عـدـيـ - ٢٢٧/٥ رقم ١٤٧٩ ، الـجـرـحـ
وـالـتـعـدـيـلـ ٥٣/٦ وـفـيـهـ : « الغـفارـيـ » ، مـيزـانـ الـاعـدـالـ ٤/٣٧٩ ، لـسانـ المـيزـانـ
٤/٤٢ ، تعـجيـلـ الـمـنـفـعـةـ - لـابـنـ حـجـرـ - ٢٩٧ .

(٢) أنـظـرـ : الـمـسـتـرـشـدـ : ١٨٤ ، الصـراـطـ الـمـسـقـيـمـ ٣/٥٣ .

(٣) هوـ : حـمـادـ بـنـ زـيدـ بـنـ دـرـهـمـ الـأـزـرقـ الـضـرـيرـ الـبـصـريـ ، مـولـىـ آلـ جـرـيرـ بـنـ حـازـمـ
(تـ ١٧٩ـ هـ) ، وـصـفـهـ الـجـمـهـورـ بـالـعـلـمـ ، الـحـافـظـ ، الـثـبـتـ ، سـيـدـ الـمـسـلـمـينـ ، فـقـيـهـ
الـبـصـرـةـ ، أـصـلـهـ مـنـ سـجـسـتـانـ ، شـبـيـ جـدـهـ دـرـهـمـ مـنـهـ ، خـرـجـ لـهـ السـتـةـ .

أنـظـرـ : الطـبـقـاتـ الـكـبـرـيـ - لـابـنـ سـعـدـ - ٢٨٧/٩ ، التـارـيـخـ الـكـبـيرـ - للـبـخـارـيـ -
٣/٢٥ ، الـمـعـارـفـ : ٢٨١ ، الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيـلـ ٣/١٣٧ ، سـيرـ أـعـلـامـ النـبـلـاءـ ، ٤٥٦/٧
تهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ ٣/٩ .

تحتجون بهم علينا أن قالوا: إنا لنرى علياً علثلاً بمنزلة العجل الذي اتخذه بنو إسرائيل^(١).

ومن فقهائكم وزهادكم: منصور بن المعتمر^(٢)، وكان في شرطة هشام بن عبد الملك.

ومن رواتكم وفقهائكم: سعيد بن جبير^(٣)، وكان على عطاء الخيل في زمن الحجاج، وغزا الروم مع يزيد بن معاوية، وكان ممن خرج مع محمد بن الأشعث، وتختلف عن نصرة الحسين بن علي علثلاً^(٤).

(١) أنظر: المسترشد : ١٨٥ ، الصراط المستقيم ٣ / ٢٥٤ .

(٢) هو: منصور بن المعتمر أبو عتاب السلمي (ت ١٣٢ هـ) ، وصفه الجمهر بالحافظ الثبت القدوة ، أحد الأعلام ، ولـي القضاء في الكوفة ، وذكروا أنـ فيـه تشيـعاً خـفـيفـاً ، قال سفيـان بن عـيـنة: «كان منصـورـ فيـ الـديـوانـ ، فـكانـ إـذـ دـارـتـ نـوبـتـهـ لـبـسـ ثـيـابـ وـذـهـبـ فـحـرـسـ» ، خـرـجـ لهـ السـتـةـ ، وـعـدـ الشـيـخـ الطـوـسيـ فـيـ أـصـاحـابـ الـإـمـامـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ .

أنظر: الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٤٥٦ / ٨ ، التاريخ الكبير - للبخاري - ٣٤٦ / ٧ ، الجرح والتعديل ١٧٧ / ٨ ، حلية الأولياء ٤٠ / ٥ ، سير أعلام النبلاء ٤٠٢ / ٥ ، تهذيب التهذيب ٣١٢ / ١٠ ، رجال الطوسي : ٣١٢ رقم ٥٣٠ .

(٣) هو: سعيد بن جبـيرـ ، مولـيـ بـنـيـ أـسـدـ (ت ٩٤ هـ) ، وـصـفـهـ الجـمـهـورـ بـالـإـمامـ المـقـرـئـ ، المـفـسـرـ ، الـفـقـيـهـ ، وـأـنـهـ مـنـ كـبـارـ الـعـلـمـاءـ ، وـخـرـجـ لـهـ السـتـةـ ، اـسـتـعـمـلـهـ الـحجـاجـ عـلـىـ بـعـضـ أـعـمـالـهـ ، وـقـتـلـهـ صـبـراـ بـعـدـ أـنـ شـارـكـ فـيـ ثـورـةـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ الـأـشـعـثـ ، وـرـوـيـ أـنـ الـحجـاجـ عـاـشـ بـعـدـ خـمـسـةـ عـشـرـ يـوـمـاـ فـقـطـ .

أنظر: الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٣٧٤ / ٨ ، التاريخ الكبير - للبخاري - ٤٦١ / ٣ ، المعارف : ٢٥٣ ، الجرح والتعديل ٤ / ٩ ، أخبار القضاة ٤١١ / ٢ ، حلية الأولياء ٤ / ٢٧٢ ، طبقات الفقهاء : ٧٩ ، وفيات الأعيان ٢ / ٣٧١ ، سير أعلام النبلاء ٤ / ٣٢١ ، تهذيب التهذيب ٤ / ١١ .

(٤) المشهور أنه ولد سنة خمس وأربعين ، وعلى هذا فمسألة مشاركته في غزوة الروم محل تأمل ، لأنها كانت سنة تسعة وأربعين .

ومن فقهائكم : مسروق بن الأحدجع^(١) ، ومرة الهمданى^(٢) ، رغبا عن الخروج مع علي بن أبي طالب عليهما السلام إلى صفين .

ذكر محمد بن إبراهيم^(٣) ، عن يحيى الثوري^(٤) ، قال : حدثنا صفوان

٦) وذكر أبو نعيم أن سعيد بن جبير دعا ابنه حين دُعي لقتل ، فجعل ابنه يبكي ، فقال : « ما يبكيك ؟ ! ما يقاء أبيك بعد سبع وخمسين سنة ؟ ! ». وعلى هذا تكون مشاركته في غزوة الروم محل تأمل أيضاً ; لأن عمره يكون اثنتا عشرة سنة .

راجع المصادر المثبتة في الهاشم السابق .

(١) هو : مسروق بن الأحدجع بن مالك الكوفي الوادعي (ت ٦٢ هـ) ، وعدده في كتاب التابعين ومن المخضرمين ، وصفه الجمهور بالإمام ، القدوة ، العلم ، وعده الجمهور من الزهاد الشامية ، كان عشاراً لمعاوية ، ومات في عمله ذلك بموضع في أسفل من واسط على دجلة يقال له : الرصافة ، وقبره هناك ، خرج له الستة .

أنظر : الطبقات الكبرى - لابن سعد - ١٩٧/٨ ، التاريخ الكبير - للبخاري - ٣٥/٨ ، الجرح والتعديل ٣٩٦/٨ ، رجال الكشي ٣١٥/١ ، حلية الأولياء ٩٥/٢ ، تاريخ بغداد ٢٣٢/١٣ ، طبقات الفقهاء : ٧٦ ، تاريخ دمشق ٣٩٦/٥٧ ، سير أعلام النبلاء ٦٣/٤ .

(٢) هو : مرة بن شراحيل الهمدانى الكوفي ، المعروف بمرة الطيب (ت ٧٦ هـ) ، وفيه : مات زمن الحجاج بعد دير الجمامجم ، وهو من المخضرمين ، خرج له الستة .

أنظر : الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٢٣٦/٨ ، التاريخ الكبير - للبخاري - ٥/٨ ، الجرح والتعديل ٣٦٦/٨ ، الثقات - لابن حبان - ٤٤٦/٥ ، حلية الأولياء ١٦١/٤ ، سير أعلام النبلاء ٤/٧٤ ، تهذيب التهذيب ٨٨/١٠ .

(٣) و Mohamed bin Ibrahim هذا إن كان المراد به أحد مشايخ الصدوق المباشرين ، فهو مشترك بين محمد بن إبراهيم بن أحمد بن يونس الليثي ، ومحمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني ، ومحمد بن إبراهيم بن إسحاق الفارسي الغرائبي .. وإن كان غيره فالتمييز يكون بقرينة الرواية والمرجع عنه .

(٤) يحيى الثوري : لعله يحيى بن مهران الثوري الكوفي أبو العبيد الجبائي (الحنفية) . عده الشيخ من أصحاب الإمام الصادق عليهما السلام كما في رجاله : ٣٣٤ رقم ٩٩

ابن مهران^(١) ، قال رجل لبعض الأئمة : بأبي أنت وأمي ا بما فضلتم الله تعالى على غيركم ؟
قال : بأربعة .

قال : وما هي ؟

قال : لنا من الله عز وجل الطهارة ؛ وذلك قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا يُبَرِّدُ اللَّهُ
لِيَذْهَبَ عَنْكُمُ الرُّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(٢) .
ولنا من رسول الله ﷺ الولادة .

ولنا في كتاب الله الوراثة ؛ قال الله : «ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ
أَضْطَفَنَا مِنْ عِبَادِنَا»^(٣) .

٦٩

وفي «المسترشد» ذكره باسم : إبراهيم بن يحيى الشوري ، وقد ورد بهذا
الاسم في سند إحدى الروايات التي رواها الكليني في الكافي ٢٦٢ / ٧ ح ١٣ باب
النواذر من كتاب الحدود ، ونفس الرواية رواها الشيخ في التهذيب ٤٧ / ١٠ ح
١٦٩ من كتاب الحدود ، إلا أنه ذكره باسم : إبراهيم بن يحيى الدوري ، وفي كلتا
الروایتين يروي عن هشام بن بشير ، ويروي عنه إبراهيم بن محمد الثقفي ؛ والله
العال .

(١) هو : صفوان بن مهران الأسدى الجمال الكوفي ، يكنى أبا محمد ، من أصحاب
الإمامين الصادق والكاظم عليهما السلام ، وثقة التجاشي ، وعده الشيخ المفيد من شيوخ
 أصحاب الإمام أبي عبد الله الصادق عليه السلام وخاصة ، وبطانته ، وثقاته الفقهاء ،
الصالحين .

وهو ممن روى النص على إمامية الإمام موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام .

أنظر : رجال التجاشي : ١٩٨ رقم ٥٢٥ ، فهرست الشيخ : ٢٤٣ رقم ٣٥٧ ،
رجال الكشي ٢ / ٧٤٠ رقم ٨٢٨ ، الإرشاد ٢ / ٢١٦ .

(٢) سورة الأحزاب ٣٣ : ٣٣ .

(٣) سورة فاطر ٣٥ : ٣٢ .

مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٤٠٩

ولنا من الله الأنفال خاصة^(١) ، لا يدعى فيها إلا كاذب ، ولا يمنعنا إلا ظالم ، وقد قال رسول الله ﷺ : « ما ولت أمةً رجلاً وفيهم من هو أعلم منه إلا لم يزل أمرها يذهب سفالاً حتى يرجعوا إلى ما تركوا »^(٢) .

وروى محمد بن النعمان^(٣) ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال رسول الله ﷺ : « ما من قوم أمروا أميراً وفِيهِم مَنْ هُوَ أَرْضَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْهُ ، إِلَّا خَانُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَكِتَابَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ »^(٤) .

وهما يدلان على تقديم الفاضل على المفضول لا المفضول على الفاضل ؛ إذ لا يجوز ذلك شرعاً ونقلأً^(٥) ؛ كما لا يجوز

(١) ينص الكتاب الكريم ، وهو قوله تعالى ، « وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ حُمْسَةُ وَلِلرَّئِسُولِ وَلِلَّذِي أَقْرَبَنِي وَالْأَيْتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّيِّلِ » سورة الأنفال ٤١:٨ .

(٢) المسترشد : ٥٥٩ - ٦٠٠ ؛ وأنظر : ثواب الأعمال : ٢٠٦ ، أمالى الطوسي : ٥٦٠ ح ١١٧٣ .

(٣) هو : محمد بن النعمان ، مجهول ؛ وفي المسترشد : « محمد بن النعمان بن عبد السلام ، قال : حدثنا مسدد ، عن خالد بن عبد الله الواسطي ، عن أبي علي حسين الرببي ، عن عكرمة » .

وبقرينة روايته عن مسدد بن مسرهد يكون عداته في الطبقة التاسعة من طبقات الرواة .

(٤) أنظر : المعجم الكبير ١١/٩٤ ح ٩٤ / ١١٢١٦ ، المستدرك على الصحيحين ٤/٤ ح ٧٠٢٣ ، تمهيد الأوائل : ٤٧٤ ، السنن الكبرى - للبيهقي - ١١٨/١٠ ، الترغيب والترهيب ١٠٨/٣ ، مجمع الزوائد ٥/٢١١ ، المسترشد : ٦٠٠ - ٦٠١ .

(٥) ومن ذلك قوله تعالى : « أَفَمَنْ يَهُدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يَتَبَيَّنَ أَمْنَ لَا يَهُدِي إِلَّا أَنْ يَهُدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ » سورة يونس ١٠: ٣٥ .

وقوله تعالى : « هَلْ يَشْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَعْيُنِ »

عقلاً^(١)؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ قد نهى عن ذلك.

وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ^(٢)، وَعُثْمَانَ بْنَ

الْأَلْبَابِ سورة الزمر : ٣٩ . ٩

أَمَّا الْأَحَادِيثُ فَهِيَ كَثِيرَةٌ وَهِيَ بِهَذَا الْمَعْنَى مَتَوَاتَّةٌ .

(١) لَأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ أَفْضَلُ مِنْ رَعْيَتِهِ لَكَانَ إِمَّا مَسَاوِيًّا أَوْ أَنْفَقُ ..

وَالْقُولُ بِالتساوِي باطِلٌ؛ لِعدَمِ الْأُولُوَيَّةِ، وَأَسْتَحَالَةِ التَّرْجِيعِ بِلَا مَرْجِعٍ ..

وَالثَّانِي مَحَالٌ أَيْضًا؛ لِقَبْحِ تَقْدِيمِ الْمُفْضُولِ عَلَى الْفَاضِلِ عَقْلًا؛ لَأَنَّهُ يَسْتَلزمُ انتِفَاءَ النَّفَعِ مِنْ جَمِيعِ الْمَيْزَاتِ وَالْفَضَائِلِ وَالْمُلْكَاتِ النَّفْسَانِيَّةِ وَالْبَدْنِيَّةِ الَّتِي يَتَمَيَّزُ بِهَا الْأَفْضَلُ، مِنَ الْعِلْمِ، وَالْعَدْلِ، وَالتَّقْوَى، وَالشَّجَاعَةِ، وَالإِيْشَارَةِ، وَالْكَرْمِ، وَالرَّهْدِ، وَالورَعِ، وَالْحَزْمِ، وَالرَّأْيِ السَّدِيدِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، فَضْلًا عَنْ تَمَيِّزِهِ بِمُلْكَةِ الْعَصْمَةِ - الَّتِي هِيَ لَطْفٌ وَاجِبٌ عَلَيْهِ تَعَالَى - يَفْعُلُهُ بِالْمَعْصُومِ لَا عَلَى سَبِيلِ الْإِلْجَاءِ - الْبَاعِثَةِ - مَعَ الْاِخْتِيَارِ - عَلَى مَلَازِمِ الطَّاعَاتِ وَالْاِبْتِعَادِ عَنِ الْمَعَاصِي مَعَ الْقَدْرَةِ عَلَيْهَا .

وَمَعَ تَقْدِيمِ الْمُفْضُولِ، تَنْتَفِي كُلُّ هَذِهِ الْمَيْزَاتِ، وَبِذَلِكَ تَنْتَفِي الْفَائِدَةُ مِنَ الرِّسَالَةِ، أَيْ دُرُّمَ إِحْرَازِ مَا بِهِ تَحْصُلُ سَعَادَةُ الْمَكْلُوفِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

وَلَا يَخْفَى مَا فِي ذَلِكَ مِنْ مَفَاسِدٍ، فَلَمْ يَبْقُ فِي الْبَيْنِ إِلَّا التَّزَامُ الْقَوْلِ الثَّالِثِ وَهُوَ تَقْدِيمُ الْفَاضِلِ ضَرُورَةٌ، وَهَذَا مَذْهَبُ الْإِمامَيْةِ وَبَعْضُ الْمَعْتَزَلَةِ .

آنَظِرْ : أَوَّلَ الْمَقَالَاتِ : ٦٥ ، شَرْحُ جَمِيلِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ : ١٩٤ ، الذَّخِيرَةُ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ : ٤٢٩ ، الْاِقْتَصَادُ فِي مَا يَتَعَلَّقُ بِالْاِعْتِقَادِ : ٣٠٧ ، الْمُنْقَدُ مِنِ التَّقْلِيدِ ٢٨٦ / ٢ ، الْمَسْلِكُ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ - لِلْمُحَمَّدِ الْحَلَّى - : ٢٠٥ ، قَوَاعِدُ الْمَرَامِ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ - لَابْنِ مِيشَمِ الْبَحْرَانِيِّ - : ١٨٠ ، كَشْفُ الْمَرَادِ : ٣٩٢ ، مَسَاجِدُ الْبَقِينِ : ٣٠١ ، تَسْلِيكُ النَّفْسِ - لِلْعَلَّامَةِ الْحَلَّى - : ٢٠٢ .

(٢) هُوَ : إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونِ الْكُوفِيِّ، رُوِيَّ عَنْ عَلَيِّ بْنِ عَابِسٍ، وَرُوِيَّ عَنْهُ أَبُو شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ . ذَكْرُهُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» .

وَذَكْرُهُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبَّرَ وَقَالَ : «مِنْ أَجْلَادِ الشِّيَعَةِ ... وَذَكْرُهُ أَبُو جَعْفَرِ الطَّوْسِيِّ فِي رِجَالِ الشِّيَعَةِ» .

أَقُولُ : الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ فِي رِجَالِهِ هُوَ يَاسِمُ «إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونِ الْكُوفِيِّ» ، لِلَّهِ

سعيد^(١) ، قال: حَلَّثَا عَلِيُّ بْنُ عَابِسٍ^(٢) ، عَنِ الْحَارِثِ^(٣)

لَا وَعْدَ فِي أَصْحَابِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ .

وَأَيَّاً كَانَ ، فِرَاوَايَةُ الشِّيْخِ الصَّدِّوقِ عَنْهُ مِنْ دُونِ وَاسْطَةِ مَحْلٍ تَأْمَلُ .

أنظر : الجرح والتعديل ٢/٢٨ ، الثقات - لابن حبان - ٧٤/٨ ، ميزان الاعتدال

١٨٩/١ - ١٩٠ ، لسان الميزان ١/١٠٧ ، رجال الشيخ : ١٤٥ رقم ٤٩ .

(١) هو : عثمان بن سعيد بن مرة القرشي المرمي الكوفي ، أبو عبد الله ، وقيل : أبو علي ، المكفور ، روى عن إسرائيل ، وشهير بن معاوية ، وشريك ، والحسن بن صالح ، ومسعر ، وأخرين ، وروى عنه أبو كريب ، وأبو شيبة ابن أبي بكر بن أبي شيبة ، وأبو حاتم ، وغيرهم ؛ قال ابن أبي حاتم : «كوفي قدم الزي ... كتب عنه أبي بالكوفة» ، وذكره ابن حبان في «الثقة» .

أنظر : الجرح والتعديل ٦/١٥٢ ، الثقات - لابن حبان - ٤٥٠/٨ ، تهذيب التهذيب ٧/١١٩ .

(٢) هو : علي بن عابس الأنصاري الكوفي ، روى عن إسماعيل بن أبي خالد ، وإسماعيل السدي ، والحارث بن حصيرة ، وأبي إسحاق الهمданى ، وأبان بن تغلب ، وغيرهم ، وروى عنه ابن وهب المصري ، ومحمد بن الصلت ، وسجادة ، وعثمان بن المغيرة ، ومحمد بن آدم المصيحي ، وغيرهم ، خرج له الترمذى ، وضيقه ابن معين ، وأبو داود ، والجوزجاني ، وقال ابن عدي : «له أحاديث حسان ، يكتب حدثه» ، وقال الدارقطنى : «يعتبر به» .

والظاهر أنَّ سبب تضعيفه هو روايته بعض فضائل أهل البيت علَيْهِمُ الْكَفَافُ !

أنظر : التاريخ الكبير - للبخاري - ٦/٢٨٩ ، التاريخ الصغير - للبخاري - ٢/٢٦٢ ، الجرح والتعديل ٦/١٩٧ ، الكامل في ضعفاء الرجال - لابن عدي - ٥/١٨٩ - ١٩٠ رقم ١٣٤٧ ، ميزان الاعتدال ٥/١٦٤ ، تهذيب التهذيب ٧/٣٤٣ .

(٣) هو : الحارث بن حصيرة الأزدي ، أبو النعمان الكوفي ، تابعي ، روى عن زيد بن وهب ، وأبي صادق الأزدي ، وجابر الجعفي ، وغيرهم ، وروى عنه سفيان الثوري ، ومالك بن مغول ، عبد الواحد بن زياد ، وغيرهم .

وثقة ابن معين ، والنسياني ، والعجلبي ، وأبن حبان .

وقال أبو داود : «شيعي صدوق» ، وقال ابن عدي : «عامة روايات الكوفيين عنه في فضائل أهل البيت ، وهو أحد من يعد من المحترفين في التشيع» .

... (١) ، مَنْ تَقْدِمُ عَلَى إِمَامٍ زَمَانَهُ كَانَ مِنَ الْهَالَكِينَ «أَلَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ» .. الآية (٢) .

﴿ خَرَجَ لِهِ الْبَخَارِيُّ فِي «الْأَدْبَرِ الْمُفَرِّدِ» ، وَالْتَّسَائِي ، وَعَدَهُ الشَّيْخُ الطَّوْسِيُّ فِي «رَجَالِهِ» فِي أَصْحَابِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ الْمَسْطَحَةُ مِنَ التَّابِعِينَ .

أنظر : الطبقات الكبرى - لابن سعد - ٤٥٣/٨ ، تاريخ يحيى بن معين - برواية الدوري - ٣٤٢/١ ، التاريخ الكبير - للبخاري - ٢٦٧/٢ ، تاريخ الثقات - للعجمي - ١٠٢ رقم ٢٣٠ ، الجرح والتعديل ٧٢/٣ ، الثقات - لابن حبان - ١٧٣/٦ ، الكامل في ضعفاء الرجال - لابن عدي - ١٨٧/٢ رقم ٣٧١ ، ميزان الاعتدال ١٦٧/٢ ، تهذيب التهذيب ١٤٠/٢ ، رجال الشيخ : ١٧٨ رقم ٢٢٧ .

(١) هنا سقط كما هو واضح ، وتمّة أوله كما في المسترشد : ٦٠١ - ٦٠٢ :
«بن حصيرة ، عن القاسم بن جندب ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ : اسكب لي وضوءاً أتوضاً .

ثم قام فتوضاً ، ثم قام فصلّى ركعتين .

ثم قال : يا أنس ! أول من يدخل عليك من هذا الباب أمير المؤمنين ، وسيد المسلمين ، وقائد الغر المحبّلين ، وخاتم الوصيّن .

قال أنس : قلت : اللهم اجعله رجلاً من الأنصار ، وكتمه ، إذ جاء علىي ، فقال : من هذا يا أنس ؟

قلت : علىي .

فقام مستبشرًا فاعتنقه ، ثم جعل يمسح عرقه بوجهه ، ويمسح وجهه برجه علىي .

قال علىي : يا رسول الله ! لقد رأيتك صنعت بي شيئاً ما صنعته بي قط !

قال : وما يعنني وأنت تؤدي عني ، وتسمعهم صوتي ، وتبين لهم ما اختلفوا فيه من بعدي ؟ ! » .

وهذا الحديث خرجه أبو ثعيم في حلية الأولياء ٦٣/١ ، وأبن عساكر في تاريخ دمشق ٤٢/٣٨٦ ، والذهبي في ميزان الاعتدال ١٩١/١ ، وأبن حجر في لسان الميزان ١٠٧/١ .

وهو ليس تمام السقط ، بل يوجد بعده سقط كما هو واضح من عدم ترابط الكلام الذي يليه مع ما تقدمه .

(٢) سورة هود ١١ : ٢١ .

ومن كلام الشيخ عليه السلام في الدلالة على أنَّ
أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام لم يبايع أبي بكر :

وأجتمعت الأمة على أنَّ أمير المؤمنين علي عليه السلام تأخر عن بيعة أبي بكر ،
فالملة تقول : كان تأخُرَه ثلاثة أيام ^(١) ..

ومنهم من يقول : إنه تأخر حتى ماتت فاطمة عليها السلام ، ثمَّ بايَعَ بعد
موتها ^(٢) ..

ومنهم من يقول : إنه تأخر أربعين يوماً ^(٣) ..

ومنهم من يقول : إنه تأخر ستة أشهر ^(٤) ..

والمحققون من الإمامية يقولون : لم يبايَع ساعةً قطًّا ^(٥) ..

فقد حصل الإجماع على تأخُرِه عن البيعة ، فلا يصحُّ تأخُرَه عن

(١) انظر : تاريخ الطبرى ٢٢٤/٢ ، الإمامة والسياسة ٣٣/١ ، العقد الفريد ٢٧٣/٣ ، البداية والنهاية ٢٢٦/٦ ، تاريخ أبي الفداء ١٥٦/١ ، السيرة الحلبية ٤٨٥/٣ .

(٢) انظر : تاريخ الطبرى ٢٣٦/٢ ، الإمامة والسياسة ٣١/١ ، السيرة النبوية - لابن حبان - ٤٣٤ ، مروج الذهب ٣٠٢/٢ ، الكامل في التاريخ ١٩٤/٢ ، البداية والنهاية ٢٢٦/٦ ، تاريخ أبي الفداء ١٥٦/١ .

(٣) انظر : تاريخ اليعقوبي ١١/٢ .

(٤) انظر : صحيح البخاري ٥/٢٨٨ ح ٢٨٨ ، صحيح مسلم ٥/١٥٤ - ١٥٥ ، تاريخ الطبرى ٢٣٦/٢ ، تاريخ اليعقوبي ١١/٢ ، السيرة النبوية - لابن حبان - ٤٣٤ - ٤٣٥ ، مروج الذهب ٢/٣٠٢ ، الكامل في التاريخ ١٩٤/٢ ، البداية والنهاية ٢٢٦/٦ .

(٥) راجع الصفحة ٣١٥ .

البيعة إما أن يكون هدى وتركه ضلاله ، أو يكون ضلاله وتركه هدى .

هذا ، فلو كان التأخّر ضلاله للأمة وباطلاً ، كان أمير المؤمنين عليهما السلام ضلّ بعد النبي عليهما السلام ، وقد اجتمعت الأمة على أنّ علياً عليهما السلام لم يقع منه ضلاله أبداً .

سئل أبو الحسن علي بن ميثم^(١) ، فقيل : لم صلّى أمير المؤمنين

(١) هو : علي بن ميثم العوفي ، أحد الرافضة ؟ بهذا الاسم ترجمه ابن حجر ، وقال : « وهو مشهور ، من أهل البصرة ، وكانت بينه وبين أبي الهذيل مناظرة في الفدية ذكرها أبو القاسم التميمي في كتاب (الحجّة) ، قال : اجتمع علي بن ميثم وأبو الهذيل عند أمير البصرة ، فقال علي بن ميثم : أخبرني عن العقل مباح هو أو محظوظ ؟ فلم يجده .

فلما افترقا سأله الأمير ، فقال : بأيّ شيء كنت أجيئه ؟ إنْ قلتُ : محظوظ ؛ كنتُ قد تابعْتُه ؛ وإنْ قلتُ : مباح ؛ قال : كنت تأخذ بذلك لك وحدك ! » .

وفي هذا دلالة على عظم شأن علي بن ميثم في الحجاج والمناظرات ، حتى يعجز مثل أبي الهذيل أمامته .

وورد علي بن ميثم في سند روایتين للشيخ الصدوق في « العيون » ، فقد روى في الأولى : عن الحاكم أبي علي الحسين بن أحمد البيهقي ، عن الصولي ، عن عون بن عمر الكندي ، قال : سمعت أبا الحسن علي بن ميثم يقول : وما رأيت أحداً قط أعرف بأمور الأئمة عليهما السلام وأخبارهم ومتناحفهم منه ... إلى آخره .

وفي الثانية : عن تميم بن عبد الله القرشي ، عن أبيه ، عن أحمد بن علي الأنصاري ، قال : حدثني علي بن ميثم ، عن أبيه ، قال : لما اشتريت الحميدية أم موسى بن جعفر عليهما السلام ... إلى آخره .

وبهذا الاسم أورد له الشيخ المفيد مناظرتين في « الفصول المختارة » مع أبي الهذيل العلاف .

والظاهر أنه علي بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم بن يحيى التمار ، أبو الحسن ؛ قال النجاشي : « كوفي ، سكن البصرة ، وكان من وجوه المتكلمين من أصحابنا ، كلام أبا الهذيل ، والنظام ، له مجالس وكتب ... » .

وقال الشيخ : « وعلى هذا أول من تكلم على مذهب الإمامية ، وصنف كتاباً في

خلف القوم؟

فقال: جعلهم بمنزلة الشورى.

وقال السائل: فلِمْ ضرب الوليد بن عقبة^(١) الحدَّ بين يدي

عثمان؟

فقال: لأنَّ الحدَّ له، فإنْ أمكنه إقامته أقامه بكل حيلة.

﴿الإمامية سماتُ الكامل﴾

وعده في رجاله في أصحاب الإمام الرضا عليهما السلام، وترجمه ابن النديم باسم:
عليٰ بن إسماعيل بن ميثم التمار.

أنظر: لسان الميزان ٤/٢٦٥ - ٢٦٦ ، عيون أخبار الرضا عليهما السلام ٢٤/١ - ٢٦ ح ٢
و ٣ ، الفصول المختارة: ٢٣ - ٢٤ ، رجال النجاشي: ٢٥١ رقم ٦٦١ ، فهرست
الشيخ: ٢٦٣ رقم ٣٧٤ ، رجال الشيخ: ٣٨٣ رقم ٥٢ ، فهرست النديم: ٣٠٧
هديَة العارفين ٦٦٩/١ .

(١) هو: الوليد بن عقبة بن أبي معيط، أخو عثمان لأمه، أسلم يوم الفتح، وهو
الذى نزل فيه قوله تعالى: «إِن جَاهَكُمْ فَلَا يُسْتَأْنِفُوكُمْ فَتَبَرُّوا» ، قال أبو الفرج: «كان
الوليد بن عقبة زانياً شرِيباً حمراءً، ولاه عمر صدقات بنى تغلب، وولاه عثمان
الكوفة، وصلَّى يوماً بالناس الغداة أربعاءً، ثم التفت وقال: أزيدكم؟ فقالوا:
حسيناً، فما زلتنا منك في زيادة! وقام الخمر مرتة أخرى في المحراب، جلدَه أمير
المؤمنين عليٰ عليهما السلام الحدَّ لذلك بحضور عثمان.

أنظر: صحيح مسلم ١٢٦/٥ ، سنن أبي داود ١٦٢/٤ ح ٤٤٨٠ ، سنن ابن
ماجة ٢/٨٥٨ ح ٢٥٧١ ، السنن الكبرى - للنسائي - ٢٤٨/٣ ح ٥٢٦٩ ، مستند
أحمد ١/١٤٤ وج ٤/٢٧٩ ، المعجم الكبير ٣/٢٧٤ ح ٣٣٩٥ وج ٤/١٨ ح ٢٣٩٧ ، الطبقات الكبرى - لابن
سعد - ٤٠١ ح ٩٦٠ ، المعجم الأوسط ٤/٣٠٩ ح ٣٧٩٧ ، الطبقات الكبرى - لابن
التراء - ١٤٨/٢ ، التاريخ الصغير - للبخاري - ٩١/١ ، مصنف ابن أبي شيبة
٥٠٣/٦ ح ١ ، مستند أبي عوانة ٤/١٥١ ح ٦٣٣٤ - ٦٣٣٦ ، تفسير الطبرى
٣٨٣/١١ ح ٣١٦٩٢ - ٣١٦٨٦ ، تفسير ابن أبي حاتم ١٠/٣٢٠٣ ح
١٨٦٠٨ ، أنساب الأشراف ٦/١٣٨ ، العقد الفريد ٣/٣٠٩ ، الأغاني ٥/١٣٤ -
١٦٧ ، السنن الكبرى - للبيهقي - ٨/٣١٨ ، الاستيعاب ٤/١٥٥٣ - ٤/١٥٥٦ ، تاريخ
دمشق ٦٣/٤٢٤١ .

قال : فلِمَ أَشَارَ عَلَى أُبُو بَكْرٍ وَعَمْرَ ؟

قال : طَلَبَا مِنْهُ أَنْ يُحِيِّيَ الْحُكْمَ اللَّهِ تَعَالَى [كَمَا] ^(١) أَشَارَ يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى عَزِيزِ مِصْرٍ ؛ نَصْرًا مِنْهُ لِلْحَقِّ .

قال : فلِمَ قَدِعَ عَنْ قَتالِهِمْ ؟

قال : كَمَا قَدِعَ هَارُونَ بْنُ عُمَرَانَ عَنْ قَتالِ السَّامِرِيِّ وَأَصْحَابِهِ وَقدْ عَبَدُوا الْعَجْلَ .

قال : أَوْ كَانَ ضَعِيفًا ؟

قال : كَانَ كَنْوَحُ نَبِيُّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، حِيثُ قَالَ : « أَنَّى مَسْلُوبٌ فَانْتَصَرَ » ^(٢) .

وَكَانَ كَلْوَطٌ ؛ إِذْ قَالَ : « لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ ثُوَّةً أَوْ أَوْيَ إِلَى ذَكْنِ شَدِيدٍ » ^(٣) .

وَكَانَ كَمُوسِي عَلَيْهِ السَّلَامُ ، حِيثُ قَالَ : « رَبُّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ » ^(٤) .

قال : فلِمَ زَوْجَ عَمَّرَ بْنَ الْخَطَّابِ ابْنَهُ ^(٥) ؟

(١) ما بين المعقوقتين إضافة يقتضيها السياق .

(٢) سورة القمر ٥٤ : ١٠ .

(٣) سورة هود ١١ : ٨٠ .

(٤) سورة المائدة ٥ : ٢٥ .

(٥) من الأخبار التي تبادر النقل فيها هو خبر زواج أم كلثوم بنت على علية السلام من عمر بين النفي والإثبات ، فضلاً عن اختلافهم في كيفية مجرى هذا الزواج ، مما يجعل الأمر موضع شك ، بل يتبعه شك في أصل وجود ابنة ثانية لعليٍّ وفاطمة علية السلام غير زينب الكبرى علية السلام ؛ لما يلي :

أولاً : ضعف أسانيد الأخبار التي روت زواجهها من عمر ، ولا سيما أنَّ المعول ^{له}

فِيهَا عَلَى الزَّبِيرِ بْنِ يَكْارَ ، وَقَدْ ضَعَفُوهُ .

أَنْظُرْ : الْمَسَائِلُ السَّرُوفَيَّةُ : ٨٦ .

هَذَا ، فَضْلًا عَنْ كُونِهِ مِنْ آلِ الزَّبِيرِ الْمُعْرُوفِ عَنْهُمُ الْعَدَاءُ لَآلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ ،
وَمَعْهُ لَا يُوَثِّقُ بِمَا يَرْوُنَهُ فِيهِمْ .

ثَانِيًّا : مَجْهُولَيْةُ سَنَتِيْ وَلَادَتِهَا وَوَفَاتِهَا ، وَمُشَلَّهَا لَا يَمْكُنُ جَهْلُ ذَلِكَ مِنْهَا ،
وَلَا سِيمَّا سَنَةُ الْوَفَاءِ .

○ فَمِنْهُمْ مِنْ ذَكْرٍ : أَنَّهَا تَوَفَّتْ فِي حَيَاةِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام وَصَلَّى عَلَيْهَا مَرْوَانُ
ابْنُ الْحَكْمِ ؛ كَابِنُ الْأَشْعَثِ فِي الْجَعْفَرِيَّاتِ : ٢٠٩ ، وَنَقْلَهُ عَنْهُ صَاحِبُ مَسْتَدِرِكِ
الْوَسَائِلِ ٢٧٩ / ٢ .

○ وَمِنْهُمْ مِنْ ذَكْرٍ : أَنَّهَا زَيْدًا مَا تَرَكَ وَكَفَنَاهَا وَصَلَّى عَلَيْهِمَا سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ
وَخَلْفُهُ الْحَسَنُ وَالْحَسَنُ وَأَبُو هَرِيْرَةَ .

○ وَمِنْهُمْ مِنْ ذَكْرٍ : أَنَّهَا مَاتَتْ وَأَبْنَاهَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ وَصَلَّى عَلَيْهِمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عُمَرَ .

أَنْظُرْ : الْذَّرِيَّةُ الطَّاهِرَةُ - لِلْدَّوْلَابِيِّ - : ١٦٤ - ١٦٥ ح ٢٢٠ و ٢٢١ .

○ فِي حِينِ ذَكْرِ غَيْرِ وَاحِدٍ أَنَّ زَيْدًا ابْنَهَا نَقَرَهُ الدِّيكُ وَمَاتَ وَهُوَ صَغِيرٌ .
وَالْمُعْرُوفُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍ قُتُلَ فِي صَفَّيْنِ مَعَ أَخِيهِ عَبِيدِ اللَّهِ فِي صَفَّ مَعَاوِيَةَ ،
وَأُمَّهُمَا أُمُّ كَلْثُومَ بَنْتَ جَرْوِلِ الْخَزَاعِيَّةِ ؛ كَمَا فِي تَارِيخِ الْمَدِينَةِ - لَابْنِ شَبَّةِ -
٦٥٤ / ٢ - ٦٥٥ ، وَصَفَّةُ الصَّفْوَةِ ١ / ٢٧٥ ، وَتَارِيخُ الْخَمِيسِ ٢٤٩ / ٢ - ٢٥٠ .

○ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : أَنَّهَا تَوَفَّتْ سَنَةَ ٦٢ هـ قَبْلَ وَفَاتَهَا زَيْنُ الْكَبْرَى ، فِي
حِينِ ذَكْرِ بَعْضِهِمْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ تَزَوَّجَهَا بَعْدَ وَفَاتَهَا ؛ وَهَذَا يَعْنِي بِقَاءَهَا
بَعْدَهَا ، وَهُوَ تَنَاقُضٌ بَيْنَ .

ثَالِثًا : تَضَارُبُ الْغَيْرِ فِي مَنْ تَوَلَّ عَقْدَهَا .

○ فَمِنْهُمْ مِنْ ذَكْرٍ أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام هُوَ الَّذِي تَوَلَّ ذَلِكَ ، وَبَعْثَاهُ إِلَى عُمَرَ .

○ فِي حِينِ ذَكْرِ آخَرِهِمْ أَنَّ الْعَبَاسَ هُوَ مَنْ تَوَلَّ ذَلِكَ .

رَابِعًا : اخْتِلَافُهُمْ فِي دُخُولِ عَمْرِ بَهَا .

○ فَمِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ دَخَلَ بَهَا ، وَأَوْلَادُهَا زَيْدًا وَرَقِيَّةَ .

○ وَمِنْهُمْ مَنْ نَفَى ذَلِكَ ، وَقَالَ : مَاتَ عَنْهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَهَا ، أَوْ قَبْلَ بَلوْغِهَا ؛
لِهِ

﴿ كالنورختي ، والزرقاني شارح «المواهب» .

خامساً : اختلافهم في تعين مبلغ مهرها ..

○ فمنهم من قال : إنَّ عمر أمهر أُمَّ كلثوم أربعين ألف درهم .

○ ومنهم من قال : أمهرها أربعة آلاف درهم .

○ ومنهم من قال : كان مهرها خمسة وعشرين ألف درهم .

أنظر : المسائل السروية : ٨٨ - ٩٠ .

سادساً : ذكروا أنَّ بعد مقتل عمر تزوجها عون بن جعفر ، وبعد مقتله تزوجها أخوه محمد؛ والمعروف أنَّهما استشهدَا في غزوة تستر سنة ١٧ هـ ، أي في حياة عمر ، فكيف تزوجاها بعد موته وهم متوفيان؟!

وإذا كان الحال كذلك فمن الذي تزوجها بعد مقتل عمر؟!

وهل بقيت يده بلا زوج لفترة تتراوح بين عشرين إلى أربعين سنة بحسب الاختلاف في تاريخ وفاتها؟!

والقول بأنَّ عبد الله بن جعفر تزوجها محال ، لعدم جواز الجمع بين الأخرين .

سابعاً : نكارة الكيفية التي بعث بها عليٌّ أمير المؤمنين عليه السلام ابنته إلى عمر وبشاعتها ، فضلاً عن عدم جواز ذلك ، كلامها وكشف ساقها وقبيلها ، بل ذكر بعضهم أنه أخذ ساقها !

قال سبط ابن الجوزي - مستبعحاً ما ذكره جده أبو الفرج ، أنَّ علياً بعثها إلى عمر لينظرها ، وأنَّ عمر كشف ساقها ولمسها بيده - : «قلت : وهذا قبيح والله ، لو كانت أمَّةً لما فعل بها هذا ، ثمَّ يأجِمَعُ المسلمين لا يجوز لمس الأجنبية ، فكيف يُنسب عمر إلى هذا؟!» .

أنظر : تذكرة الخواص : ٢٨٨ .

ثامناً : ذُكر أنَّ كنية زينب الكبرى عليهما السلام أمَّ كلثوم ؛ فلعله من هذا الوجه حصل اللبس في النقل .

تاسعاً : هناك من ذكر أنه كان للإمام على عليهما السلام بنت اسمها أمَّ كلثوم من غير فاطمة عليهما السلام ، وهي - كذلك - لا يتم زواجهما من عمر ؛ لصغرها .

عاشرأ : إنه مهما بلغت حال بني هاشم من الضعف - على فرض أنَّهم غلبوا على ذلك - ، فلا يمكن لعاقل أن يصدق أنَّهم غلبوا على نسائهم ، فهذا مما لا يمكن له

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤١٩

قال : لِإِظْهَارِ الشَّهَادَتَيْنِ ، وَإِقْرَارِهِ بِفَضْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ عَرَضَ لَوْطَ نَبِيِّ اللَّهِ بَنَاتِهِ عَلَى قَوْمِهِ وَهُمْ كُفَّارٌ ، فَلَا بَأْسَ فِي ذَلِكَ^(١) .
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ [رَبِّ الْعَالَمِينَ]^(٢) .

تمَّتْ حَكَايَةُ الْمَلِكِ .

* * *



⇒ القبول به .

وَتَعْلِيلُ بَعْضِهِمْ ، أَنَّ عُمَرَ هَذِهِمْ بِالاستِيَاءِ عَلَى السَّقَايَةِ وَمَا شَاكِلَ ذَلِكَ مِنْ مَأْثِرٍ ، مَرْدُودٌ ؛ فَأَيِّ مَأْثِرٍ يُمْكِنُ الخَوْفُ عَلَيْهَا بَعْدَ غَصْبِ المَأْثِرَةِ الْكُبْرَى ، وَهِيَ الْإِمَرَةُ الْإِلَهِيَّةُ وَالخَلَافَةُ الشَّرِعِيَّةُ وَذَهَابُهَا ؟

كُلُّ هَذَا مَدْعَاهُ لِلشَّكِّ فِي هَذَا الزَّوْجِ ، بَلْ مَدْعَاهُ لِلشَّكِّ فِي وَجُودِ ابْنَةِ لَفَاطِمَةِ الزَّهْرَاءِ عليها السلام غَيْرِ العَقِيقَةِ زَيْنَبِ الْكَبْرَى عليها السلام ؛ فَتَأْمَلْ !

هَذَا ، وَقَدْ كُتِبَتْ عَدَّةُ كَتَبٍ وَرَسَائِلٍ فِي نَفِي هَذَا الْمَوْضِعُ وَمَعْالِجَتِهِ مَعْالِجَةً روَائِيَّةً وَتَارِيَخِيَّةً .

(١) آنظر : مناقب آل أبي طالب - لابن شهر آشوب - ٣٣١ / ١ .

(٢) ما بين المعقوفتين من نسختي البحرياني والتستري .

ثبات المصادر والمراجع

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - الاحتجاج - لأبي منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي (ت نحو ٥٦٠ هـ) ط / دار الأسوة - قم ١٤١٦ هـ.
- ٣ - الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (ت ٣٥٤ هـ) - ترتيب ابن بلبان (ت ٧٣٩ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٧ هـ.
- ٤ - أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم - لشمس الدين المقدسي البشاري (ت ٣٨٠ هـ) ط / مطبعة بريل - ليدن ١٣٢٧ هـ.
- ٥ - الأحكام السلطانية - للماوردي (ت ٤٥٠ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٥ هـ.
- ٦ - أحكام القرآن - لأبي بكر الجصاص (ت ٣٧٠ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٦ هـ.
- ٧ - أخبار القضاة - لوكيع (ت ٣٠٦ هـ) ط / عالم الكتب - بيروت .
- ٨ - الأخبار الموقفيات - للزبير بن بكار (ت ٢٥٦ هـ) ط / عالم الكتب - بيروت ١٤١٦ هـ.
- ٩ - الاختصاص - للشيخ المفید (ت ٤١٣ هـ) ط / دار المفید للطباعة والنشر والتوزیع - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ١٠ - أخلاق النبي - لأبي الشيخ الأصبهاني (ت ٣٦٩ هـ) ط / نشر الدار المصرية اللبنانية - القاهرة ١٤١٧ هـ.
- ١١ - الإرشاد - للشيخ المفید (ت ٤١٣ هـ) ط / دار المفید للطباعة والنشر والتوزیع - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ١٢ - الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد - لأبي المعالي الجوني (ت ٤٧٨ هـ) ط ٣ / مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ١٤١٦ هـ.
- ١٣ - إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري - للقسطلاني (ت ٩٢٣ هـ)

- مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٤٢١
- ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٠ هـ.
- ١٤ - أسباب النزول - للواحدي (ت ٤٦٨ هـ) ط / دار الفكر - بيروت
١٤١٤ هـ.
- ١٥ - الاستفادة - لأبي القاسم علي بن أحمد الكوفي (ت ٣٥٢ هـ)
ط / النجف .
- ١٦ - الاستيعاب - لابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ) ط / دار الجليل - بيروت
١٤١٢ هـ.
- ١٧ - أسد الغابة - لعز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠ هـ) ط / دار الفكر - بيروت
١٤٠٩ هـ.
- ١٨ - الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة - لعلي القاري (ت ١٠١٤ هـ) ط / المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٦ هـ.
- ١٩ - إسعاف الراغبين - للصبان (ت ١٢٠٦ هـ) ط / الحلبي - القاهرة
١٣٦٨ هـ - أوفسيت - دار الفكر .
- ٢٠ - الإشراف على مذاهب أهل العلم - لابن المنذر (ت ٣١٠ هـ) ط / دار
ال الفكر - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ٢١ - الإصابة في تمييز الصحابة - لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)
ط / دار الجليل - بيروت ١٤١٢ هـ.
- ٢٢ - أصول الدين - للغزنوبي (ت ٥٩٣ هـ) ط / دار البشائر الإسلامية -
بيروت ١٤١٩ هـ.
- ٢٣ - الأعلاق النفيسة - لابن رستة (ت ٢٩٠ هـ) ط / مطبعة بريل - ليدن
١٣١٠ هـ.
- ٢٤ - أعيان الشيعة - للسيد محسن الأمين (ت ١٣٧١ هـ) ط / دار التعارف
للمطبوعات - بيروت ١٤٠٦ هـ.
- ٢٥ - الأغاني - لأبي الفرج الأصفهاني (ت ٣٥٤ هـ) ط / دار الكتب العلمية -
بيروت ١٤١٢ هـ.
- ٢٦ - آفة أصحاب الحديث - لأبي الفرج بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) إصدار
دار

- مكتبة نينوى - ط / مطبعة الخيام - قم .
- ٢٧ - الاقتصاد في ما يتعلّق بالاعتقاد - للشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ط / دار الأضواء - بيروت ١٤٠٦ هـ .
- ٢٨ - الأمالي - للشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ) ط / مركز الطباعة والنشر في مؤسسة البعثة - قم ١٤١٧ هـ .
- ٢٩ - الأمالي - للشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ط / دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع - قم ١٤١٤ هـ .
- ٣٠ - أمالي المحاملي - لأبي عبدالله المحاملي (ت ٣٣٠ هـ) ط / المكتبة الإسلامية - الأردن ١٤١٢ هـ .
- ٣١ - الإمامة - للشيخ عباس كاشف الغطاء (ت ١٣٢٣ هـ) ط / نشر دار الصديقة - قم ١٤٢٥ هـ .
- ٣٢ - الإمامة والسياسة - لابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ) ط / دار الأضواء - بيروت ١٤١٠ هـ .
- ٣٣ - أمل الأمل - للجز العامل (ت ١١٠٤ هـ) ط / مؤسسة الوفاء - بيروت ١٤٠٣ هـ .
- ٣٤ - الأموال - لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤٠٨ هـ .
- ٣٥ - الأنساب - لعبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني (ت ٥٦٢ هـ) ط / دار الجنان - بيروت ١٤٠٨ هـ .
- ٣٦ - أنساب الأشراف - للبلاذري (ت ٢٧٩ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٧ هـ .
- ٣٧ - الأوائل - لأبي هلال العسكري (ت بعد ٣٩٥ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٧ هـ .
- ٣٨ - أوائل المقالات - للشيخ المفید (ت ٤١٣ هـ) ط / دار المفید للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت ١٤١٤ هـ .
- ٣٩ - الإيضاح - للفضل بن شاذان (ت ٢٦٠ هـ) ط / مؤسسة الأعلمى -

مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٢٣

بيروت ١٤٠٢ هـ.

٤٠ - إيضاح الفوائد في شرح القواعد - لأبي طالب محمد بن الحسن الحلي (ت ٧٧١ هـ) ط / المطبعة العلمية - قم ١٣٨٧ هـ.

٤١ - الإيضاح لنسخ القرآن ومنسوخه - لمكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧ هـ) ط / دار المتنارة - جدة ١٤٠٦ هـ.

٤٢ - إيمان أبي طالب - لفخار بن معد الموسوي (ت ٦٣٠ هـ) ط / دار الزهراء - بيروت ١٤٠٨ هـ.

٤٣ - بحار الأنوار - لمحمد باقر المجلسي (ت ١١١١ هـ) ط / دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٤٠٣ هـ.

٤٤ - البدء والتاريخ - لأبي زيد البليخي (ت ٣٢٢ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٧ هـ.

٤٥ - بدائع الصنائع - لأبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧ هـ) ط / المكتبة الحسينية - باكستان ١٤٠٩ هـ.

٤٦ - بداية المجتهد - لابن رشد الأندلسي (ت ٥٩٥ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٦ هـ.

٤٧ - البداية والنهاية - لابن كثير (ت ٧٧٤ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥ هـ.

٤٨ - بشارة المصطفى - لعماد الدين محمد بن أبي القاسم الطبرى (ت بعد ٥٥٣ هـ) ط / مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٤٢٢ هـ.

٤٩ - بصائر الدرجات - لابن فروخ الصفار (ت ٢٩٠ هـ) ط / مؤسسة الأعلمى - طهران ١٤٠٤ هـ.

٥٠ - تاج العروس - لمرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٤ هـ.

٥١ - تاريخ ابن خلدون - لعبد الرحمن بن خلدون (ت ٨٠٨ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٣ هـ.

٥٢ - تاريخ ابن الوردي (تتمة المختصر) - لزين الدين ابن الوردي (ت

٧٤٩ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٧ هـ.

٥٣ - تاريخ أبي الفداء (المختصر في أخبار البشر) - لإسماعيل أبي الفداء (ت ٧٣٢ هـ) ط / مكتبة المتنبي - القاهرة.

٥٤ - تاريخ الإسلام - للذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ط / الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة ١٣٩٥ هـ.

٥٥ - تاريخ بغداد - للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ط / مطبعة السعادة - مصر ١٣٤٩ هـ - أوفسيت دار الكتب العلمية - بيروت.

٥٦ - تاريخ بيهق - لعلي بن زيد البيهقي (ت ٥٦٥ هـ) ط / دار اقرأ للطباعة والنشر والتوزيع - دمشق ١٤٢٥ هـ.

٥٧ - تاريخ حلب (بغية الطلب) - لابن العديم (ت ٦٦٠ هـ) ط / دار الفكر - بيروت.

٥٨ - تاريخ خليفة بن خيّاط العصفوري (ت ٢٤٠ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٤ هـ.

٥٩ - تاريخ الخميس - للدياريكي (ت ٩٦٦ هـ) ط / المطبعة الوهبية - القاهرة ١٢٨٣ هـ - أوفسيت مؤسسة شعبان - بيروت.

٦٠ - تاريخ دمشق - لابن عساكر (ت ٥٧١ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٧ هـ.

٦١ - التاريخ الصغير - لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) ط / دار اللوعي - حلب ١٣٩٧ هـ.

٦٢ - تاريخ الطبرى - لابن جرير الطبرى (ت ٣١٠ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت.

٦٣ - التاريخ الكبير - للبخاري (ت ٢٥٦ هـ) ط / دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن ١٣٦١ هـ - أوفسيت دار الكتب العلمية.

٦٤ - تاريخ المدينة - لعمر بن شبة (ت ٢٦٢ هـ) ط / مصر.

٦٥ - تاريخ يحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ) برواية الدوري (ت ٢٧١ هـ) ط / دار القلم - بيروت.

- مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٤٢٥
- ٦٦ - تاريخ اليعقوبي - لأحمد بن واضح اليعقوبي (ت ٢٩٢ هـ) ط / مؤسسة الأعلمي - بيروت ١٤١٣ هـ.
- ٦٧ - تأويل مختلف الحديث - لابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٥ هـ.
- ٦٨ - تجارب الأمم - لمسكويه (ت ٤٢١ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ٦٩ - تذكرة الخواص - لسبط ابن الجوزي (ت ٦٥٤ هـ) ط / منشورات الشريف الرضي - قم ١٤١٨ هـ.
- ٧٠ - الترغيب والترهيب - للمنذري (ت ٦٥٦ هـ) ط / دار مكتبة الحياة - بيروت ١٤١١ هـ.
- ٧١ - تسليك النفس إلى حضيرة القدس - للعلامة ابن المطهر الحلي (ت ٧٢٦ هـ) ط / مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام - قم ١٤٢٦ هـ.
- ٧٢ - تعجيز المتفعة - لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٦ هـ.
- ٧٣ - تفسير ابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ٧٤ - تفسير ابن كثير (ت ٧٧٤ هـ) ط / دار الجيل - بيروت.
- ٧٥ - تفسير ابن المنذر النيسابوري (ت ٣١٠ هـ) ط / دار الماثر - المدينة المنورة ١٤٢٣ هـ.
- ٧٦ - تفسير البغوي (معالم التنزيل) - للحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ٧٧ - تفسير الشعبي (الكشف والبيان) - لأبي إسحاق الشعبي (ت ٤٢٧ هـ) ط / دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٤٢٢ هـ.
- ٧٨ - تفسير الحبرى - لأبي عبد الله الحسين بن الحكم الكوفي الحبرى (ت ٢٨٦ هـ) ط / مؤسسة آل البيت عليهما السلام لإحياء التراث - بيروت ١٤٠٨ هـ.
- ٧٩ - تفسير السدى الكبير - لإسماعيل بن عبد الرحمن السدى (ت

- ٤٢٦ تراثنا / ٨٩ - ٩٠
- ١٢٨ هـ) ط / دار الوفاء للطباعة والنشر - مصر ١٤١٤ هـ.
- ٨٠ - تفسير سفيان بن عيينة (ت ١٩٨ هـ) ط / المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٣ هـ.
- ٨١ - تفسير الطبرى (جامع البيان) - لابن جرير الطبرى (ت ٣١٠ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٢ هـ.
- ٨٢ - تفسير عبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١ هـ) ط / مكتبة الرشد - الرياض ١٤١٠ هـ.
- ٨٣ - تفسير علي بن إبراهيم القمي (ت بعد ٣٠٧ هـ) ط / مؤسسة الأعلمى - بيروت ١٤١٢ هـ.
- ٨٤ - تفسير العياشى - لمحمد بن مسعود العياشى (ت ٣٢٠ هـ) ط / مؤسسة الأعلمى - بيروت ١٤١١ هـ.
- ٨٥ - تفسير فرات الكوفي (ت بعد ٣٠٠ هـ) ط / مؤسسة التعمان للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت ١٤١٢ هـ.
- ٨٦ - تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) - لمحمد بن أحمد القرطبي (ت ٦٧١ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٧ هـ.
- ٨٧ - التفسير الكبير - للفخر الرازي (ت ٦٠٦ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ٨٨ - تفسير الماوردي (النكت والعيون) - لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي (ت ٤٥٠ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٨٩ - تفسير مجاهد بن جبر (ت ١٠٢ هـ) ط / دار الفكر الإسلامي الحديثة - مصر ١٤١٠ هـ.
- ٩٠ - تفسير النسائي - لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ) ط / مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ١٤١٠ هـ.
- ٩١ - تمهيد الأوائل - للقاضي أبي بكر الباقلاني (ت ٤٠٣ هـ) ط / مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ١٤٠٧ هـ.
- ٩٢ - تهذيب الآثار - لابن جرير الطبرى (ت ٣١٠ هـ) ط / مطبعة المدنى -

- مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٤٢٧
- القاهرة ١٣٧٢ هـ.
- ٩٣ - تهذيب الأحكام - للشيخ محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)
ط / دار الكتب الإسلامية - طهران ١٣٩٠ هـ.
- ٩٤ - تهذيب التهذيب - لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ط / مجلس دائرة المعارف النظامية - حيدر آباد الدكن ١٣٢٥ هـ.
- ٩٥ - الثقات - لابن حبان (ت ٣٥٤ هـ) ط / مجلس دائرة المعارف العثمانية -
حيدر آباد الدكن ١٣٩٣ هـ.
- ٩٦ - الثقات - للعجلي (ت ٢٦١ هـ) بترتيب الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٥ هـ.
- ٩٧ - ثواب الأعمال - للشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ) ط / منشورات الشريف الرضي - قم ١٤١٠ هـ.
- ٩٨ - جامع الأصول - لأبي السعادات ابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤٠٣ هـ.
- ٩٩ - جامع بيان العلم - لابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ) ط / دار الفكر.
- ١٠٠ - الجرح والتعديل - لابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ) ط / دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن - الهند ١٣٧٣ هـ.
- ١٠١ - الجعديات (حديث علي بن الجعد الجوهري - ت ٢٣٠ هـ) لأبي القاسم البغوي (ت ٣١٧ هـ) ط / الخانجي - القاهرة ١٤١٥ هـ.
- ١٠٢ - الجعفريات - لمحمد بن محمد الأشعث الكوفي (ت ٣١٤ هـ)
ط / مكتبة نينوى (حجرية) - طهران.
- ١٠٣ - الجمع بين الصحيحين - لمحمد بن فتوح الحميدي (ت ٤٨٨ هـ)
ط / دار ابن حزم - بيروت ١٤١٩ هـ.
- ١٠٤ - جمهرة أمثال العرب - لأبي هلال العسكري (ت بعد ٣٩٥ هـ) ط / دار الجيل - بيروت.
- ١٠٥ - الجهاد - لابن أبي عاصم (ت ٢٨٧ هـ) ط / مكتبة العلوم والحكم -
المدينة المنورة ١٤٠٩ هـ.

- ٤٢٨ تراثنا / ٨٩ - ٩٠
- ١٠٦ - جواهر العقددين - للسمهودي (ت ٢٨٧ هـ) ط / دار الكتب العلمية -
بيروت ١٤١٥ هـ.
- ١٠٧ - الحاوي الكبير - لأبي الحسن الماوردي (ت ٤٥٠ هـ) ط / دار الفكر -
بيروت ١٤١٤ هـ.
- ١٠٨ - حلية الأولياء - لأبي نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ) ط / مطبعة
السعادة - مصر ١٣٥١ هـ - أوفيسية دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٠٩ - خزانة الأدب - لعبد القادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩٣ هـ) ط / دار
الكتب العلمية - بيروت ١٤١٨ هـ.
- ١١٠ - الخصائص الكبرى - للسيوطى (ت ٩١١ هـ) ط / دار الكتب العلمية -
بيروت .
- ١١١ - الخصال - للشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ) ط / مؤسسة النشر الإسلامي -
قم ١٤١٦ هـ.
- ١١٢ - الدر المثور في التفسير المأثور - للسيوطى (ت ٩١١ هـ) ط / دار
الفكر - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ١١٣ - الدرر في اختصار المغازي والسير - لابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ)
ط / دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١١٤ - دلائل الإمامة - لمحمد بن جرير بن رستم الطبرى (ت بعد ٤١١ هـ)
ط / المطبعة الحيدرية - النجف الأشرف ١٣٨٣ هـ.
- ١١٥ - دلائل الصدق - للشيخ محمد حسن المظفر (ت ١٣٧٥ هـ) ط /
مؤسسة آل البيت للتراث لإحياء التراث - قم ١٤٢٣ هـ.
- ١١٦ - دلائل النبوة - لأبي نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ) ط / دار النفائس -
بيروت ١٤٠٦ هـ.
- ١١٧ - دلائل النبوة - للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت
١٤٠٥ هـ.
- ١١٨ - دمية القصر - للبخارزى (ت ٤٦٧ هـ) ط / دار العروبة للنشر والتوزيع -
الكويت ١٤٠٥ هـ.

- مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٤٢٩
- ١١٩ - الذخيرة في علم الكلام - للشريف المرتضى (ت ٤٣٦ هـ) ط / مؤسسة الشرقي الإسلامية - قم ١٤٠٧ هـ.
- ١٢٠ - الذريعة الطاهرة - لأبي بشر الدولابي (ت ٣١٠ هـ) ط / مؤسسة الشريعة الإسلامية - قم ١٤٠٧ هـ.
- ١٢١ - الذريعة إلى تصانيف الشيعة - لآغا بزرگ الطهراني (ت ١٣٨٨ هـ) ط / دار الأضواء - بيروت.
- ١٢٢ - ربيع الأبرار - للزمخشري (ت ٥٣٨ هـ) ط / وزارة الأوقاف العراقية - بغداد ١٣٩٦ هـ.
- ١٢٣ - رجال الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ط / المطبعة الحيدرية - النجف الأشرف ١٣٨١ هـ.
- ١٢٤ - رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال) - لمحمد بن عمر بن العزيز الكشي (ت نحو ٣٤٠ هـ) ط / مؤسسة آل البيت للإحياء للتراث - ١٤٠٤ هـ.
- ١٢٥ - رجال النجاشي - لأبي العباس النجاشي (ت ٤٥٠ هـ) ط / مؤسسة النشر الإسلامية - قم ١٤٢٤ هـ.
- ١٢٦ - الوردة - للواقدي (ت ٢٠٧ هـ) برؤاية ابن أعثم الكوفي (ت ٣١٤ هـ) ط / دار الغرب الإسلامي - بيروت ١٤١٠ هـ.
- ١٢٧ - الروض الأنف - للسهيلي (ت ٥٨١ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٨ هـ.
- ١٢٨ - روضة المناظر (تاريخ ابن الشحنة) - لمحب الدين محمد بن محمد ابن الشحنة (ت ٨١٥ هـ) - مطبوع بهامش الكامل في التاريخ - طبعة قديمة - مصر.
- ١٢٩ - رياض العلماء - لعبد الله أفندي الأصبهاني (ت ١١٣٠ هـ) ط / مطبعة الخيام - قم ١٤٠١ هـ.
- ١٣٠ - الرياض النصرة - للمحب الطبرى (ت ٦٩٤ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت.
- ١٣١ - زاد المسير - لابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٥ هـ.

- ٤٣٠ تراثنا / ٨٩ - ٩٠
- ١٣٢ - سبل الهدى والرشاد - للصالحي (ت ٩٤٢ هـ) ط / دار الكتب العلمية -
بيروت ١٤١٤ هـ.
- ١٣٣ - السرائر - لابن إدريس الحلبي (ت ٥٩٨ هـ) ط / مؤسسة الشر
الإسلامي - قم ١٤١٠ هـ.
- ١٣٤ - السنة - لابن أبي عاصم (ت ٢٨٧ هـ) ط / المكتب الإسلامي - بيروت
١٤١٣ هـ.
- ١٣٥ - سنن ابن ماجة القزويني (ت ٢٧٣ هـ) ط / دار إحياء الكتب العربية -
مصر ١٣٧٣ هـ - أوفسيت دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٣٦ - سنن أبي داود السجستاني (ت ٢٧٥ هـ) ط / دار الجيل - بيروت
١٤١٢ هـ.
- ١٣٧ - سنن الترمذى - لمحمد بن عيسى بن سورة (ت ٢٧٩ هـ) ط / دار
الكتب العلمية - بيروت .
- ١٣٨ - سنن الدارمى - لعبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام (ت ٢٥٥ هـ)
ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ١٣٩ - سنن سعيد بن منصور (ت ٢٢٧ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٤٠ - السنن الكبرى - للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ط / مجلس دائرة المعارف
العثمانية بحيدر آباد الدكن - الهند ١٣٥٥ هـ - أوفسيت دار الفكر - بيروت .
- ١٤١ - السنن الكبرى - للنسائي (ت ٣٠٣ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت
١٤١١ هـ.
- ١٤٢ - سنن النسائي بشرح السيوطى وحاشية السندي - ط / المطبعة
المصرية - أوفسيت دار الجيل - بيروت .
- ١٤٣ - السير - لأبي إسحاق الفزارى (ت ١٨٦ هـ) ط / مؤسسة الرسالة -
بيروت ١٤٠٨ هـ.
- ١٤٤ - سير أعلام النبلاء - لشمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ط / دار
الرسالة - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ١٤٥ - السير والمغازي - لمحمد بن إسحاق (ت ١٥١ هـ) ط / دار الفكر -

- مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٤٣١
- دمشق ١٣٩٨ هـ.
- ١٤٦ - السيرة الحلبية - لعلي بن برهان الدين الحلبي (ت ١٠٤٤ هـ) ط / دار المعرفة - بيروت .
- ١٤٧ - السيرة النبوية - لابن حبان (ت ٣٥٤ هـ) ط / مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ١٤٠٧ هـ.
- ١٤٨ - السيرة النبوية - لابن هشام (ت ٢١٣ هـ) ط / دار الجيل - بيروت .
- ١٤٩ - السيرة النبوية - لأحمد بن زيني دحلان (ت ١٣٠٤ هـ) ط / دار القلم العربي - حلب ١٤١٧ هـ.
- ١٥٠ - الشافي في الإمامة - للشريف المرتضى (ت ٤٣٦ هـ) ط / مؤسسة الصادق للطباعة والنشر - طهران ١٤١٧ هـ.
- ١٥١ - شبهات السلفية - للورود - ط / دار الممحجة البيضاء - بيروت ١٤٢٥ هـ.
- ١٥٢ - شذرات الذهب - لابن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ١٥٣ - شرح الأخبار - للقاضي أبي حنيفة النعمان بن محمد المغربي (ت ٣٦٣ هـ) ط / مؤسسة النشر الإسلامي - قم .
- ١٥٤ - شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة - لللالكاني (ت ٤١٨ هـ) ط / دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض ١٤٢٣ هـ.
- ١٥٥ - شرح التجريد - للقوشجي (ت ٨٧٩ هـ) طبعة حجرية - تبريز ١٣٠٧ هـ.
- ١٥٦ - شرح جمل العلم والعمل - للشريف المرتضى (ت ٤٣٦ هـ) ط / دار الأُسْوَة للطباعة والنشر - قم ١٤١٤ هـ.
- ١٥٧ - شرح الزرقاني على المواهب اللدنية - للزرقا尼 (ت ١١٢٢ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٧ هـ.
- ١٥٨ - شرح السنة - للحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٣ هـ.
- ١٥٩ - شرح عقيدة الإمام مالك الصغير - لأبي زيد القيرواني (ت ٤٢٢ هـ)

- ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٢٣ هـ .
- ١٦٠ - شرح فتح القدير - لابن الهمام (ت ٨٦٦ هـ) ط / دار الفكر - بيروت .
- ١٦١ - الشرح الكبير - عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٨٢ هـ) ط / مطبعة المنار بمصر سنة ١٣٤٧ هـ - أوفسيت دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٦٢ - شرح معاني الآثار - للطحاوي (ت ٣٢١ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٦ هـ .
- ١٦٣ - شرح المقاصد - لسعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٣ هـ) الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .
- ١٦٤ - شرح المواقف - للشريف الجرجاني (ت ٨١٢ هـ) ط / مطبعة السعادة - مصر ١٣٢٥ هـ .
- ١٦٥ - شرح نهج البلاغة - لابن أبي الحديد (ت ٦٥٦ هـ) ط / دار الجيل - بيروت ١٤١٦ هـ .
- ١٦٦ - الشريعة - لأبي بكر الأجري (ت ٣٦٠ هـ) ط / دار الكتاب العربي - بيروت ١٤١٧ هـ .
- ١٦٧ - شعب الإيمان - للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٠ هـ .
- ١٦٨ - الشمائئ النبوية - للترمذى (ت ٢٧٩ هـ) ط / دار الكتاب العربي - بيروت ١٤١٧ هـ .
- ١٦٩ - شمائئ النبي - للحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦ هـ) ط / دار المكتبي - دمشق ١٤١٦ هـ .
- ١٧٠ - شواهد التنزيل - للحاكم الحسكنى (ت بعد ٤٩٠ هـ) ط / مؤسسة الأعلمى - بيروت ١٣٩٣ هـ .
- ١٧١ - صحيح ابن خزيمة - محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١ هـ) ط / المكتب الإسلامي - بيروت ١٤١٢ هـ .
- ١٧٢ - صحيح البخاري - لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)

- مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٤٣٣
- ط / المطبعة المتيرية - مصر ١٣٤٨ هـ - أوفسيت المكتبة القافية - بيروت .
- ١٧٣ - صحيح مسلم بن الحاج النيسابوري (ت ٢٦١ هـ) ط / استانبول - ١٣٣٤ هـ - أوفسيت دار الجليل - بيروت .
- ١٧٤ - الصراط المستقيم - لزين الدين البياضي (ت ٨٧٧ هـ) ط / المكتبة الرضوية - طهران ١٣٨٤ هـ .
- ١٧٥ - صفة الصفوة - لعبد الرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) ط / دار الجليل - ١٤١٢ هـ .
- ١٧٦ - صلاة أبي بكر في مرض النبي ﷺ - للسيد علي الحسيني الميلاني - ط / مركز الحقائق الإسلامية - قم ١٤٢٧ هـ .
- ١٧٧ - الصوارم المهرقة - للقاضي التستري (ت ١٠١٩ هـ) ط / طهران ١٣٦٧ هـ .
- ١٧٨ - الصواعق المحرقة - لابن حجر الهيثمي (ت ٩٧٤ هـ) ط / المطبعة الميمية - مصر ١٣١٢ هـ .
- ١٧٩ - طبقات أعلام الشيعة - لآغا بزرگ الطهراني (ت ١٣٨٨ هـ) ط / دار الكتاب العربي - بيروت ١٣٩٥ هـ .
- ١٨٠ - طبقات الفقهاء - لأبي إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦ هـ) ط / مكتبة الثقافة الدينية - بور سعيد ١٤١٨ هـ .
- ١٨١ - الطبقات الكبرى - لابن سعد (ت ٢٣٠ هـ) ط / مكتبة الخانجي - القاهرة ١٤١٢ هـ .
- ١٨٢ - الطرائف - لرضاي الدين ابن طاووس (ت ٦٦٤ هـ) ط / مؤسسة البلاغ - بيروت ١٤١٩ هـ .
- ١٨٣ - العبر في خبر من غير - لشمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٨٤ - العبرات العبرية في الطبقات الجعفرية - للشيخ محمد حسين كاشف الغطاء (ت ١٣٧٣ هـ) ط / بيسان للنشر والتوزيع - بيروت ١٤١٨ هـ .
- ١٨٥ - العدة في أصول الفقه - للشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) الطبعة الأولى -

قم ١٤١٧ هـ.

- ١٨٦ - العقد الفريد - لابن عبد ربه الأندلسي (ت ٣٢٨ هـ) ط / دار الأندلس للطباعة والنشر - بيروت ١٤١٦ هـ.
- ١٨٧ - العلل - للدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) ط / دار طيبة - الرياض ١٤٢٤ هـ.
- ١٨٨ - علل الشرائع - للشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ) ط / دار الحجّة للثقافة - قم ١٤١٦ هـ.
- ١٨٩ - عمدة التحقيق - لأبراهيم العبيدي المالكي (ت ١٠١٩ هـ) ط / دار الندوة الإسلامية - بيروت ١٤٠٨ هـ.
- ١٩٠ - عيون الأثر - لابن سيد الناس (ت ٧٣٤ هـ) ط / دار الآفاق الجديدة - بيروت ١٤٠٢ هـ.
- ١٩١ - عيون أخبار الرضا عليه السلام - للشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ) ط / مؤسسة الأعلمي - بيروت ١٤٠٤ هـ.
- ١٩٢ - الغيبة - لابن أبي زينب التعماني (ت نحو ٣٦٠ هـ) ط / أنوار الهدى - قم ١٤٢٢ هـ.
- ١٩٣ - القيبة - للشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ط / مؤسسة المعارف الإسلامية - قم ١٤١١ هـ.
- ١٩٤ - فتح الباري شرح صحيح البخاري - لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٠ هـ.
- ١٩٥ - الفتن - لتعيم بن حماد (ت ٢٢٩ هـ) ط / المكتبة التجارية - مكة المكرمة .
- ١٩٦ - الفتوح - لابن أثيم الكوفي (ت نحو ٣١٤ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٦ هـ.
- ١٩٧ - فتوح البلدان - للبلذري (ت ٢٧٩ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٢ هـ.
- ١٩٨ - فوائد السمعطين - للجويني (ت ٧٢٢ هـ) ط / مؤسسة المحمودي للطباعة والنشر - بيروت ١٣٩٨ هـ.

- مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن أبيه ٤٣٥
- ١٩٩ - فردوس الأخبار - لشريویه الدیلمی (ت ٥٠٩ هـ) ط / دار الفكر -
بیروت ١٤١٨ هـ.
- ٢٠٠ - الفصول المختارة من العيون والمحاسن - للشيخ المفید (ت ٤١٣ هـ)
اختیار الشریف المرتضی (ت ٤٣٦ هـ) ط / دار المفید - بیروت ١٤١٤ هـ.
- ٢٠١ - الفضائل - لشاذان بن جبرئیل (ت بعد ٥٩٣ هـ) ط / مؤسسة الأعلمی -
بیروت ١٤٠٨ هـ.
- ٢٠٢ - فضائل الصحابة - لأحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) ط / دار ابن
الجوزی - السعودية ١٤٢٠ هـ.
- ٢٠٣ - الفهرست - لمحمد بن إسحاق النديم (ت ٣٨٠ هـ أو بعدها) ط / دار
الكتب العلمية - بیروت ١٤١٦ هـ.
- ٢٠٤ - فهرست الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) إعداد ونشر مكتبة المحقق
الطباطبائی - قم ١٤٢٠ هـ.
- ٢٠٥ - فهرست منتخب الدين ابن بابويه (ت بعد ٥٨٥ هـ) ط / دار الأضواء -
بیروت ١٤٠٦ هـ.
- ٢٠٦ - الفوائد - لابن منه عبد الوهاب بن محمد الأصبهاني (ت ٤٧٥ هـ)
ط / دار الكتب العلمية - بیروت ١٤٢٣ هـ.
- ٢٠٧ - فيض القدير - للمناوي (ت ١٠٣١ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بیروت
١٤١٥ هـ.
- ٢٠٨ - قواعد المراد في علم الكلام - لابن ميثم البحرياني (ت ٦٧٩ أو ٦٩٩
هـ) ط / مهر - قم ١٣٩٨ هـ.
- ٢٠٩ - الكافي - للشيخ الكليني (ت ٣٢٨ هـ) ط / دار الكتب الإسلامية -
طهران .
- ٢١٠ - الكامل في التاريخ - لعز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠ هـ) ط / دار الكتب
العلمية - بیروت ١٤١٥ هـ.
- ٢١١ - الكامل في ضعفاء الرجال - لابن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ)
ط / دار الفكر - بیروت ١٤٠٩ هـ.

- ٢١٢ - كشف الخفاء - للعجلوني (ت ١١٦٢ هـ) ط / دار إحياء التراث
العربي - بيروت .
- ٢١٣ - كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد - لابن المطهر الحلي (ت
٧٢٦ هـ) ط / شكوري - قم ١٤١٥ هـ .
- ٢١٤ - الكشكوك - للشيخ يوسف البحرياني (ت ١١٨٦ هـ) ط / مؤسسة الوفاء
ودار النعمان ١٤٠٦ هـ .
- ٢١٥ - كفاية الأثر - لعلي بن محمد الخراز (من أعلام القرن الرابع)
ط / مطبعة الخيام - قم ١٤٠١ هـ .
- ٢١٦ - كفاية الأصول - للأخوند الخراساني (ت ١٣٢٩ هـ) ط / مؤسسة آل
البيت لإحياء التراث - بيروت ١٤١٢ هـ .
- ٢١٧ - كمال الدين وتمام الثغمة - للشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ) ط / مؤسسة
النشر الإسلامي - قم ١٤١٦ هـ .
- ٢١٨ - الكنى والأسماء - للدولامي (ت ٣١٠ هـ) ط / مجلس دائرة المعارف
النظامية بحیدر آباد الدکن - الهند ١٣٢٢ هـ .
- ٢١٩ - الكنى والألقاب - للشيخ عباس القمي (ت ١٣٥٩ هـ) ط / مكتبة
الصدر - طهران ١٤٠٩ هـ .
- ٢٢٠ - كنز العمال - للمتنقي الهندي (ت ٩٧٥ هـ) ط / مؤسسة الرسالة -
بيروت ١٤١٣ هـ .
- ٢٢١ - لسان العرب - لابن منظور (ت ٧١١ هـ) ط / دار إحياء التراث العربي -
بيروت ١٤٠٨ هـ .
- ٢٢٢ - لسان الميزان - لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ط / مجلس دائرة
المعارف النظامية - حیدر آباد الدکن ١٣٢٩ هـ - أوفیست مؤسسة الأعلمی - بيروت
١٤٠٦ هـ .
- ٢٢٣ - لقط اللآلی المتباشرة في الأحادیث المتواترة - للزبیدی (ت
١٢٠٥ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٥ هـ .
- ٢٢٤ - المبسوط - للسرخسی (ت حدود ٤٩٠ هـ) ط / دار المعرفة - بيروت

- ٤٣٧ مناظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه
- ٤٠٩ هـ .
- ٢٢٥ - المتفق والمفترق - للمخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ط / دار القادرى -
دمشق ١٤١٧ هـ .
- ٢٢٦ - مجالس المؤمنين - للقاضي التستري (ت ١٠١٩ هـ) ط / المكتبة
الإسلامية - طهران ١٣٩٥ هـ .
- ٢٢٧ - مجمع الأمثال - للميداني (ت ٥١٨ هـ) ط / دار الجيل - بيروت
١٤٠٧ هـ .
- ٢٢٨ - مجمع البيان في تفسير القرآن - للطبرسي (ت ٥٤٨ هـ) ط / دار
الفكر - بيروت ١٤١٤ هـ .
- ٢٢٩ - مجمع الزوائد - للهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت
١٤٠٨ هـ .
- ٢٣٠ - المجموع شرح المهدب - للنوري (ت ٦٧٦ هـ) ط / مطبعة التضامن
الأخوي - مصر ١٣٤٤ هـ - أوفسيت دار الفكر - بيروت .
- ٢٣١ - المحلى - لابن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦ هـ) ط / المطبعة المنيرية -
مصر ١٣٤٩ هـ - أوفسيت دار الجيل - بيروت .
- ٢٣٢ - مراصد الأطلاع - لصفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي (ت
٧٣٩ هـ) ط / دار الجيل - بيروت ١٤١٢ هـ .
- ٢٣٣ - مروج الذهب - للمسعودي (ت ٣٤٦ هـ) ط / دار الأندلس - بيروت
١٤١٦ هـ .
- ٢٣٤ - المزار الكبير - للمشهدي - (ت بعد ٥٨٠ هـ) ط / مؤسسة النشر
الإسلامي - قم ١٤١٩ هـ .
- ٢٣٥ - المسائل السروية - للشيخ المفید (ت ٤١٣ هـ) ط / دار المفید - بيروت
١٤١٤ هـ .
- ٢٣٦ - المسترشد في الإمامة - لمحمد بن جریر بن رستم الطبری (ت بعد
٤١١ هـ) ط / مؤسسة الثقافة الإسلامية - قم .
- ٢٣٧ - المستدرک على الصحيحین - للحاکم النیسابوری (ت ٤٠٥ هـ) ط / دار

- الكتب العلمية - بيروت ١٤١١ هـ.
- ٢٣٨ - مستدرك الوسائل - للنوري (ت ١٣٢٠ هـ) ط / مؤسسة آل البيت بعلبك لإحياء التراث - قم ١٤١١ هـ.
- ٢٣٩ - المسلك في أصول الدين - للمحقق الحلبي (ت ٦٧٦ هـ) ط / مجمع البحوث الإسلامية - مشهد ١٤٢٤ هـ.
- ٢٤٠ - مستند أبي عوانة - ليعقوب بن إسحاق الأسفرايني (ت ٣١٦ هـ) ط / دار المعرفة - بيروت ١٤١٩ هـ.
- ٢٤١ - مستند أبي يعلى الموصلي (ت ٣٠٧ هـ) ط / دار المأمون للتراث - دمشق ١٤١٠ هـ.
- ٢٤٢ - مستند أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) الطبعة الميمونة - مصر ١٣١٣ هـ - أوفسيت دار صادر - بيروت .
- ٢٤٣ - مستند البزار - لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار (ت ٢٩٢ هـ) ط / مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ١٤٠٩ هـ.
- ٢٤٤ - مستند الحميدي - لعبد الله بن الزبير الحميدي (ت ٢١٩ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٩ هـ.
- ٢٤٥ - مستند الروياني - لمحمد بن هارون الروياني (ت ٣٠٧ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٧ هـ.
- ٢٤٦ - مستند سعد بن أبي وقاص - للدورقي (ت ٢٤٦ هـ) ط / دار البشائر الإسلامية - بيروت ١٤٠٧ هـ.
- ٢٤٧ - مستند الشاشي - للهيثم بن كلبي الشاشي (ت ٣٣٥ هـ) ط / مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ١٤١٠ هـ.
- ٢٤٨ - مستند الطيالسي - لأبي داود سليمان بن داود الطيالسي (ت ٢٠٤ هـ) ط / دائرة المعارف النظامية - حيدر آباد الذهن ١٣٢١ هـ - أوفسيت دار المعرفة - بيروت .
- ٢٤٩ - مستند عمر بن الخطاب - لأبي بكر أحمد بن سليمان بن الحسن النجاد (ت ٣٤٨ هـ) ط / مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ١٤١٥ هـ .

- مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق بن بابويه ٤٣٩
- ٢٥٠ - مشاهير علماء الأمصار - لابن حبان (ت ٣٥٤ هـ) ط / مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ١٤٠٨ هـ.
- ٢٥١ - مشكل الآثار - لأحمد بن سلامة الطحاوي (ت ٣٢١ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥ هـ.
- ٢٥٢ - المصنف - لابن أبي شيبة (ت ٢٣٥ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤٠٩ هـ.
- ٢٥٣ - المصنف - لعبد الرزاق الصناعي (ت ٢١١ هـ) ط / دار القلم - بيروت ١٤٠٣ هـ.
- ٢٥٤ - المعارف - لابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٧ هـ.
- ٢٥٥ - معالم الدين - لأبي منصور حسن بن زين الدين العاملي (ت ١٠١١ هـ) الطبعة الأولى - قم ١٤٠٢ هـ.
- ٢٥٦ - معالم العلماء - لابن شهر آشوب السروي (ت ٥٨٨ هـ) ط / المطبعة الحيدرية - النجف الأشرف - قم ١٣٨٠ هـ.
- ٢٥٧ - معاني الأخبار - للشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ) ط / مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٣٧٩ هـ.
- ٢٥٨ - المعتبر - للمحقق الحلبي (ت ٦٧٦ هـ) ط / مؤسسة سيد الشهداء عليه السلام - قم ١٤١٧ هـ.
- ٢٥٩ - المعجم الأوسط - للطبراني (ت ٣٦٠ هـ) ط / دار الحديث - القاهرة ١٤١٧ هـ.
- ٢٦٠ - معجم البلدان - لياقوت الحموي (ت ٦٢٦ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٢٦١ - المعجم الصغير - للطبراني (ت ٣٦٠ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٢٦٢ - المعجم الكبير - للطبراني (ت ٣٦٠ هـ) ط / دار إحياء التراث العربي - بيروت .

- ٢٦٣ - معجم ما استعجم - لعبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي (ت ٤٨٧ هـ) ط / عالم الكتب - بيروت ١٤٠٣ هـ.
- ٢٦٤ - معجم المؤلفين - لعمير رضا كحاله (ت ١٤٠٨ هـ) ط / مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ٢٦٥ - معرفة الصحابة - لأبي نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ) ط / دار الوطن - الرياض ١٤١٩ هـ.
- ٢٦٦ - معرفة علوم الحديث - للحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) ط / المكتبة العلمية - المدينة المنورة ١٣٩٧ هـ.
- ٢٦٧ - المعرفة والتاريخ - ليعقوب بن سفيان الفسوبي (ت ٢٧٧ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٩ هـ.
- ٢٦٨ - المعيار والموازنة - لأبي جعفر الإسکافي (ت ٢٤٠ هـ) ط / مؤسسة المحمودي - بيروت ١٤٠٣ هـ.
- ٢٦٩ - المغازي - للواقدي (ت ٢٠٧ هـ) ط / مؤسسة الأعلمی - بيروت ١٤٠٩ هـ.
- ٢٧٠ - المغازي النبوية - لابن شهاب الزهري (ت ١٢٤ هـ) ط / دار الفكر - دمشق ١٤٠١ هـ.
- ٢٧١ - المغني - لابن قدامة عبدالله بن أحمد بن محمد (ت ٦٢٠ هـ) ط / مطبعة المنار - مصر ١٣٤٧ هـ - أوفسيت دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٢٧٢ - المغني - للقاضي عبد الجبار الهمданی (ت ٤١٥ هـ) ط / الدار المصرية للتأليف والترجمة - مصر ١٣٨١ هـ.
- ٢٧٣ - المقاصد الحسنة - للсхاوي (ت ٩٠٢ هـ) ط / دار الكتاب العربي - بيروت ١٤١٧ هـ.
- ٢٧٤ - مقتل أبي مخنف - لوط بن يحيى بن سعيد بن مخنف الأزدي (ت ١٥٧ هـ) ط / مؤسسة الوفاء - بيروت ١٤٠٣ هـ.
- ٢٧٥ - المقصد العلي في زوائد أبي يعلن الموصلي - للهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٣ هـ.

- منظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٤٤١
- ٢٧٦ - المقنع في الغيبة - للشريف المرتضى (ت ٤٣٦ هـ) ط / مؤسسة آل البيت عليهما السلام لإحياء التراث - بيروت ١٤١٩ هـ.
- ٢٧٧ - المقنعة - للشيخ المفید (ت ٤١٣ هـ) ط / دار المفید للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ٢٧٨ - الملل والنحل - لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهري (ت ٥٤٨ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٢٧٩ - المناقب - لل媏وق بن أحمد المكي الخوارزمي (ت ٥٦٨ هـ) ط / مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٤١١ هـ.
- ٢٨٠ - مناقب آل أبي طالب - لابن شهرآشوب السروي (ت ٥٨٨ هـ) ط / دار الأضواء - بيروت ١٤١٢ هـ.
- ٢٨١ - مناقب الإمام علي بن أبي طالب عليهما السلام - لابن المغازلي (ت ٤٨٣ هـ) ط / دار الأضواء - بيروت ١٤١٢ هـ.
- ٢٨٢ - مناقب الإمام علي بن أبي طالب عليهما السلام - لمحمد بن سليمان الكوفي الصناعي (ت بعد ٣٢٠ هـ) ط / مجمع إحياء الثقافة الإسلامية - قم ١٤١٢ هـ.
- ٢٨٣ - مناقب عمر بن الخطاب - لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) ط / دار الكتاب العربي - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ٢٨٤ - مناهج اليقين - لابن المطهر الحلبي (ت ٧٢٦ هـ) ط / مطبعة ياران - إيران ١٤١٦ هـ.
- ٢٨٥ - منتخب الأنوار المضيئة - لعلي بن عبد الكريم الحسيني النيلي التجففي (ت حدود ٨٠٠ هـ) ط / مطبعة الخيم - قم ١٤٠١ هـ.
- ٢٨٦ - المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور - لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد الصيرفي (ت ٦٤١ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٤ هـ.
- ٢٨٧ - المنتخب من مسند عبد بن حميد (ت ٢٤٩ هـ) ط / عالم الكتب - بيروت ١٤٠٨ هـ.
- ٢٨٨ - المتنظم - لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) ط / دار الفكر - بيروت ١٤١٥ هـ.

- ٤٤٢ تراثا / ٨٩ - ٩٠
- ٢٨٩ - المنخل - لأبي حامد الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) ط / دار الفكر - دمشق
١٤٠ هـ.
- ٢٩٠ - المنفذ من التقليد - لسديد الدين محمود الحمصي (ت حدود
٦٠٠ هـ) ط / مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٤١٢ هـ.
- ٢٩١ - المنمق - لابن حبيب (ت ٢٤٥ هـ) ط / عالم الكتب - بيروت ١٤٠٥ هـ.
- ٢٩٢ - منهج المقال - للإسترآبادى (ت ١٠٢٨ هـ) ط / مؤسسة آل البيت عليهما
لأحياء التراث - قم ١٤٢٢ هـ.
- ٢٩٣ - موارد الظمان إلى زواائد ابن حبان - للهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) ط / دار
الكتب العلمية - بيروت .
- ٢٩٤ - المواقف - للعوضي الإيجي (ت ٧٥٦ هـ) ط / مكتبة المتنبي - القاهرة .
- ٢٩٥ - موضع أوهام الجمع والتفرق - للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)
ط / دار المعرفة - بيروت ١٤٠٧ هـ.
- ٢٩٦ - الموطأ - لمالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) ط / دار الجيل - بيروت
١٤١٤ هـ.
- ٢٩٧ - ميزان الاعتدال - لشمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ط / دار الكتب
العلمية - بيروت ١٤١٦ هـ.
- ٢٩٨ - الناسخ والمنسوخ - للنحاس (ت ٣٣٨ هـ) ط / مؤسسة الكتب الثقافية
- بيروت ١٤١٧ هـ.
- ٢٩٩ - النجوم الزاهرة - لابن تغري بردي (ت ٨٧٤ هـ) ط / دار الكتب
العلمية - بيروت ١٤١٣ هـ.
- ٣٠٠ - النهاية - للشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ط / دار الكتاب العربي - بيروت
١٤٠ هـ.
- ٣٠١ - النهاية في غريب الحديث - لأبي السعادات ابن الأثير الجزري (ت
٦٠٦ هـ) ط / المكتبة العلمية - بيروت .
- ٣٠٢ - نوادر الأصول - للحكيم الترمذى (ت ٣٢٠ هـ) ط / دار الكتب
العلمية - بيروت ١٤١٣ هـ.

- منظرة الملك ركن الدولة للصادق بن بابويه ٤٤٣
- ٣٠٣ - نور الأ بصار - للشبلنجي (ت ١٣٠٨ هـ) ط / الحلبي - القاهرة
١٣٦٨ هـ - أوفيسية دار الفكر - بيروت .
- ٣٠٤ - نيل الأوطار - للشوكانى (ت ١٢٥٥ هـ) ط / دار الكتب العلمية -
بيروت ١٤١٥ هـ .
- ٣٠٥ - الهدایة شرح بداية المبتدى - للمرغينانى (ت ٥٩٣ هـ) ط / دار
الحديث - القاهرة ١٤١٥ هـ .
- ٣٠٦ - هدية العارفين - لإسماعيل باشا البغدادي (ت ١٣٣٩ هـ) ط / دار
الكتب العلمية - بيروت ١٤١٣ هـ .
- ٣٠٧ - الوسيط في تفسير القرآن المجيد - لأبي الحسن الواحدى (ت
٤٦٨ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥ هـ .
- ٣٠٨ - وفاء الوفاء - للسمهودى (ت ٩١١ هـ) ط / دار الكتب العلمية - بيروت
١٤٠٤ هـ .
- ٣٠٩ - وفيات الأعيان - لابن خلkan (ت ٦٨١ هـ) ط / دار صادر - بيروت .
- ٣١٠ - وقعة صفين - لنصر بن مزاحم المنقري (ت ٢١٢ هـ) ط / المؤسسة
العربية الحديثة - القاهرة ١٣٨٢ هـ .

